قواعدُ النَّفيِ والإثباتِ عند المفسِّرين
إعداد
عمر بن عبد المجيد البيانوني

قواعد النفي والإثبات

عند المفسرين

إعداد

عمر بن عبد المجيد البيانوني

حَقُّ الطبع والنشر مباحٌ لكل مَنْ أراد بشرط المحافظة على الأصل

جزى اللهُ خيراً كلَّ مَنْ أعان على نشر هذا الكتاب وتوزيعه

للتواصل مع الباحث

https://omarbianony.wordpress.com/

البريد الالكتروني:

xOMAR88x@gmail.com

بالفيس بوك:

facebook.com/OMARBIANONY

روابط لتحميل الجزء الأول من سلسلة: (قواعد عند المفسرين)

وهو

(قواعد التقديم والتأخير عند المفسرين)

https://cutt.us/D89Dl

https://islamsyria.com/site/show_library/1029

http://www.saaid.net/book/open.php?cat=2&book=15450

https://cutt.us/8J3Ij

مقدمة

الحمدُ لله الذي علَّم بالقلم، علَّم الإنسانَ ما لم يعلم، والصلاةُ والسلامُ على سيِّدِ الأُمَم، وعلى آله وأصحابه الذين أناروا دياجي الظُّلَم، أما بعد.

فهذا هو الجزء الثاني من سلسلة: (قواعد عند المفسرين)، وكان الجزء الأول من هذه السلسلة هو: (قواعد التقديم والتأخير عند المفسرين)، والجزء الثاني من هذه السلسلة هو هذا البحث: (قواعد النفي والإثبات عند المفسرين).

إنَّ في القواعد تحريراً للمعاني، وتنويراً للعقول، وتبصرةً للأفهام، وطريقاً إلى تكوين المَلَكَة عند أهل العلم..

كما أنَّ في القواعد ربطاً لفروع العلم بأصوله، ومعرفةً بقيمة وأهمية مسائل العلم التي تَنبني على غيرها، وينبني غيرُها عليها.

ومن مزايا القواعد هو سهولة حفظها واستحضارها عند الحاجة إليها؛ لأنها تصوغ المعنى بعبارة موجزة بليغة.

ولقد بحثتُ عن قواعد تتعلق بالنفي والإثبات عند المفسرين، فلم أجد من أفرده بالبحث والدراسة، ولكن ذكر الإمام الزركشي في كتابه البرهان، في النوع السادس والأربعين: في أساليب القرآن وفنونه البليغة، ذكر أربع قواعد عن النفي [1]، وذكر الدكتور خالد السبت في كتابه (قواعد التفسير) ثلاث عشرة قاعدة عن النفي، وبعضها من القواعد التي ذكرها الزركشي [2].

ثم قمت بالبحث في ثنايا كتب التفسير القديمة والحديثة، لاستخراج القواعد التي تتعلق بالنفي والإثبات عند المفسرين، والتي ذكروها في كلامهم وإن لم ينصُّوا على أنها قاعدة، ووصلت القواعد التي وقفت عليها إلى سبع وثمانين قاعدة، وقمت بدراسة هذه القواعد وتطبيق المفسرين لها.

وقد استفدتُ من كلام العلماء وانطلقتُ مِنْ معالم هديهم، وما أنا في هذا البحث وغيره إلا مُقتبسٌ مِنْ أنوارهم، وخادمٌ لعلومهم.

---

[1] ( ) . البرهان ٣: ٣٩٣.

[2] ( ) . قواعد التفسير: ٥١٨.

ـ أهمية الموضوع وسبب اختياره:

١ـ أنني لم أجد من أفرد هذا الموضوع ببحث مستقل، فهذه القواعد مفرَّقة في كتب التفاسير.

٢ـ تظهر أهميته من كونه يتعلق بالقرآن العظيم وتفسيره، فالقرآن هو أفضلُ الكلام وأنفعُه وأبلغُه.

٣ـ خدمة مبحث من مباحث التفسير وعلوم القرآن وسد ثغرة في هذا المجال.

٤ـ معرفة قواعد النفي والإثبات عند المفسرين وأثر هذه القواعد في تطبيق المفسرين لها.

٥ـ بيان أهمية علم اللغة العربية لمن يريد فهم القرآن ومعرفة تفسيره.

ـ أهداف البحث:

ـ المساهمة في الإضافة والبناء للعلوم الشرعية، وذلك بإضافة هذه القواعد المستنبطة من كلام العلماء.

ـ العناية بأصول التفسير وقواعده وضوابطه.

ـ معرفة أهمية الرجوع إلى كتب التراث والاستفادة منها، ففيها الكثير من العلوم والمعارف التي لا يمكن الاستغناء عنها.

ـ فتح المجال لدراسة القواعد الأخرى عند العلماء.

ـ حدود البحث:

سيكون نطاق البحث هو كتب التفسير عامة، ونظراً لتداخل الموضوع مع علم اللغة العربية، فقد رجعت إلى عدد من كتب اللغة العربية واستفدت منها..

فكثير من هذه القواعد مرتبطة باللغة العربية، وكلما زاد العلم باللغة العربية زاد ذلك في فهم القرآن ومعرفة تفسيره.

ـ خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة تحتوي على: أهمية الموضوع وسبب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث، والمنهج المتبع فيه.

وتمهيد، وفيه: معنى القاعدة في اللغة والاصطلاح. والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي.

وقسمت البحث إلى فصلين: الفصل الأول: النفي والإثبات في اللغة العربية والقرآن الكريم، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: معنى النَّفي في اللغة والاصطلاح

المبحث الثاني: معنى الإثبات في اللغة والاصطلاح

المبحث الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي

المبحث الرابع: أهمية النَّفي والإثبات في اللغة العربية

الفصل الثاني: قواعدُ النَّفي والإثبات عند المفسِّرين (دراسة نظريَّة تطبيقيَّة)، وفيه ثمانيةُ مباحث:

المبحث الأول: قواعد عامة في أسلوب النَّفي

المبحث الثاني: قواعد في النَّفي والنهي

المبحث الثالث: قواعد في النَّفي والاستفهام

المبحث الرابع: قواعد في النَّفي والصِّفة

المبحث الخامس: قواعد في النَّفي والعُمُوم

المبحث السادس: قواعد في النَّفي والنَّكِرة

المبحث السابع: قواعد مشتركة بين النَّفي والإثبات

المبحث الثامن: قواعد في أدوات وحروف النَّفي

خاتمة: وفيها نتائج البحث والتوصيات.

والفهرس:

ـ المنهج المتبع في البحث وعملي فيه:

المنهج المتبع هو (المنهج الاستقرائي الاستنباطي التحليلي والمقارن)، ويتمثل ذلك في الآتي:

١ـ استقراء كتب التفسير والبحث في ثناياها عن قواعد تتعلق بالنفي والإثبات.

٢ـ عند العثور على قاعدة عند أحد المفسرين، أبحث عن هذه القاعدة عند غيره من المفسرين.

٣ـ قد يعبر بعضهم عن القاعدة بلفظ آخر، فأذكر ذلك في شرح القاعدة.

٤ـ بعض القواعد قد يكون فيها خلاف، فأبين ذلك. وذكرت تطبيقات للقواعد عند المفسرين.

٥ـ الأصل في القواعد أنها أغلبيَّة، فلا تخلو من استثناءات.

٦ـ بعض القواعد مكملة للبعض الآخر، فقد تكون القاعدة مُطلَقة، وتأتي قاعدة أخرى تقيِّدها، أو تكون القاعدة عامَّة وتأتي قاعدة تخصِّصها، أو قد تكون القاعدة مُجمَلة يأتي من القواعد ما يبيِّنها.

٧ـ بيَّنت التعارض والتداخل بين القواعد إن وجد وذكرت القيود المستثناة على القواعد إن وجدت.

٨ـ قمت بعزو الآيات، واستحسنت أن أذكر اسم السورة والآية في المتن وليس في الهامش وأضع ذلك بخط صغير بين [معقوفتين]، تجنُّباً لكثرة الهوامش، وحتى لا ينقطع تسلسل القارئ في قراءته.

٩ـ قمت بتخريج الأحاديث وعزوها إلى مصادرها.

فإن كان الحديث مروياً في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذكر ذلك، وإن لم يروَ فيهما ذكرت أهم المصادر التي روت الحديث.

١٠ـ عندما أنقل نصاً في البحث وأذكر رقم الجزء والصفحة، أو الصفحة فقط، فهذا يعني أن بداية الكلام الذي نقلته من هذه الصفحة، وقد يكون بقية الكلام في الصفحات التي تليها، فلا حاجة لأقول: صفحة كذا وما بعدها. وعندما أنقل بالنص أجعل النقل بين (قوسين)، أما إذا كان بتصرف فبدون قوسين، وأقول في الحاشة: انظر:...

سائلاً من الله تعالى الإخلاصَ والتوفيقَ والسدادَ، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمدُ للهِ ربِ العَالمين.

قواعد النفي والإثبات عند المفسرين:

المبحث الأول: قواعد عامة في أسلوب النَّفي

١ـ قاعدة: (نَفْيُ الإِرَادَةِ لِلْفِعْلِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الفِعْلِ)

أو: (فِي تَوجِيهِ النَّفي إلى إرَادَةِ الفِعلِ مُبَالغةٌ لَيستْ فِي تَوجِيهِه إليه نَفسِه)

٢ـ قاعدة: (العربُ إذا أرادت تأكيدَ النَّفْيِ عَلَّقَتْهُ بما يستحيلُ كونُه)

٣ـ قاعدة: (العَرَبُ تَأْتِي بِحَرْفِ النَّفْيِ قَبْلَ الْقَسَمِ إِذَا كَانَ جَوَابُ القَسَمِ مَنْفِيّاً لِلتَّعْجِيلِ بِإِفَادَةِ أَنَّ مَا بَعْدَ حَرْفِ العَطْفِ قَسَمٌ عَلَى النَّفْيِ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ الْمَعْطُوفُ عَلَيْهَا)

٤ـ قاعدة: (العَرَبُ إِذَا جَاءَتْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ بِجَحْدَيْنِ كَانَ الْكَلَامُ إِخْبَاراً)

٥ـ قاعدة: (مِنْ أَسَاليبِ تَأكيدِ الشيءِ: نَفيُ ضِدِّهِ)

٦ـ قاعدة: (القِلَّةُ تُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ)

٧ـ قاعدة (النَّفيُ فِي الحَال لا يُفِيدُ النَّفيَ المُطلَق)

٨ـ قاعدة: (الأقوَى هُوَ افتِتَاحُ الجُملَةِ بِحَرفِ النَّفيِ قَبْلَ ذِكْرِ الفِعلِ المَنْفِيِّ لِيَكُونَ النَّفيُ مُتَقَرَّراً فِي ذِهْنِ السَّامِعِ)

٩ـ قاعدة: (تَقدِيمُ الظَّرفِ فِي النَّفي يُفِيدُ النَّفيَ عَنهَا فَقَط واختِصَاصَها بِذَلِك)

١٠ـ قاعدة: (النَّفيُ بِصِيغَةِ المُضَارِعِ يَقتَضِي تَجَدُّدَ النَّفي ودَيمُومَتَه)

١١ـ قاعدة: (الاستِثنَاءُ مِنَ النَّفيِ إثبَاتٌ ومِنَ الإثبَاتِ نَفيٌ)

١٢ـ قاعدة: (يكثر اسْتِعْمَالُ النَّفْي وَالِاسْتِثْنَاء فِي خِطَابِ مَنْ يَجْهَلُ الْحُكْمَ الْمَقْصُورَ عَلَيْهِ وَيُنْكِرُهُ دُونَ طَرِيقٍ)

١٣ـ قاعدة: (قَد يَتَضَمَّنُ الشَّرطُ مَعنَى النَّفي)

١٤ـ قاعدة: (التعبير بـ «ما كان» أو «لم يكن» أبلغ في النفي)

١٥ـ قاعدة: (الإضرَابُ الإبطَاليُّ بِمَنزِلَةِ النَّفي)

١٦ـ قاعدة: (نَفْيُ التَّفْضِيلِ لا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ المُساواةِ)

١٧ـ قاعدة: (نَفْيُ الِاسْتِطَاعَةِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْقُدْرَةِ)

١٨ـ قاعدة: (نَفيُ الاستِطَاعَةِ قَد يُرَادُ بِهِ نَفيُ القُدْرَةِ وَالإِمْكَانِ وَقَد يُرَادُ نَفيُ الِامتِنَاع وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الوُقُوعُ بِمَشَقَّةٍ وَكُلْفَةٍ)

١٩ـ قاعدة: (كَثِيراً ما يُعَادُ فِي العَطفِ: حَرْفُ النَّفْيِ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ المُتَعَاطِفَاتِ جَمِيعَهَا مَقْصُودَةٌ بِالنَّفْيِ بِآحَادِهَا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ النَّفيَ لِلمَجمُوع)

٢٠ـ قاعدة: (الإِخبَارُ عَنِ المُسنَدِ إِلَيهِ بِالمُسنَدِ الفِعلِيِّ لِإِفَادَة تقَوِّي حُكْمَ النَّفيِ أَبلَغُ فِي الِانتِفَاءِ)

٢١ـ قاعدة: (أَصلُ الخَبَرِ المَنفِيِّ أَنْ يَدُلَّ عَلَى انتِفَاءِ صُدُورِ المُسْنَدِ عَنِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ، لَا أَنْ يَدُلَّ عَلَى انتِفَاءِ وُقُوعِ الْمُسنَدِ أَصلاً)

٢٢ـ قاعدة: (شَأْنُ جَوَابِ النَّفْيِ أَنْ يَكُونَ مُسَبَّباً عَلَى المَنْفِيِّ لَا عَلَى النَّفيِ)

٢٣ـ قاعدة: (الأَكثَرُ فِي الكَلامِ المقيَّدِ أَنَّ النَّفيَ يَتوَجَّهُ إِلَى القَيْدِ فَيَكُونُ المَنْفِيُّ القَيْدَ، وَقَدْ يُعتَبَرُ القَيدُ قَيْداً لِلنَّفْيِ)

٢٤ـ قاعدة: (مَنَاطُ النَّصْبِ فِي جَوَابِ النَّفيِ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ جَعْلَ الْفِعْلِ جَوَاباً لِلنَّفيِ لَا مُجَرَّدَ وُجُودِ فِعلٍ مُضَارِعٍ بَعدَ فِعلٍ مَنفِيٍّ)

المبحث الثاني: قواعد في النَّفي والنَّهي

٢٥ـ قاعدة: (النَّهيُ أَخُو النَّفيِ فِي سَائِرِ تَصَارِيفِ الكَلَامِ)

٢٦ـ قاعدة: (النَّفيُ أقوَى مِنَ النَّهي)

٢٧ـ قاعدة: (قَدْ يَأْتِي النَّفيُ بِمَعنَى النَّهي)

المبحث الثالث: قواعد في النفي والاستفهام

٢٨ـ قاعدة: (الاستِفهَامُ الإِنكَارِيُّ فِي قُوَّةِ النَّفيِ)

٢٩ـ قاعدة: (إِذَا دَخَلَت الهَمْزَةُ عَلَى النَّفْيِ كَانَ الكَلَامُ فِي كَثِيرٍ مِنَ المَوَاضِعِ تَقْرِيراً)

٣٠ـ قاعدة: (غَالِبُ الِاسْتِفْهَامِ التقريري يُقحَمُ فِيهِ مَا يُفِيدُ النَّفْيَ)

٣١ـ قاعدة: (حين يجتمع الاستفهام مع الاستثناء كثيراً ما يفيد الاستفهامُ: الإنكارَ والنفي)

٣٢ـ قاعدة: (النفي بطريق الاستفهام أبلغ)

المبحث الرابع: قواعد في النَّفي والصِّفَة

٣٣ـ قاعدة: (الصِّفَةُ بِنَفْيِ وَصْفٍ ثُمَّ بِنَفْيِ آخَرَ قد يأتي عَلَى مَعْنَى إِثْبَاتِ وَصْفٍ وَاسِطَةً بَيْنَ الوَصْفَيْنِ المَنْفِيَّيْنِ)

٣٤ـ قاعدة: (قَدْ يُنفَى الشَّيْءُ رَأْساً لِعَدَمِ كَمَالِ وَصْفِهِ أَوِ انتِفَاءِ ثَمرتِهِ وأَثَرِه)

٣٥ـ قاعدة: (لَا يَصِفُونَ بِالنَّفْيِ إِلَّا مَعَ التَّكْرِيرِ بِالعَطْفِ)

٣٦ـ قاعدة: (نَفيُ الذَّاتِ المَوصُوفَةِ قَد يَكُونُ نفياً للصفَةِ دُونَ الذَّاتِ وقَد يَكُونُ نفياً للذات. وانتفاءُ النَّهيِ عن الذَّاتِ المَوصُوفَةِ قد يكون نهياً عن الذَّاتِ وقد يكون نهياً عن الصِّفةِ دُونَ الذَّوات).

المبحث الخامس: قواعد في النَّفي والعُمُوم

٣٧ـ قاعدة: (نفيُ العُمُومِ مُغَايِرٌ لِعُمُومِ النَّفي)

٣٨ـ قاعدة: (لفظ «أَحَدٌ» يغلب استعماله في النفي، ولَا يُسْتَعمَلُ مُرَاداً مِنْهُ الشُّمُولُ إِلَّا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَمَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ)

٣٩ـ قاعدة: (نَفْيُ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ مما يَحتمِلُ الجِنسَ والعهد)

٤٠ـ قاعدة: (النَّفيُ إذَا تَسَلَّطَ عَلَى المَصدَرِ كَانَ المَصدَرُ مَنفياً عَلَى جهةِ العُمُوم)

٤١ـ قاعدة: (نَفيُ العَامِّ أبلغُ من نَفيِ الخَاص لأنَّ نفيَ العامِّ يدلُّ عَلَى نَفيِ الخَاصِّ، وإثباتُ الخاصِّ أبلغُ من إثباتِ العَامِّ لأنَّ إثباتَ الخاصِّ يدلُّ على إثباتِ العَامِّ)

أو: (إذا كان الشيئان أحدهما خاصاً والآخر عاماً، فإنَّ استعمال العام في حالة النفي أبلغ من استعماله في حالة الإثبات، وكذلك استعمال الخاص في حالة الإثبات أبلغ من استعماله في حالة النفي)

٤٢ـ قاعدة: (فِي النَّفيِ يَستَوِي المُفرَدُ وَالجَمْعُ فِي إِفَادَةِ نَفيِ كُلِّ فَرْدٍ مِنَ الجِنس)

المبحث السادس: قواعد في النفي والنكرة

٤٣ـ قاعدة: (النَّكِرَةُ فِي سِيَاقِ الشَّرطِ ـ مِثْلُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ـ إِذَا لَمْ تُبْنَ عَلَى الفَتحِ احتَمَلَتْ إِرَادَةَ عُمُومِ الجِنسِ وَاحتَمَلَتْ بَعضَ الأَفرَادِ)

٤٤ـ قاعدة: (النَّكِرَةُ أوغَلُ فِي بَابِ النَّفي)

٤٥ـ قاعدة: (النكرة في سياق النفي تفيد العموم)

٤٦ـ قاعدة: (النكرة في معرض الشرط تعم إذا كانت في جانب الثبوت، كما أنها تعم في الإخبار إذا كانت في جانب النفي، وتخص في معرض الشرط إذ كانت في جانب النفي، كما تخص في الإخبار إذا كانت في جانب الثبوت)

المبحث السابع: قواعد مشتركة بين النفي والإثبات

٤٧ـ قاعدة: (النَّفيُ مُقَدَّمٌ على الإثبَات)

٤٨ـ قاعدة: (نَفيُ النَّفي إثبَاتٌ)

٤٩ـ قاعدة: (الجَمعُ بَينَ النَّفي والإثبَاتِ يُفِيدُ القَصرَ أو الحَصرَ)

٥٠ـ قاعدة: (الفَرْقُ بَيْنَ الحَصْرِ بِـ «إِنَّمَا» وَالحَصْر بِحَرْفَيِ النَّفْي وَالإِثبَاتِ هُوَ أَنَّ «إِنَّمَا» تَجِيءَ لِخَبَرٍ لَا يَجْهَلُهُ المُخَاطَبُ وَلَا يَدْفَعُ صِحَّتَهُ، أَوْ لَمَّا نَزَلَ هَذِهِ المَنْزِلَةَ، وَأَنَّ الْخَبَرَ بِالنَّفْي وَالإِثْبَاتِ يَكُونُ لِلأَمْرِ يُنْكِرُهُ المُخَاطَبُ وَيَشُكُّ فِيهِ)

٥١ـ قاعدة: (إذا أُضِيفَتْ «كُلٌّ» إِلَى اسْمٍ اسْتَغْرَقَتْ جَمِيعَ أفرَادِهِ، سَوَاءٌ ذَلكَ فِي الإِثْبَاتِ وَفِي النَّفْي)

٥٢ـ قاعدة: (التَّرَقِّي فِي الإِثبَاتِ يَكُونُ مِنَ الأدنَى إلى الأعلَى، وفِي النَّفي يَكُونُ مِنَ الأعلَى إلى الأدنَى إِلَّا إِذا وُجِدَ مَا يَقتَضِي عَكسَ ذَلِكَ)

٥٣ـ قاعدة: (الأسمَاءُ المُفرَدةُ الوَاقِعةُ عَلى الجِنسِ التي تَكُونُ بَينهَا وبَينَ وَاحِدِهَا تاءُ التَّأنيث؛ متى أُرِيدَ النَّفي كانَ استعمالُ واحِدِهَا أبلغَ، ومتى أُرِيدَ الإثبات كانَ استعمالُها أبلغَ)

٥٤ـ قاعدة: («أحد» الذِي لا يُستَعمَلُ إِلَّا في النَّفي مَعنَاه إنسَان بإجماعِ أهلِ اللغة، و«أحد» الذِي يُستَعمَلُ في الإثبَاتِ مَعنَاه الفَرد مِنَ العَدَد)

٥٥ـ قاعدة: (الفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّهْي أو النَّفْي يَعُمُّ)

٥٦ـ قاعدة: («كَادَ» نَفيُهَا إثبَاتٌ وإثبَاتُهَا نَفيٌ).

٥٧ـ قاعدة: («أَوْ» إذا دخلت على الإثبات فإنها تَتَنَاوَلُ أَحَدَ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَا جَمِيعَهُ، وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْي تَنَاوَلَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، فتُفِيدُ مُفَادَ وَاوِ الْعَطْفِ فَتَدُلُّ عَلَى انتِفَاء المَعطُوف والمعطوف عليه مَعاً)

٥٨ـ قاعدة: («لَكِنْ» حرفُ استدراك، وأَحسَنُ مَوْقِعٍ لها أنْ يكونَ قبلها نفيٌ وبَعْدَهَا إثباتٌ، أو يكون قبلها إثباتٌ ثُمَّ يكون بَعدَهَا نَفْيٌ، وَأَحْسَنُ مَوَاقِعِهَا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ المُتَضَادَّيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ الخِلَافَيْنِ)

المبحث الثامن: قواعد في أدوات وحروف النفي

٥٩ـ قاعدة: («لا» تقتضي تحقيق النفي، كما تقتضي «إن» تحقيق الإثبات)

٦٠ـ قاعدة: («لا» النافية تدخل على الاسم بمعنى «ليس»، وعلى الفعل الماضي بمعنى «لم»، وعلى المضارع بمعنى «ما»)

٦١ـ قاعدة: (نَصْبُ اسمِ «لا» يُفِيدُ تَعمِيمَ النَّفي)

٦٢ـ قاعدة: («لَا» لِنَفْيِ يَفْعَلُ، وَ«لنْ» لِنَفْيِ سَيَفْعَل، والنَّفْيُ بِـ «لَنْ» آكَدُ مِنَ النَّفْيِ بِـ «لَا»)

٦٣ـ قاعدة: («لَا» فِي عُمُومِ النَّفْيِ مِثْلُ «الْ» فِي عُمُومِ الإِثْبَاتِ)

٦٤ـ قاعدة: (تَأتِي «لا» لِتَأكِيدِ النَّفي)

٦٥ـ قاعدة: (قد تَدخُلُ «لا» النَّافية على فعل القَسَم، وتُفِيدُ توكيدَ القَسَمِ)

٦٦ـ قاعدة: («لا» لنفي الإثبات وليست لنفي النفي)

٦٧ـ قاعدة: (الأَكْثَرُ فِي «لَا» النَافِيَة إذا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المَاضِي أَنْ يُعطَفَ عَلَيهَا نَفيٌ آخَرُ)

٦٨ـ قاعدة: («لا» النَّافِيَة لا تدخل في الغالب إلا على المُضَارِعِ الَّذِي في معنى الاستقبالِ، كما أنَّ «ما» لا تدخل إلَّا على مُضَارع في مَعنى الحَال)

٦٩ـ قاعدة: («مَا» يُنْفَى بِهَا الحَالُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المُضَارِعِ)

٧٠ـ قاعدة: (الفرقُ بينَ «لا» و«ليسَ» أن «لا» يُنفى بها المستقبل، فإذا دَخَلتْ عليها الألفُ صار تحضيضاً على فعل ما يستقبل، و«ليس» إنما تُستَعمَلُ لنفي الحال، فإذا دَخَلتْ عليها الألفُ صار لتحقيقِ الحال)

٧١ـ قاعدة: (النَّفيُ بِـ «لَـمْ» يَدُلُّ عَلَى المَاضِي)

٧٢ـ قاعدة: («لَمَّا» تُفيد توكيد النفي، وتقْتَضِي أَنَّ الْمَنْفِيَّ بِهَا مُسْتَمِرُّ الِانْتِفَاءِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، وتُشعِر بأن حصول المنفي يكون بعد مدة)

٧٣ـ قاعدة: (النَّفْيُ بِـ «لَنْ» لِنَفي المُسْتَقْبلِ وتأكيدِهِ)

٧٤ـ قاعدة: («لَنْ» فِي نَفْيِ الْأَفْعَالِ مِثْلُ «لَا» التَّبْرِئَةِ فِي نَفْيِ النَّكِرَاتِ)

٧٥ـ قاعدة: («لاتَ» حَرْفٌ مُخْتَصٌّ بِنَفْيِ أَسْمَاءِ الْأَزْمَانِ وَمَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الزَّمَانِ)

٧٦ـ قاعدة: («بَلَى» يَختَصُّ بِالنَّفي ويُفِيدُ إبطَالَه)

٧٧ـ قاعدة: (جَرَى الِاسْتِعْمَالُ فِي النَّفْيِ الإِجْمَالِيِّ أَنْ يُذْكَرَ نَشْرُهُ بِكَلِمَةِ «أَوْ»)

٧٨ـ قاعدة: (تأتي «مِنْ» لِتَأْكِيدِ عُمُومِ النَّفْيِ)

٧٩ـ (تَأْتِي «البَاء» لِتَأْكِيدِ النَّفي)

٨٠ـ قاعدة: (قد تَأْتِي «إنْ» للنفي وتكون بمعنى «مَا»)

٨١ـ قاعدة: (قَد تَأْتِي «أنْ» بِمَعنَى النَّفي)

٨٢ـ قاعدة: (حِينَ يَجتمعُ الاستفهامُ بـ «مَنْ» مع الاستثناءِ يَكُونُ المَعنَى هُوَ النَّفي)

٨٣ـ قاعدة: («كَلَّا» تَأتِي بِمعَنى النَّفْي والإبطَال)

٨٤ـ قاعدة: (الاسْتِفْهَامُ بِـ «هَلْ» مُشْرَبٌ مَعنَى النَّفْي)

٨٥ـ قاعدة: (قَد تَأْتِي «لَو» لِتَعمِيمِ النَّفي والتَّأكيدِ لَه)

٨٦ـ قاعدة: (فِي حَرفِ التَّحضِيضِ مَعنى النَّفي)

٨٧ـ قاعدة: («حتى» بعد نفي الجحود تفيد أن الغَايَة هي لِلاسْتِحَالَةِ المُسْتَفَادَةِ مِنَ الجُحُودِ وَلَيْسَتْ غَايَةً لِلنَّفْي)

الفصل الأول: النفي والإثبات في اللغة العربية والقرآن الكريم،

وفيه أربعةُ مباحث:

المبحث الأول: معنى النفي والإثبات في اللغة

ـ فأما النفي في اللغة، فالنفي يَدُلُّ عَلَى تَعْرِيَةِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ وَإِبْعَادِهِ مِنْهُ. وَنَفَيْتُ الشَّيْءَ أَنْفِيهِ نَفْياً، وَانْتَفَى هُوَ انْتِفَاءً.

ـ وَالنُّفَايَةُ: الرَّدِيُّ يُنْفَى. وَنَفِيُّ الرِّيحِ: مَا تَنْفِيهِ مِنَ التُّرَابِ حَتَّى يَصِيرَ فِي أُصُولِ الْحِيطَانِ. وَنَفِيُّ المَطَرِ: مَا تَنْفِيهِ الرِّيحُ أَوْ تَرُشُّهُ. وَنَفِيُّ المَاءِ: مَا تَطَايَرَ مِنَ الرِّشَاءِ عَلَى ظَهْرِ المَائِحِ.

ـ ونفيت الرّجل وغَيرَه نَفْياً إذا طردتَه، فهو منفيّ، قال الله تعالى: ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]. ويقال: معناه: السّجْنُ. قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ مَن قَتَله فدَمُه هَدَرٌ أَي لَا يطالَب قَاتِلُهُ بِدَمِهِ، وَقِيلَ: أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ يُقاتَلون حَيْثُما تَوَجَّهوا مِنْهَا لأَنه كونٌ، وَقِيلَ: نَفْيُهم إِذا لَمْ يَقْتلوا وَلَمْ يأْخذوا مَالاً أَن يُخَلَّدوا فِي السِّجْنِ إِلا أَن يَتُوبُوا قَبْلَ أَن يُقْدَر عَلَيْهِمْ. ونَفْيُ الزَّانِي الَّذِي لَمْ يُحْصِنْ: أَن يُنْفى مِنْ بَلَدِهِ الَّذِي هُوَ بِهِ إِلى بَلَدٍ آخَرَ سَنَةً، وَهُوَ التَّغْرِيبُ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ.

والانتفاء من الولد: أن يتبرّأ منه. وانْتَفَى فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ وانْتَفَل مِنْهُ إِذا رَغِب عَنْهُ أَنَفاً واستِنْكافاً. وَيُقَالُ: هَذَا يُنَافِي ذَلِكَ وَهُمَا يَتَنافَيانِ.

ـ ونَفَى الشَّيْءُ ينفي نَفياً، أي: تَنَحَّى. ونَفَيْتُه أَنَا نَفْياً؛ قَالَ الأَزهري: وَمِنْ هَذَا يُقَالُ: نَفَى شَعَرُ فُلَانٍ يَنْفِي إِذا ثارَ واشْعانَّ، وانْتَفَى شعرُ الإِنسان ونَفَى إِذا تَساقَط. والسَّيْل يَنْفِي الغُثاء: يَحْمِلُهُ وَيَدْفَعُهُ.

ـ ونَفَيَانُ السَّيْلِ: مَا فَاضَ مِنْ مُجْتَمَعِهِ كأَنه يَجْتَمِعُ فِي الأَنهار الإِخاذاتُ ثُمَّ يَفِيضُ إِذا ملأَها، فَذَلِكَ نَفَيانُه. ونَفَى الرجلُ عَنِ الأَرض ونَفَيْتُه عَنْهَا: طَرَدْتُهُ فانْتَفى. ونَفَوْته: لُغَةٌ فِي نَفَيْته.

ـ ونَفَتِ الريحُ التُّرَابَ نَفْياً ونَفَيَاناً: أَطارته. والنَّفِيُّ: مَا نَفَتْه. وَفِي الحَدِيثِ: (المَدِينَةُ كالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها) ( )، أَي تُخْرِجُهُ عَنْهَا، وَهُوَ مِنَ النَّفْيِ الإِبْعادِ عَنِ الْبَلَدِ. يُقَالُ: نَفَيْته أَنْفِيه نَفْياً إِذا أَخرجته مِنَ الْبَلَدِ وَطَرَدْتَهُ.

( ) . رواه البخاري (١٨٨٣)، ومسلم (١٣٨٣).

ـ ونَفِيُّ القِدْرِ: مَا جَفَأَتْ بِهِ عِنْدَ الغَلْي. اللَّيْثُ: نَفِيُّ الرِّيحِ مَا نَفَى مِنَ التُّرَابِ مِنْ أُصول الحِيطَانِ وَنَحْوِهِ، وَكَذَلِكَ نَفِيُّ الْمَطَرِ ونَفِيُّ القِدْر. الْجَوْهَرِيُّ: نَفِيُّ الرِّيحِ مَا تَنْفي فِي أُصول الشَّجَرِ مِنَ التُّرَابِ وَنَحْوِهِ، والنَّفَيان مِثْلُهُ، ويُشَبّه بِهِ مَا يَتَطَرَّف مِنْ مُعْظَمِ الْجَيْشِ.

ـ ونَفَتِ السحابةُ الماءَ: مَجَّته، وَهُوَ النَّفَيان؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ: هُوَ السَّحَابُ يَنْفي أَوَّلَ شيءٍ رَشًّا أَو بَرَداً.

والنفِيُّ ما نفته الحوافر من الحصا وغيره في السير. وأتاني نَفِيُّكُم أي وعيدكم.

ـ ونُفاية الشيء: بقيته ورَدِيئه، وكذلك نُفَاوَتُه ونَفاتُه ونَفايتُه ونَفْوتُه ونَفيتهُ ونَفِيُّه وخص ابن الأعرابي به رديء الطعام.

ـ والنفيَّة شبه طبقٍ من خُوص يُنقَّى به الطعام والنفيَّة والنُّفْيَةُ سُفْرَة مدورة تُتخذ من خوص. والنفِيُّ بغير هاء تُرسٌ يعمل من خوص وكلما رددته فقد نفيته. ونَفيتُ الدراهم أَثَرتُها للانتقاد.

ـ وما جربت عليه نَفْيَةً في كلامه أي سقطة وفضيحة ( ).

ـ وأما الإثبات في اللغة، فالثبات هِيَ كلمة تدل على دَوَام الشَّيْءِ. يُقَالُ: ثَبَتَ ثَبَاتاً وَثُبُوتاً. وَرَجُلٌ ثَبْتٌ وَثَبِيتٌ.

ـ ثَبَتَ الشيءُ يَثْبُتُ ثَباتاً وثُبوتاً فَهُوَ ثابتٌ وثَبِيتٌ وثَبْتٌ، وأَثْبَتَه هُوَ، وثَبَّتَه بِمَعْنًى. وَشَيْءٌ ثَبْتٌ: ثابتٌ. وَيُقَالُ للجَرَاد إِذا رزَّ أَذْنابَه ليَبِيضَ: ثَبَتَ وأَثْبَتَ وثَبَّتَ.

ـ وَيُقَالُ: ثَبَتَ فلانٌ فِي المَكان يَثْبُتُ ثبُوتاً، فَهُوَ ثابتٌ إِذا أَقام بِهِ. وأَثْبَتَه السُّقْم إِذا لَمْ يُفارِقْهُ. وثَبَّتَه عَنِ الأَمْر كَثَبَّطه. وَفَرَسٌ ثَبْتٌ: ثَقِفٌ فِي عَدْوِه. وَرَجُلٌ ثَبْتُ الغَدرِ إِذا كَانَ ثابِتاً فِي قِتَالٍ أَو كَلَامٍ؛ وَفِي الصِّحَاحِ؛ إِذا كَانَ لسانُه لَا يَزَالُ عِنْدَ الخُصُوماتِ؛ وَقَدْ ثَبُتَ ثَباتَةً وثُبوتةً.

ـ وتَثَبَّتَ فِي الأَمْر والرَّأْي، واستَثْبَتَ: تَأَنَّى فِيهِ وَلَمْ يَعْجَل. واسْتَثْبَتَ فِي أَمْرِه إِذا شَاوَرَ وفحَصَ عَنْهُ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللهِ وَتَثْبِيتاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٦٥]؛ قَالَ الزَّجَّاجُ: أَي يُنْفِقونَها مُقِرِّين بأَنها مِمَّا يُثيبُ اللهُ عَلَيْهَا. وَقَالَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكُلّاً نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْباءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]؛ قَالَ: مَعْنَى تَثْبِيت الفُؤادِ تَسْكِينُ القَلْب، ههنا لَيْسَ لِلشَّكِّ، وَلَكِنْ كُلَّمَا كَانَ البُرْهانُ والدِّلالةُ أَكْثَر عَلَى القَلْب، كَانَ القلبُ أَسْكَنَ وأَثْبَتَ أَبداً، كَمَا قَالَ إِبراهيم، عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]. وَرَجُلٌ ثَبْتٌ أَي ثابتُ القَلْب.

( ) . انظر: العين للخليل الفراهيدي ٨: ٣٧٥، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ٥: ٤٥٦، والمحكم والمحيط الأعظم لابن سيده ١٠: ٤٩٥، ولسان العرب ١٥: ٣٣٦.

ـ وَرَجُلٌ ثَبْتُ المُقام: لَا يَبْرَحُ. والثَّبْتُ والثَّبِيتُ: الفارسُ الشُّجاع. والثَّبِيتُ: الثَّابتُ العَقْل.

تَقُولُ مِنْهُ: ثَبُتَ، بِالضَّمِّ، أَي صَارَ ثَبيتاً. والمُثْبَتُ: الَّذِي ثَقُلَ، فَلَمْ يَبْرَح الفِراش. والثِّباتُ: سَيْرٌ يُشَدُّ بِهِ الرَّحْل، وجَمْعُه أَثْبِتة. ورَحْلٌ مُثْبَت: مَشْدُود بالثِّباتِ.

ـ وأُثْبِتَ فلانٌ، فَهُوَ مُثْبَتٌ إِذا اشْتَدَّتْ بِهِ عِلَّتُه أَو أَثْبَتَته جِراحةٌ فَلَمْ يتحَرَّك. وقَولهُ تَعَالَى: ﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]؛ أَي يَجْرحوك جِراحةً لَا تَقُوم مَعَهَا، ومِنْهُ قولُهم: (بِهِ داءٌ ثُباتٌ) بالضَّمِّ، أَي: مُعجِزٌ عَن الحَرَكةِ، أَي: يُثْبِتُ الإِنسانَ حتّى لَا يَتحرَّكَ.

ـ وَرَجُلٌ لَهُ ثَبَتٌ عِنْدَ الحَمْلة، بِالتَّحْرِيكِ، أَي ثَبات؛ وَتَقُولُ أَيضاً: لَا أَحْكُم بِكَذَا، إِلا بثَبَتٍ أَي بحُجَّة. الثَّبَتُ، بِالتَّحْرِيكِ: الحُجَّةُ وَالبَيِّنَةُ.

ـ وثابَته وأَثْبَتَه: عَرَفَه حَقَّ المَعْرفة. وطَعَنه فأَثْبَت فِيهِ الرُّمْح أَي أَنْفَذَه. وأَثْبَتَ حُجَّتَهُ: أَقامها وأَوْضَحها. وقولٌ ثابتٌ: صَحِيحٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]؛ وكلُّه مِنَ الثَّبات. وثابتٌ وثَبِيتٌ: اسْمَانِ، ويُصغَّر ثابِتٌ، مِنَ الأَسماء، ثُبَيْتاً، فأَما الثابتُ إِذا أَرَدْتَ بِهِ نَعْتَ شَيْءٍ، فَتَصْغِيرُهُ: ثُوَيْبِتٌ.

ـ يقال: رجُلٌ ثَبْتُ الجَنَانِ من رِجالٍ ثُبَّتٍ، وثبْتُ القَدَمِ: لم يَزِلَّ فِي خِصامٍ أَو قِتال. وفارِس ثَبْتٌ، ورجلٌ ثَبْتٌ وثَبِيتٌ: عَاقل مُتَمَاسِكٌ، أَو قليلُ السَّقَط.

وأَثبتَ الشَّيْءَ مَعْرِفَةً: قَتَله علْماً [١].

المبحث الثاني: معنى النفي والإثبات في الاصطلاح

لقد تنوعت العبارات في معنى النفي والإثبات ومفهومه، فقد ذكر الزركشي عن النفي أنه: (شَطْرُ الْكَلَامِ كُلِّهِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ إِمَّا إِثْبَاتٌ أَوْ نَفْيٌ) [٢].

وتحدَّث الدكتور حماسة عن مفهوم النفي فقال: (النفي من العوارض المهمة التي تعرض لبناء الجملة فتفيد عدم ثبوت نسبة المسند إلى المسند إليه في الجملة الفعلية والاسمية على السواء...

وبذلك يمكن تعريف الجملة المنفية إذا كان الاعتماد على الصيغة والمعنى معاً: بأنها ما تصدَّرتها أداة نفي لنفي ثبوت نسبة المسند إلى المسند إليه) [٣].

---

(١) . انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١: ٣٩٩، ولسان العرب ٢: ١٩، وتاج العروس ٤: ٤٧٢.

(٢) . البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢: ٣٧٥.

(٣) . بناء الجملة العربية للدكتور محمد حماسة عبد اللطيف: ٢٨١ـ ٢٨١، انظر: أسلوب النفي أدواته ودلالاته، للدكتور عز الدين علي مختار: ٢٦٠.

وعلَّق على هذا التعريف الدكتور عز الدين علي بقوله: (ليس لي اعتراض على تعريف النفي الذي جاء في هذا النص، ولكن اعتراضي على قوله: «النفي من العوارض المهمة التي تعرض لبناء الجملة»، إذ إنه قول يوحي بأن النفي ليس أصلاً أو توليداً وإنما هو فرع وتحويل، ويستنتج من قوله هذا أن الأصل في بناء الجملة هو الإثبات، وليس ذلك بحق، بل الحق هو أن كلاً من الإثبات والنفي يمكن أن يكون أصلاً وفرعاً.

فإذا كان الكلام المثبت توليداً فالإثبات أصل، ومن ثم يمكن أنْ يحول إلى كلام منفي، وحينئذ يكون النفي عارضاً أو تحويلاً، وإذا كان الكلام المنفي توليداً فالنفي أصل، ومن ثم يمكن أن يحول إلى كلام مثبت وحينئذ يكون الإثبات عارضاً أو تحويلاً، بل في كثير من الأحيان يكون كل من الإثبات والنفي أصلاً بحيث يمتنع أحدهما أن يتحول إلى الآخر، وذلك حين يكون الكلام المثبت أو المنفي حقيقة من الحقائق، كما هو الشأن في كثير من آيات القرآن، مثل قوله تعالى في الإثبات: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفّاً كَأَنَّهُم بُنيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤]، ومثل قوله تعالى في النفي: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الجَهْرَ بِالسُّوَءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً﴾ [النساء: ١٤٨]) [١].

وعرَّف المخزومي النفي بقوله: (النفي أسلوب لغوي تحدِّده مناسبات القول، وهو أسلوبُ نقضٍ وإنكارٍ، يستخدم لدفع ما يتردَّد في ذهن المخاطَب، فينبغي إرسال النفي مطابقاً لما يلاحظه المتكلم من أحاسيس ساورت ذهب المخاطَب خطأ، مما اقتضاه أنْ يسعى لإزالة ذلك بأسلوب نفي بإحدى طرائقه المتنوعة الاستعمال) [٢].

فالنفيُ أسلوبٌ يَرمي إلى نقض المقولات اللغوية أو الأحداث، وإنكارها بصِيَغ وأدوات معروفة في العربية، يخضع في استخدامها إلى أغراض المتكلمين وما يقتضيه المقام [٣].

ومن النحاة من فرَّق بين النفي وبين الجحد، قَالَ ابْنُ الشَّجَرِيِّ: إِنْ كَانَ النَّافِي صَادِقاً فِيمَا قَالَهُ سُمِّيَ كَلَامُهُ نَفْياً، وَإِنْ كَانَ يَعْلَمُ كَذِبَ مَا نَفَاهُ كَانَ جَحْداً، فَالنَّفْيُ أَعَمُّ؛ لِأَنَّ كُلَّ جَحْدٍ نَفْيٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ، فَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الجَحْدُ نَفْياً؛ لِأَنَّ النَّفْيَ أَعَمُّ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى النَّفْيُ جَحْداً.

فَمِنَ النَّفْيِ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، ومن الجحد نفي فرعون وقومه آيات مُوسَى عَلَيْهِ الصلاة والسَّلَامُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا

---

(١) . أسلوب النفي أدواته ودلالاته، للدكتور عز الدين علي مختار: ٢٦١.

(٢) . في النحو العربي نقد وتوجيه: ٢٤٤.

(٣) . انظر: النفي في النحو العربي منحى وظيفي وتعليمي (رسالة ماجستير) للأستاذ توفيق جعمات: ٢٢.

سِحْرٌ مُبِينٌ. وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً﴾ [النمل: ١٣ـ ١٤] أَيْ: وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَكَذَلِكَ إِخْبَارُ اللهِ عَمَّنْ كَفَرَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ: ﴿مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ١٩]، فكذَّبهم اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأنعام: ٢٤]، وقوله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ مَا قَالُوا﴾، فكذَّبهم اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٧٤]، وَمِنَ العُلَمَاءِ مَنْ لم يُفَرِّقُ بين النفي والجحد[١].

وأما الإثبات في الاصطلاح فإني لم أجد من عرَّفه، ويمكن أن أعرِّفه بأنه (أسلوبٌ لغويٌّ يدلُّ على بقاء المعنى دون نقضٍ أو إنكارٍ).

المبحث الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي

لـمَّا كان النفي في اللغة يَدُلُّ عَلَى تَعْرِيَةِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ وَإِبْعَادِهِ مِنْهُ، جاء المعنى الاصطلاحي للنفي بأنه (أسلوبُ نقضٍ وإنكارٍ، يستخدم لدفع ما يتردَّد في ذهن المخاطَب).

فهو يدل على تعرية المعنى وإبعاده عن دلالة الإثبات.

ولـمَّا كان الإثبات في اللغة يدل على دَوَام الشَّيْءِ واستقراره، وَيُقَالُ: ثَبَتَ فلانٌ فِي المَكان إِذا أَقام بِهِ، جاء تعريف الإثبات في الاصطلاح بأنه (أسلوبٌ لغويٌّ يدلُّ على بقاء المعنى دون نقضٍ أو إنكارٍ)، فهو دوام واستقرار لمعنى الإثبات.

المبحث الرابع: أهمية النفي والإثبات في اللغة العربية

الكلام ينقسم إلى خبر وإنشاء، والخبر هو الذي يحتمل الصدق أو الكذب، وينقسم الخبر إلى قسمين: إثبات ونفي، والنفي أسلوب لغوي يتركب من ثلاثة عناصر، أداة نفي، ومنفي، ومنفي عنه وثمة عنصر رابع من وراء هذا الأسلوب نعني النافي وهو المتكلم ـ بطبيعة الحال ـ الذي يؤدي معنى النفي ببعض الأدوات التي أتاحتها اللغة العربية لأداء النفي.

يقول عبد القاهر الجرجاني (المتوفَّى ٤٧١هـ) متحدثاً عن الإثبات والنفي من حيث إن كليهما خبر: (وكذلك النفي يقتضي منفياً ومنفياً عنه، فإذا قلت: ما ضرب زيد، ما زيد ضارب، فقد نفيت الضرب عن زيد وأخرجته عن أن يكون فعلاً له. فلما كان الأمر كذلك احتيج إلى شيئين يتعلق الإثبات والنفي بهما فيكون أحدهما مثبتاً والآخر مثبتاً له، وكذلك يكون أحدهما منفياً

---

[١] . انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي ٢: ٣٧٦.

والآخر منفياً عنه، فكان ذانك الشيئان المبتدأ والخبر، والفعل والفاعل، وقيل للمثبت وللمنفي حسنة وحديث، وللمثبت له وللمنفي عنه مسند إليه ومحدث عنه. وإذا رمت الفائدة أن تحصل بك من الاسم الواحد أو الفعل وحده صرت كأنك تطلب أن يكون الشيء الواحد مثبتاً له، ومنفياً عنه وذلك محال) [1].

في هذا النص، يشير الجرجاني إلى عنصرين في أسلوب النفي هما: المنفي والمنفي عنه، كما ذكر الشيئين اللذين يتعلق الإثبات والنفي بهما وهما: المبتدأ والخبر ركنا الجملة الاسمية، والفعل والفاعل ركنا الجملة الفعلية. ففي الإثبات يكون أحدهما مثبتاً والآخر مثبتاً له، وفي النفي يكون أحدهما منفياً والآخر منفياً عنه، فالمثبت أو المنفي هو الخبر والفعل ويقال لكل منهما مسند، والمثبت له أو المنفي عنه هو المبتدأ والفاعل، ويقال لكل منهما مسند إليه. ثم يختتم الجرجاني نصه بحقيقة في غاية الأهمية هي أن النفي ـ وكذلك الإثبات ـ أسلوب لا تكتمل فائدته الدلالية بركن واحد هو الخبر أو المبتدأ في الجملة الاسمية، والفعل أو الفاعل في الجملة الفعلية، بحيث يكون أحدهما في جملته وحده منفياً ومنفياً عنه أو مثبتاً ومثبتاً له في آن واحد [2].

وقد جعلَ الإمامُ ابنُ الأثير (المتوفَّى ٦٣٧هـ) النفيَ والإثباتَ من أقسام الإطناب فبعد أنْ عرَّف الإطناب بقوله: (هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة. فهذا حدُّه الذي يميزه عن التطويل؛ إذ التطويل هو زيادة اللفظ عن المعنى لغير فائدة، وأما التكرير فإنّه دلالة على المعنى مردداً) [3].

بيَّنَ أن الإطناب يوجد تارة في الجملة الواحدة من الكلام؛ ويوجد تارة في الجمل المتعددة؛ والذي يوجد في الجمل المتعددة أبلغ لاتساع المجال في إيراده.

وعلى هذا فإنه قسمان:

الأول: الذي يوجد في الجملة الواحدة من الكلام، وهو يرد حقيقة ومجازاً؛ أما الحقيقة فمثل «ذقته بفمي»؛ وإنَّما جيء به كذلك للتأكيد وللدلالة على نيله والحصول عليه... ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ذلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْواهِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤].

وأما ما جاء منه على سبيل المجاز فقوله تعالى: ﴿فَإِنَّها لا تَعْمَى الأَبْصارُ؛ وَلكِنْ تَعْمَى القُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

الثاني: المختص بالجمل فإنه يشتمل على أربعة أضرب:

---

(1) . أسرار البلاغة للجرجاني: ٢٥٨.

(2) . انظر: أسلوب النفي أدواتهٔ ودلالاته، للدكتور عز الدين علي مختار: ٢٥٩.

(3) . المثل السائر ٢: ١٢٠.

الأول: أن يذكر الشيء فيؤتى فيه بمعان متداخلة إلا أنَّ كل معنى يختص بخصيصة ليست للآخر...

الثاني: يسمى النفي والاثبات، وهو أن يذكر الشيء على سبيل النفي ثم يذكر على سبيل الإثبات أو بالعكس؛ ولا بدَّ من أن يكون في أحدهما زيادة ليست في الآخر وإلا كان تكريراً؛ والغرض به تأكيد ذلك المعنى المقصود، كقوله تعالى: ﴿لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجاهِدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالمُتَّقِينَ. إِنَّما يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَارْتابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ [التوبة: ٤٤ـ ٤٥]، فقد قال: ﴿لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾، ثم قال بعد ذلك: ﴿إِنَّما يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ﴾ إلا أنَّه زاد في الثانية قوله: ﴿وَارْتابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾، ولولا هذه الزيادة لكان حكم هاتين الآيتين التكرير.

الثالث: هو أن يذكر المعنى الواحد تامّاً لا يحتاج إلى زيادة، ثم يضرب له مثال من التشبيه.

الرابع: أن يستوفي معاني الغرض المقصود من كتاب أو خطبة أو قصيدة، وهذا أصعب الضروب الأربعة طريقاً، وأضيقها باباً؛ لأنه يتفرع إلى أساليب كثيرة من المعاني، وأرباب النظم والنثر يتفاوتون فيه، وليس الخاطر الذي يقذف بالدرر في مثله إلا معدوم الوجود [1].

فالنفي والإثبات هو من أقسام الإطناب، وهو داخل في النوع الثاني منه وهو المختص بالجمل.

---

[1] ـ انظر: المثل السائر ٢: ١٢١. وانظر: معجم المصطلحات البلاغيّة وتطوّرها، لأحمد مطلوب أحمد الناصري الصيادي الرفاعي: ١٣٣.

الفصل الثاني: قواعد النفي والإثبات عند المفسرين

بعد أن تحدثت في الفصل الأول عن معنى النفي والإثبات في اللغة والاصطلاح، وبيَّنتُ أهمية أسلوب النفي والإثبات في لغة العرب، أنتقل في الفصل الثاني إلى الحديث عن القواعد المتعلقة بالنفي والإثبات عند المفسرين، واللهُ وليُّ التوفيق والسداد.

المبحث الأول: قواعد عامة في أسلوب النفي

١ـ قاعدة: (نَفْيُ الإِرَادَةِ لِلْفِعْلِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْفِعْلِ)

أو: (في تَوجِيهِ النَّفي إلى إرَادَةِ الفِعلِ مُبَالغةٌ لَيستْ فِي تَوجِيهِه إليه نَفسِه)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم أبو حيان والآلوسي، فعند قوله تعالى: ﴿وَما كانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال الإمام أبو حيان (المتوفَّى ٧٤٥هـ): (أخبر تعالى أَنَّهُ لَا يُضَيِّعُهُ، وَأَتَى بِـ «كَانَ» المَنْفِيَّةِ بِـ «مَا» الجَائِي بَعْدَهَا لَامُ الْجَحُودِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ مِنْ أَنْ لَا يَأْتِيَ بِلَامِ الجُحُودِ.

فَقَوْلُكَ: «مَا كَانَ زَيْدٌ لِيَقُومَ»، أَبْلَغ مِمَّا: «كَانَ زَيْدٌ يَقُومُ»؛ لِأَنَّ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ: هُوَ نَفْيٌ لِلتَّهْيِئَةِ وَالإِرَادَةِ لِلْقِيَامِ، وَفِي الثَّانِي: هُوَ نَفْيٌ لِلْقِيَامِ. وَنَفْيُ التَّهْيِئَةِ وَالإِرَادَةِ لِلفِعْلِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الفِعْلِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الفِعْلِ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ إِرَادَتِهِ، وَنَفْيُ التَّهْيِئَةِ وَالصَّلَاحِ وَالإِرَادَةِ لِلْفِعْلِ تَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الفِعْلِ، فَلِذَلِكَ كَانَ النَّفْيُ مَعَ لَامِ الْجُحُودِ أَبْلَغَ. وَهَكَذَا الْقَوْلُ فِيمَا وَرَدَ مِنْ هَذَا النَّحْوِ فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ العَرَبِ. وَهَذِهِ الْأَبْلَغِيَّةُ إِنَّمَا هِيَ عَلَى تَقْدِيرِ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ، فَإِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ خَبَرَ كَانَ الَّتِي بَعْدَهَا لَامُ الجُحُودِ مَحْذُوفٌ، وَأَنَّ اللَّامَ بَعْدَهَا أَنْ مُضْمَرَةٌ يَنْسَبِكُ مِنْهَا مَعَ الْفِعْلِ بَعْدَهَا مَصْدَرٌ، وَذَلِكَ الحَرْفُ مُتَعَلِّقٌ بِذَلِكَ الحَرْفِ المَحْذُوفِ...

وَمَذْهَبُ الكُوفِيِّينَ: أَنَّ اللَّامَ هِيَ النَّاصِبَةُ، وَلَيْسَتْ أَنْ مُضْمَرَةً بَعْدَهُ، وَأَنَّ اللَّامَ بَعْدَهَا لِلتَّأْكِيدِ، وَأَنَّ نَفْسَ الْفِعْلِ الْمَنْصُوبِ بِهَذِهِ اللَّامِ هُوَ خَبَرُ كَانَ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ: مَا كَانَ زَيْدٌ يَقُومُ، وَمَا كَانَ زَيْدٌ لِيَقُومَ، إِلَّا مُجَرَّدَ التَّأْكِيدِ الَّذِي فِي اللَّامِ. وَالْكَلَامُ عَلَى هَذَيْنِ الْمَذْهَبَيْنِ مَذْكُورٌ فِي عِلْمِ النَّحْوِ)[١].

وذكر الإمام الآلوسي (المتوفَّى ١٢٧٠هـ) أن اللام في ﴿لِيُضِيعَ﴾ متعلقة بخبر كانَ المحذوف، كما هو رأي البصريين، وانتصاب الفعل بعدها بأن مضمرة أي ما كان مريداً لأن يضيع، وفي توجيه

---

[١] ( ). البحر المحيط ٢: ٢٠.

النفي إلى إرادة الفعل مبالغة ليست في توجيهه إليه نفسه، وقال الكوفيون: اللام زائدة وهي الناصبة للفعل، و﴿لِيُضِيعَ﴾ هو الخبر، ولا يقدح في عملها زيادتها كما لا تقدح زيادة حروف الجر في العمل، وبهذا يندفع استبعاد أبي البقاء خبرية ﴿لِيُضِيعَ﴾ بأن اللام لام الجر وَإِنْ بعدها مرادة فيصير التقدير ما كان الله إضاعة إيمانكم، فيحوج للتأويل، لكن أنت تعلم أن هذا الذي ذهب إليه الكوفيون بعيد من جهة أخرى لا تخفى ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٣٧] قال أبو حيان (وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ مَخْتُومٌ عَلَيْهِمْ بِانْتِفَاءِ الغُفْرَانِ وَهِدَايَةِ السَّبِيلِ، وَأَنَّهُمْ تَقَرَّرَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَهَذِهِ فَائِدَةُ المَجِيءِ بِلَامِ الجُحُودِ، فَفَرْقٌ بَيْنَ: «لَمْ يَكُنْ زَيْدٌ يَقُومُ» وَبَيْنَ «لَمْ يَكُنْ زَيْدٌ لِيَقُومَ». فَالأَوَّلُ لَيسَ فِيهِ إِلَّا انْتِفَاءُ القِيَامِ، وَالثَّانِي فِيهِ انْتِفَاءُ الإِرَادَةِ وَالإِيتَاءِ لِلْقِيَامِ، وَيَلْزَمُ مِنَ انْتِفَاءِ إِرَادَةِ القِيَامِ نَفْيُ القِيَامِ) ( )[2].

ومن الأمثلة كذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعالَمِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٨] فهذه الجملة مقررة لمضمون ما قبلها على أتم وجه: فقد نكَّر قوله ﴿ظُلْماً﴾، ووجَّه النفي إلى إرادته بصيغة المضارع، المفيد بمعونة المقام دوام الانتفاء، وعلَّق الحكم بآحاد الجمع المعرف، والتفت إلى الاسم الجليل.

والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه اللائق به، أو هو ترك الواجب، وهو يستحيل عليه تعالى للأدلة القائمة على ذلك. ونفي الشيء لا يقتضي إمكانه فقد ينفي المستحيل كما في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣] ( )[3].

ومن الأمثلة قوله عز وجل: ﴿وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَما كانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فهذه الجملة ﴿وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ هي جواب لكلمتهم الشنعاء وبيان لما كان الموجب لإمهالهم وعدم إجابة دعائهم الذي قصدوا به ما قصدوا، واللام هي التي تسمى لام الجحود ولام النفي لاختصاصها بمنفي كان الماضية لفظاً أو معنى.

( ) . انظر: روح المعاني ١: ٤٠٦.[1]

( ) . البحر المحيط ٤: ١٠٠. [2]

( ) . انظر: روح المعاني ٣٠: ٢٤٣.[3]

وهي إما أن تكون زائدة أو غير زائدة والخبر محذوف، أي ما كان الله مريداً لتعذيبهم، وأيا ما كان، فالمراد تأكيد النفي أما على زيادتها فظاهر، وأما على عدم زيادتها وجعل الخبر ما علمت، فلأن نفي إرادة الفعل أبلغ من نفيه.

وقيل: في وجه إفادة اللام تأكيد النفي هنا أنها هي التي في قولهم: «أنت لهذه الخطة» أي مناسب لها وهي تليق بك، ونفي اللياقة أبلغ من نفي أصل الفعل ولا يخلو عن حسن [1].

قال أبو حيان: (انْظُرْ إِلَى حُسْنِ مَسَاقِ هَاتَيْنِ الجُمْلَتَيْنِ لَمَّا كَانَتْ كَيْنُونَتُهُ فِيهِمْ سَبَباً لِانْتِفَاءِ تَعْذِيبِهِمْ أَكَّدَ خَبَرَ كَانَ بِاللَّامِ عَلَى رَأْيِ الكُوفِيِّينَ، أَوْ جَعَلَ خَبَرَ كَانَ الإِرَادَةَ المَنْفِيَّةَ عَلَى رَأْيِ البَصْرِيِّينَ، وَانْتِفَاءُ الإِرَادَةِ لِلْعَذَابِ أَبْلَغُ مِنِ انْتِفَاءِ الْعَذَابِ، وَلَمَّا كَانَ اسْتِغْفَارُهُمْ دُونَ تِلْكَ الكَيْنُونَةِ الشَّرِيفَةِ لَمْ يُؤَكِّدْ بِاللَّامِ، بَلْ جَاءَ خَبَرُ كَانَ قَوْلُهُ: ﴿مُعَذِّبَهُمْ﴾، فَشَتَّانَ مَا بَيْنَ اسْتِغْفَارِهِمْ وَكَيْنُونَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ) [2].

ومن الأمثلة قوله سبحانه: ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١]، وَالظُّلْمُ يُطْلَقُ عَلَى الشِّرْكِ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وَيُطْلَقُ عَلَى المُعَامَلَةِ بِغَيْرِ الحَقِّ، وَقَدْ جَمَعَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعِبادِ﴾ نَفِيَ الظُّلْمِ بِمَعْنَيَيْهِ عَلَى طَرِيقَةِ اسْتِعْمَالِ المُشْتَرِكِ فِي مَعْنَيَيْهِ. وَكَذَلِكَ فِعْلُ يُرِيدُ يُطْلَقُ بِمَعْنَى المَشِيئَةِ كَقَوْلِهِ: ﴿مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦] وَيُطْلَقُ بِمَعنَى المَحَبَّةِ كَقَوْلِهِ: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾ [الذاريات: ٥٧]، فَلَمَّا وَقَعَ فِعْلُ الإِرَادَةِ فِي حَيِّزِ النَّفْيِ اقْتَضَى عُمُومَ نَفْيِ الإِرَادَةِ بِمَعْنَيَيْهَا عَلَى طَرِيقَةِ اسْتِعْمَالِ المُشْتَرَكِ فِي مَعْنَيَيْهِ، فَاللهُ تَعَالَى لَا يُحِبُّ صُدُورَ ظُلْمٍ مِنْ عِبَادِهِ وَلَا يَشَاءُ أَنْ يَظْلِمَ عِبَادَهُ. وَأَوَّلُ المَعْنَيَيْنَ فِي الإِرَادَةِ وَفِي الظُّلْمِ أَعْلَقُ بِمَقَامُ الْإِنْذَارَ، وَالمَعْنَى الثَّانِيَ تَابِعٌ لِلْأَوَّلِ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يَتْرُكُ عِقَابَ أَهْلِ الشِّرْكِ لِأَنَّهُ عَدْلٌ، لِأَنَّ التَّوَعُّدَ بِالْعِقَابِ عَلَى الشِّرْكِ وَالظُّلْمِ أَقْوَى الْأَسْبَابِ فِي إِقْلَاعِ النَّاسِ عَنْهُ، وَصِدْقُ الْوَعِيدِ مِنْ مُتَمِّمَاتِ ذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ مُقْتَضَى الحِكْمَةِ لِإِقَامَةِ العَدْلِ.

وَتَقْدِيمُ اسْمِ اللهُ عَلَى الْخَبَرِ الْفِعْلِيِّ يفيد قَصْرَ مَدْلُولِ المُسْنَدِ عَلَى المُسْنَدِ إِلَيْهِ، ولـمَّا كَانَ المُسْنَدُ وَاقِعاً فِي سِيَاقِ النَّفْيِ كَانَ المَعْنَى: قَصْر نَفْيِ إِرَادَةِ الظُّلْمِ عَلَى اللهِ تَعَالَى قَصْرَ قَلْبٍ، أَيِ اللهُ لَا يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعِبَادِ، بَلْ غَيْرُهُ يُرِيدُونَهُ لَهُمْ، وَهُمْ قَادَةُ الشِّرْكِ إِذْ يَدْعُونَهُمْ إِلَيْهِ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ اللهَ أَمَرَهُمْ بِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذا فَعَلُوا فاحِشَةً قالُوا وَجَدْنا عَلَيْها آباءَنا وَاللهُ أَمَرَنا بِها قُلْ إِنَّ اللهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، هَذَا عَلَى المَعْنَى الأَوَّلِ لِلظُّلْمِ.

---

[1] ـ انظر: روح المعاني ٥: ١٨٧.

[2] ـ البحر المحيط ٥: ٣١٢.

وَأَمَّا عَلَى المَعْنَى الثَّانِي فَالمَعْنَى: مَا اللهُ يُرِيدُ أَنْ يَظْلِمَ عِبَادَهُ وَلَكِنَّهُمْ يَظْلِمُونَ أنفسهم بِاتِّبَاع أئمتهم عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤] وبظلمهم دعاتهم وأئمتهم كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَما زادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ [هود: ١٠١]، فَلَمْ يَخْرُجْ تَقْدِيمُ المُسْنَدِ إِلَيْهِ عَلَى الخَبَرِ الفِعْلِيِّ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فِي هَذِهِ الآيَةِ عَنْ مَهْيَعِ اسْتِعْمَالِهِ فِي إِفَادَةِ قَصْرِ المُسْنَدِ عَلَى المُسْنَدِ إِلَيْهِ ( )[1].

٢ـ قاعدة: (العربُ إذا أرادت تأكيدَ النَّفْيِ عَلَّقَتْهُ بما يستحيلُ كونُه)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من الأئمة، منهم الآلوسي وابن عاشور، ومن الأمثلة على هذه القاعدة قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]؛ أي لا يدخلون الجَنَّةَ أبداً كما لا يدخلُ البعيرُ في خُرْمِ الإبرةِ. وهذا تَمثيلٌ في الدَّلالةِ على يَأْسِ الكفَّار من دخولِهم الجنَّة. والعربُ إذا أرادت تأكيدَ النَّفْيِ عَلَّقَتْهُ بما يستحيلُ كونُه ( )[2].

فبَعْدَ أَنْ حَقَّقَ ذَلِكَ بِتَأْكِيدِ الْخَبَرِ كُلِّهِ بِحَرْفِ التَّوْكِيدِ، زِيدَ تَأْكِيداً بِطَرِيقِ تَأْكِيدِ الشَّيْءِ بِمَا يُشْبِهُ ضِدَّهُ، الْمُشْتَهَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْبَيَانِ بِتَأْكِيدِ الْمَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الذَّمَّ، وَذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ﴾ فَقَدْ جَعَلَ لِانْتِفَاءِ دُخُولِهِمُ الجَنَّةَ امْتِدَاداً مُسْتَمِرّاً، إِذْ جَعَلَ غَايَتَهُ شَيْئاً مُسْتَحِيلاً، وَهُوَ أَنْ يَلِجَ الجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ، أَيْ لَوْ كَانَتْ لِانْتِفَاءِ دُخُولِهِمُ الجَنَّةَ غَايَةٌ لَكَانَتْ غَايَتُهُ وُلُوجَ الجَمَلِ- وَهُوَ البَعِيرُ- فِي سَمِّ الخِيَاطِ، وَهُوَ أَمْرٌ لَا يَكُونُ أَبَداً.

وَالخِيَاطُ هُوَ المِخْيَطُ وَهُوَ آلَةُ الخِيَاطَةِ المُسَمَّى بِالإِبْرَةِ، وَالفِعَالُ وَرَدَ اسْماً مُرَادِفاً لِلْمِفْعَلِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى آلَةِ الشَّيْءِ كَقَوْلِهِمْ: حِزَامٌ وَمِحْزَمٌ، وَإِزَارٌ وَمِئْزَرٌ، وَلِحَافٌ وَمِلْحَفٌ، وَقِنَاعٌ وَمِقْنَعٌ.

وَالسَّمُّ: الخَرْتُ الَّذِي فِي الإِبْرَةِ يُدْخَلُ فِيهِ خَيْطُ الْخَائِطِ، وَهُوَ ثُقْبٌ ضَيِّقٌ.

وَالقُرْآنُ أَحَالَ عَلَى مَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ، لِيُعْلَمَ أَنَّ دُخُولَ الجَمَلِ فِي خَرْتِ الإِبْرَةِ مُحَالٌ مُتَعَذِّرٌ مَا دَامَا عَلَى حَالَيْهِمَا المُتَعَارَفَيْنِ ( )[3].

ومن الأمثلة كذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] فالأصل أو يكون كسبت أي إلا أن يكون، والمراد من هذا الاستثناء المبالغة في نفي النفي بتعليقه بالمحال،

( ) . انظر: التحرير والتنوير ٢٤: ١٣٥.

( ) . انظر التفسير المنسوب للطبراني.

( ) . انظر: التحرير والتنوير ٨: ١٢٧.

كما في قوله تعالى: ﴿وَلا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢]، ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا ما قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣] في رأي.

ومعنى الآية أنه إذا جاء ذلك إليهم لا ينفع الإيمان نفساً لم تكن آمنت من قبل ذلك اليوم إلا أن تكون تلك النفس التي لم تكن آمنت من قبل كسبت في الإيمان خيراً قبل ذلك اليوم، وكسب الخير في الإيمان قبل ذلك اليوم للنفس التي لم تكن آمنت قبل ممتنع، فالنفع المطلوب أولى بأن يكون ممتنعاً[١].

٣ـ قاعدة: (العَرَبُ تَأْتِي بِحَرْفِ النَّفْيِ قَبْلَ الْقَسَمِ إِذَا كَانَ جَوَابُ الْقَسَمِ مَنْفِيّاً لِلتَّعْجِيلِ بِإِفَادَةِ أَنَّ مَا بَعْدَ حَرْفِ الْعَطْفِ قَسَمٌ عَلَى النَّفْيِ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ الْمَعْطُوفُ عَلَيْهَا)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الزمخشري والسمين الحلبي وابن عاشور، ومن الأمثلة عليها، قوله تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥] فأصل الكَلَام: فوربّك لَا يُؤْمِنُونَ، وَالعَرَبُ قد تَأْتِي بِحَرْفِ النَّفْيِ قَبْلَ القَسَمِ إِذَا كَانَ جَوَابُ القَسَمِ مَنْفِيّاً لِلتَّعْجِيلِ بِإِفَادَةِ أَنَّ مَا بَعْدَ حَرْفِ العَطْفِ قَسَمٌ عَلَى النَّفْيِ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ الجُمْلَةُ المَعْطُوفُ عَلَيْهَا، فَتَقْدِيمُ النَّفْيِ لِلاهْتِمَامِ بِالنَّفْيِ، وَيَكْثُرُ أَنْ يَأْتُوا مَعَ حَرْفِ النَّفْيِ بَعْدَ العَاطِفِ بِحَرْفِ نَفْيٍ مِثْلِهِ فِي الجَوَابِ لِيَحْصُلَ مَعَ الِاهْتِمَامِ التَّأْكِيدُ، كَمَا فِي هَذِهِ الآيَةِ، وَهُوَ الِاسْتِعْمَالُ الأَكْثَرُ، وَلَمْ أَرَ فِي كَلَامِ العَرَبِ تَقْدِيمَ «لا» عَلَى حَرْفِ الْعَطْفِ إِبْطَالاً لِلكَلَامِ السَّابِقِ.

وَقَدْ نُفِيَ عَنْ هَؤُلَاءِ المُنَافِقِينَ أَنْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ كَمَا يَزْعُمُونَ فِي حَالٍ يَظُنُّهُمُ النَّاسُ مُؤْمِنِينَ، وَلَا يَشْعُرُ النَّاسُ بِكُفْرِهِمْ، فَلِذَلِكَ احْتَاجَ الخَبَرُ لِلتَّأْكِيدِ بِالقَسَمِ وَبِالتَّوْكِيدِ اللَّفْظِيِّ؛ لِأَنَّهُ كَشْفٌ لِبَاطِنِ حَالِهِمْ[٢].

وقال الإمام الزمخشري (المتوفَّى ٥٣٨هـ): ﴿فَلا وَرَبِّكَ﴾ معناه فوربك، كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْئَلَنَّهُمْ﴾ و«لا» مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ﴾ لتأكيد وجود العلم. ﴿ولا يُؤْمِنُونَ﴾ جواب القسم. فإن قلت: هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر (فَلا) في: ﴿لا

---

(١) . انظر: روح المعاني ٤: ٣٠٩.

(٢) . انظر: التحرير والتنوير ٥: ١١٠.

يُؤْمِنُونَ﴾؟ قلت: يأبى ذلك استواء النفي والإثبات فيه، وذلك قوله: ﴿فَلا أُقْسِمُ بِما تُبْصِرُونَ وَما لا تُبْصِرُونَ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ ( )[1].

وذكر الإمام السمين الحلبي (المتوفَّى ٧٥٦هـ) أن في قوله تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ﴾: أربعة أقوال، أحدها: أنَّ «لا» الأولى رَدٌّ لكلام تقدَّمها، تقديرُه: «فلا تعقِلون»، أو: «ليس الأمرُ كما يزعمون من أنهم آمنوا بما أنزل إليك»، ثم استأنف قسماً بعد ذلك، فعلى هذا يكون الوقف على «لا» تاماً.

الثاني: أن «لا» الأولى قُدِّمَتْ على القسم اهتماماً بالنفي، ثم كُرِّرت توكيداً، وكان يَصِحُّ إسقاطُ الأولى ويبقى معنى النفي ولكن تفوتُ الدلالةُ على الاهتمامِ المذكورِ، وكان يَصِحُّ إسقاطُ الثانيةِ ويبقى معنى الاهتمامِ، ولكن تفوتُ الدلالةُ على النفي، فجُمع بينهما لذلك.

الثالث: أن الثانيةَ زائدةٌ، والقَسَمُ معترِضٌ بين حرفِ النفي والمنفي، وكأنَّ التقديرَ: «فلا يؤمنون وربِّك».

الرابع: أن الأولى زائدة، والثانيةَ غيرُ زائدةٍ ( )[2].

٤ـ قاعدة: (العَرَبُ إِذَا جَاءَتْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ بِجَحْدَيْنِ كَانَ الكَلَامُ إِخْبَاراً)

هذه القاعدة مستفادة من المبرِّد (المتوفَّى ٢٨٥هـ) وثعلب (المتوفَّى ٣٤٥هـ)، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ [الأنبياء: ٨] (قَالَ ثَعْلَبٌ وَالمُبَرِّدُ: العَرَبُ إِذَا جَاءَتْ بَيْنَ الكَلَامَيْنِ بِجَحْدَيْنِ كَانَ الكَلَامُ إِخْبَاراً، فَمَعْنَاهُ إِنَّمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ، وَمِثْلُهُ: «مَا سَمِعْتُ مِنْكَ وَلَا أَقْبَلُ مِنْكَ مَالاً»، وَإِذَا كَانَ فِي أَوَّلِ الكَلَامِ جَحْدٌ كَانَ الكَلَامُ مَجْحُوداً جَحْداً حَقِيقِيّاً نَحْو: «مَا زَيْدٌ بِخَارِجٍ».

فَإِذَا جَمَعْتَ بَيْنَ جَحْدَيْنِ فِي أَوَّلِ الكَلَامِ كَانَ أَحَدُهُمَا زَائِداً، كَقَوْلِهِ: «مَا مَا قُمْتُ» يُرِيدُ مَا قُمْتُ، وَمِثْلُهُ: «مَا إِنْ قُمْتُ»، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦] ( )[1] فِي أَحَدِ الأَقْوَالِ) ( )[2].

( ) . الكشاف ١: ٥٢٨.[1]

( ) . انظر: الدر المصون ٤: ١٩.[2]

( ) . (وَ(مَا) مِنْ قَوْلِهِ ﴿فِيما﴾ مَوْصُولَةٌ. وإِنْ نَافِيَةٌ، أَيْ فِي الَّذِي مَا مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ. وَمَعْنَى ﴿مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾: مَكَّنَّاكُمْ فِي مِثْلِهِ أَوْ فِي نَوْعِهِ... وَمِنْ بَدِيعِ النَظْمِ أَنْ جَاءَ النَّفْيُ هُنَا بِحَرْفِ إِنْ النَّافِيَةِ مَعَ أَنَّ النَّفْيَ بِهَا أَقَلُّ اسْتِعْمَالاً مِنَ النَّفْيِ بِ (مَا) النَّافِيَةِ قَصْداً هُنَا لِدَفْعِ الْكَرَاهَةِ مِنْ تَوَالِي مِثْلَيْنِ فِي النُّطْقِ وَهُمَا (مَا) الْمَوْصُولَةُ وَ

٥ـ قاعدة: (مِنْ أَسَاليبِ تَأْكيدِ الشيءِ: نفيُ ضِدِّهِ)

هذه القاعدة أشار إليها الإمام ابن عاشور (المتوفَّى ١٣٩٣هـ)، ومن أمثلتها قوله عز وجل: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ٥٦]، فقوله: ﴿وَما أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ عُطِفَ عَلَى قَدْ ضَلَلْتُ، عُطِفَ عَلَيْهِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ جَزَاءٌ آخَرُ لِلشَّرْطِ الْمُقَدَّرِ، فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ يَخْرُجُ عَنْ حَالِهِ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا الآنَ مِنْ كَوْنِهِ فِي عِدَادِ الْمُهْتَدِينَ إِلَى الكَوْنِ فِي حَالَةِ الضَّلَالِ، وَأَفَادَ مَعَ ذَلِكَ تَأْكِيدَ مَضْمُونِ جُمْلَةِ: ﴿قَدْ ضَلَلْتُ﴾، لِأَنَّهُ نَفَى عَنْ نَفْسِهِ ضِدَّ الضَّلَالِ فَتَقَرَّرَتْ حَقِيقَةُ الضَّلَالِ عَلَى الفَرْضِ وَالتَّقْدِيرِ.

وَتَأْكِيدُ الشَّيْءِ بِنَفْيِ ضِدِّهِ طَرِيقَةٌ عَرَبِيَّةٌ، كما في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَما كانُوا مُهْتَدِينَ﴾، وقوله: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَما هَدى﴾ [طه: ٧٩].

وَقَدْ أُتِيَ بِالْخَبَرِ بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ فَقِيلَ: ﴿مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: وَمَا أَنَا مُهْتَدٍ، لِأَنَّ المَقْصُودَ نَفْيُ الجُمْلَةِ الَّتِي خَبَرُهَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، فَإِنَّ التَّعْرِيفَ فِي الْمُهْتَدِينَ تَعْرِيفُ الجِنْسِ، فَإِخْبَارُ الْمُتَكَلِّمِ عَنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ مِنَ الْمُهْتَدِينَ يُفِيدُ أَنَّهُ وَاحِدٌ مِنَ الفِئَةِ الَّتِي تُعْرَفُ عِنْدَ النَّاسِ بِفِئَةِ الْمُهْتَدِينَ، فَيُفِيدُ أَنَّهُ مُهْتَدٍ إِفَادَةً بِطَرِيقَةٍ تُشْبِهُ طَرِيقَةَ الِاسْتِدْلَالِ. فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ الْكِنَايَةِ الَّتِي هِيَ إِثْبَاتُ الشَّيْءِ بِإِثْبَاتِ مَلْزُومِهِ. وَهِيَ أَبْلَغُ مِنَ التَّصْرِيحِ. قَالَ فِي «الكَشَّافِ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقالِينَ﴾ [الشُّعَرَاء: ١٦٨]: قَوْلُكَ: «فُلَانٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ» أَبْلَغُ مِنْ قَوْلِكَ: «فُلَانٌ عَالِمٌ»، لِأَنَّكَ تَشْهَدُ لَهُ بِكَوْنِهِ مَعْدُوداً فِي زُمْرَتِهِمْ وَمَعْرُوفَةً مُسَاهَمَتُهُ لَهُمْ فِي العِلْمِ. وَقَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قالُوا سَواءٌ عَلَيْنا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الواعِظِينَ﴾ [الشُّعَرَاء: ١٣٦]: فَإِن قلت: لو قيل: «أَوَعَظْتَ أَوْ لَمْ تَعِظْ»، كَانَ أَخْصَرَ، وَالمَعنَى وَاحِدٌ. قُلْتُ: لَيْسَ المَعنَى بِوَاحِدٍ وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ؛ لِأَنَّ المُرَادَ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَفَعَلْتَ هَذَا الْفِعْلَ الَّذِي هُوَ الْوَعْظُ أَمْ لَمْ تَكُنْ أَصْلاً مِنْ أَهْلِهِ وَمُبَاشَرَتِهِ، فَهُوَ أَبْلَغُ فِي قِلَّةِ الِاعْتِدَادِ بِوَعْظِهِ مِنْ قَوْلِهِ: «أَمْ لَمْ تَعِظْ». وَقَالَ الخَفَاجِيُّ: إِنَّ أَصلَ هَذَا لِابْنِ جِنِّي.

(مَا) النَّافِيَةُ وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُمَا مُخْتَلِفاً... فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ (مَا) نَافِيَةً وَأَرَادَ الْمُتَكَلِّمُ تَأْكِيدَهَا تَأْكِيداً لَفْظِيّاً، فَالْإِتْيَانُ بِحَرْفِ (إِنْ) بَعْدَ (مَا) أَحْرَى). التحرير والتنوير ٢٦: ٥٢.

( ) . ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن لمحمد بن عبد الواحد المطرز الباوَرْدي، المعروف بغلام ثعلب: ٣٥٧، والبرهان في علوم القرآن للزركشي ٤: ٧٧.

وَلِهَذَا كَانَ نَفْيُ هَذَا الخَبَرِ مُفِيداً نَفْيَ هَذِهِ النِّسْبَةَ الكِنَائِيَّةَ فَكَانَتْ أَبْلَغِيَّتُهُ فِي النَّفْيِ كَأَبْلَغِيَّتِهِ فِي الإِثْبَاتِ؛ لِأَنَّ الْمُفَادَ الكِنَائِيَّ هُوَ هُوَ. وَلِذَلِكَ فَسَّرَهُ فِي «الكَشَّافِ» بِقَوْلِهِ: «وَمَا أَنَا مِنَ الْهُدَى فِي شَيْءٍ». وَلَمْ يَتَفَطَّنْ لِهَذِهِ النُّكْتَةِ بَعْضُ النَّاظِرِينَ نَقَلَهُ عَنْهُ الطِّيبِيُّ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمَّا كَانَ قَوْلُكَ: «هُوَ مِنَ المُهْتَدِينَ»، مُفِيداً فِي الإِثْبَاتِ أَنَّ لِلْمُخْبَرِ عَنْهُ حُظُوظاً عَظِيمَةً فِي الهُدَى فَهُوَ فِي النَّفْيِ يُوجِبُ أَنْ تُنْفَى عَنْهُ الحُظُوظُ الكَثِيرَةُ، وَذَلِكَ يَصْدُقُ بِأَنْ يَبْقَى لَهُ حظٌّ قَلِيل. وَهَذَا سَفْسَطَةٌ خَفِيَتْ عَنْ قَائِلِهَا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا تَصِحُّ إِفَادَةُ النَّفْيِ ذَلِكَ لَوْ كَانَتْ دَلَالَةُ المُثْبَتِ بِوَاسِطَةِ القُيُودِ اللَّفْظِيَّةِ، فَأَمَّا وَهِيَ بِطَرِيقِ التَّكْنِيَةِ فَهِيَ مُلَازِمَةٌ لِلَّفْظِ إِثْبَاتاً وَنَفْياً؛ لِأَنَّهَا دَلَالَةٌ عَقْلِيَّةٌ لَا لَفْظِيَّةٌ. وَلِذَا قَالَ التفتازانيّ: «هُوَ مِنْ قَبِيلِ تَأْكِيدِ النَّفْيِ لَا نَفْيِ التَّأْكِيدِ» فَهُوَ يُفِيدُ أَنَّهُ قَدِ انْسَلَخَ عَنْ هَذِهِ الزُّمْرَةِ الَّتِي كَانَ مَعْدُوداً مِنْهَا وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ مُطْلَقِ الِاتِّصَافِ بِعَدَمِ الْهُدَى؛ لِأَنَّ مُفَارَقَةَ الْمَرْءِ فِئَتَهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ مِنْهَا أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنِ اتِّصَافِهِ بِمَا يُخَالِفُ صِفَاتِهِمْ قَبْلَ الِاتِّصَالِ بِهِمْ ( ) .

٦ـ قاعدة: (القِلَّةُ تُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الواحدي النيسابوري والزمخشري وابن عطية وأبو حيان والسمين الحلبي وابن عاشور، ومن الأمثلة عليها قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨] قال الإمام النيسابوري (المتوفَّى ٤٦٨هـ): يريد: فما يؤمنون قليلاً ولا كثيراً، والعرب قد تستعمل لفظَ القِلَّةِ في موضع النفي، فتقول: قلَّما رأيتُ من الرجال مثلَه، وقلَّمَا تزورنا، يريدون النفي لا إثبات القليل.

وحكى الكسائي عن العرب: مررت بأرضٍ قلّما تُنبت إلا الكُرّاث والبَصَل، أي: ما تُنبت إلا هذين، هذا قول الواقدي و«ما» على هذا الوجه للنفي.

وقال أبو عبيدة: معناه: لا يؤمنون إلَّا بقليل ممَّا في أيديهم ويكفرون بأكثره. وانتصب قليلاً على هذا القول بنزع الخافض. و«ما» صلة، تقديره: فبقليل يؤمنون. وقال قتادة: معناه لا يؤمن منهم إلا قليلٌ؛ لأن مَنْ آمن من المشركين أكثر ممن آمن من اليهود. و«ما» على هذا القول أيضًا صلة، وانتصب قليلاً على الحال. تقديره: فيؤمنون قليلاً، كعبد الله بن سلام.

وذكر ابن الأنباري في هذه الآية ثلاثة أوجه سوى ما ذكرنا: أحدها: فيؤمنون إيماناً قليلاً، وذلك أنهم يؤمنون بأن الله خالقهم ورازقهم، ويكفرون بمحمد والقرآن، فيقلل ذلك إيمانهم،

( ) . انظر: التحرير والتنوير ٧: ٢٦٣.

ودليل هذا التأويل: قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، معناه: أنهم يعترفون بأن الله ربهم، ويكفرون بمحمد فيقلّ إيمانهم. وانتصب قليلاً على هذا الوجه لأنه نعتُ مصدرٍ محذوف.

الوجه الثاني: أن يكون المعنى: فيؤمنون قليلاً من الزَمَانِ ويكفرون أكثره، ودليل هذا التأويل: قوله: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢]. فخبَّر الله تعالى بقلة إيمانهم على معنى الوقت القصير الذي أظهروا فيه موافقة المسلمين ثم باينوهم بعده، وانتصب «قليلاً» في هذا الوجه؛ لأنه أقيم مقام الظرف، و«ما» في هذين الوجهين صلة.

الوجه الثالث: أن يكون «ما» مع الفعل مصدراً، ويرتفع بـ «قليل»، وهو مقدم، ومعناه: فقليلاً إيمانهم، كما قالوا: راكباً لقَائِيك ومُجَرَّداً ضَرْبِيكَ) [1].

فَـ «قَلِيلاً» صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْفِعْلُ وَالتَّقْدِيرُ فَإِيمَاناً قَلِيلاً وَ«مَا» زَائِدَةٌ لِلْمُبَالَغَةِ فِي التَّقْلِيلِ، وَالضَّمِيرُ لِمَجْمُوعِ بَنِي إِسْرَائِيلَ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «قَلِيلاً» صِفَةً لِلزَّمَانِ الَّذِي يَسْتَلْزِمُهُ الفِعْلُ أَيْ فَحِيناً قَلِيلاً يُؤمنُونَ.

وَقيل: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَاقِياً عَلَى حَقِيقَتِهِ مُشَاراً بِهِ إِلَى إِيمَانِهِمْ بِبَعْضِ الكِتَابِ أَوْ إِلَى إِيمَانِهِمْ بِبَعْضِ مَا يَدْعُو لَهُ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يُوَافِقُ دِينَهُمُ القَدِيم، أَوْ إِلَى إِيمَانِ أَفْرَادٍ مِنْهُمْ فِي بَعْضِ الأَيَّامِ، فَإِنَّ إِيمَانَ أَفْرَادٍ قَلِيلَةٍ مِنْهُمْ يَسْتَلْزِمُ صُدُورَ إِيمَانٍ مِنْ مَجْمُوعِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي أَزْمِنَةٍ قَلِيلَةٍ أَوْ حُصُولَ إِيمَانَاتٍ قَلِيلَةٍ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «قَلِيلاً» هُنَا مُسْتَعْمَلاً فِي مَعْنَى العَدَمِ فَإِنَّ القِلَّةَ تُسْتَعْمَلُ فِي العَدَمِ فِي كَلَامِ العَرَبِ، كما قَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فِي أَرْضِ نَصِيبِينَ: «كَثِيرَةُ العَقَارِبِ قَلِيلَةُ الأَقَارِبِ» أَرَادَ عَدِيمَةَ الْأَقَارِبِ وَيَقُولُونَ: فُلَانٌ قَلِيلُ الْحَيَاءِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ إِمَّا مَجَازٌ لِأَنَّ الْقَلِيلَ شُبِّهَ بِالعَدَمِ، وَإِمَّا كِنَايَةٌ وَهُوَ أَظْهَرُ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا قَلَّ آلَ إِلَى الِاضْمِحْلَالِ، فَكَانَ الِانْعِدَامُ لَازِماً عُرْفِيّاً لِلْقِلَّةِ ادِّعَائِيّاً، فَتَكُونُ «ما» مَصْدَرِيَّةً وَالوَجْهَانِ أَشَارَ إِلَيْهِمَا فِي «الْكَشَّافِ» بِاخْتِصَارٍ وَاقْتَصَرَ عَلَى الوَجْهِ الثَّانِي مِنْهُمَا عند تَفْسِيرِهِ لقوله تَعَالَى: ﴿أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النَّمْلِ: ٦٢] فَقَالَ: «وَالمَعنَى نَفْيُ التَّذْكِيرِ، وَالقِلَّةُ تُستَعْمَلُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ»، وَكَأَنَّ وَجْهَ ذَلِكَ أَنَّ التَّذَكُّرَ مِنْ شَأْنِهِ تَحْصِيلُ العِلْمِ،

---

(1) . التَّفسيرُ البَسِيط، لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٣: ١٣٦.

فَلَوْ تَذَكَّرَ المُشْرِكُونَ المُخَاطَبُونَ بِالآيَةِ لَحَصَلَ لَهُمُ العِلْمُ بِأَنَّ اللهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَيْفَ وَخِطَابُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ﴾ المَقْصُودُ مِنْهُ الإِنْكَارُ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُمْ غَيْرُ معتقدين ذَلِك ( ).

وَعِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل: ٦٢] قال الزمخشري (المتوفَّى ٥٣٨هـ): «وَالمَعْنَى نَفْيُ التَّذَكُّر. وَالقِلَّةُ تستعمل فِي مَعنَى النَّفْي» ( ).

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْراً لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [النساء: ٤٦] قَالَ الإمام ابْنُ عَطِيَّةَ (المتوفَّى ٥٤٢هـ): (مِنْ عَبَّرَ بِالقِلَّةِ عَنِ الإِيمَانِ قَالَ: هِيَ عِبَارَةٌ عَنْ عدمه على مَا حَكَى سِيبَوَيْهِ مِنْ قَوْلِهِمْ: أَرْضٌ قَلَّمَا تُنْبِتُ كَذَا، وَهِيَ لَا تُنْبِتُهُ جُمْلَةً) ( ).

وتعقَّب أبو حيان (المتوفَّى ٧٤٥هـ) على الزمخشري وابن عطية فقال: (وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وابن عطية من أَنَّ التَّقْلِيلَ يُرَادُ بِهِ العَدَمُ هُوَ صَحِيحٌ فِي نَفْسِهِ، لَكِنْ لَيْسَ هَذَا التَّرْكِيبُ الِاسْتِثْنَائِيُّ مِنْ تَرَاكِيبِهِ. فَإِذَا قُلْتَ: «لَا أَقُومُ إِلَّا قَلِيلاً»، لَمْ يُوضَعْ هذا لانتفاء القِيَامِ أَلْبَتَّةَ، بَلْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ القِيَامِ مِنْكَ إِلَّا قَلِيلاً فَيُوجَدُ مِنْكَ. وَإِذَا قُلْتَ: «قَلَّمَا يَقُومُ أَحَدٌ إِلَّا زِيدٌ»، وَ«أَقَلُّ رَجُلٍ يَقُولُ ذَلِكَ» احْتَمَلَ هَذَا أَنْ يُرَادَ بِهِ التَّقْلِيلُ المُقَابِلُ لِلتَّكْثِيرِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يُرَادَ بِهِ النَّفْيُ المَحْضُ، وَكَأَنَّكَ قُلْتَ: «مَا يَقُومُ أَحَدٌ إِلَّا زِيدٌ»، وَ«مَا رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ».

أَمَّا أَنْ تَنْفِيَ ثُمَّ تُوجِبَ وَيَصِيرُ الْإِيجَابُ بَعْدَ النَّفْيِ يَدُلُّ عَلَى النَّفْيِ، فَلَا إِذْ تَكُونُ إِلَّا وَمَا بَعْدَهَا عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، جِيءَ بِهَا لَغْواً لَا فَائِدَةَ فِيهِ، إِذِ الِانْتِفَاءُ قَدْ فُهِمَ مِنْ قَوْلِكِ: لَا أَقُومُ. فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي اسْتِثْنَاءٍ مُثْبَتٍ يُرَادُ بِهِ الِانْتِفَاءُ المَفْهُومُ مِنَ الجُمْلَةِ السَّابِقَةِ؟ وَأَيْضاً، فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَ إِلَّا مُوَافِقاً لِمَا قَبْلَهَا فِي الْمَعْنَى. وَبَابُ الِاسْتِثْنَاءِ لَا يَكُونُ فِيهِ مَا بَعْدَ إِلَّا مُوَافِقاً لِمَا قَبْلَهَا، وَظَاهِرُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾، إِذَا جَعَلْنَاهُ عَائِداً إِلَى الإِيمَانِ، أَنَّ الإِيمَانَ يَتَجَزَّأُ بِالقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ، فَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَالجَوَابُ: أَنَّ زِيَادَتَهُ وَنَقْصَهُ هُوَ بِحَسَبِ قِلَّةِ المُتَعَلَّقَاتِ وَكَثْرَتِهَا) ( ).

وذكر ابن عاشور أن مَعنَى ﴿فَلا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ أَبَداً فَهُوَ مِنْ تَأْكِيدِ الشَّيْءِ بِمَا يُشْبِهُ ضِدَّهُ، وَأُطْلِقَ القِلَّةُ عَلَى العَدَمِ.

( ) . انظر: التحرير والتنوير ١: ٦٠٠.

( ) . الكشاف ٣: ٣٧٧.

( ) . المحرر الوجيز ٤: ٦٣.

( ) . البحر المحيط ٣: ٦٦٤.

وبيَّن الجَاحِظُ أنهم يَضَعُونَ «قَلِيلاً» فِي مَوْضِعِ «لَيْسَ»، كَقَوْلِهِمْ: «فُلَانٌ قَلِيلُ الحَيَاءِ». لَيْسَ مُرَادُهُمْ أَنَّ هُنَاكَ حَيَاءً وَإِنْ قَلَّ ( )، وَمِنْهُ قَوْلُ العَرَبِ: «قَلَّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ»، يُرِيدُونَ أَنَّهُ غَيْرُ مَوْجُودٍ.

وَإِنَّمَا اسْتَعْمَلَتِ العَرَبُ الْقِلَّةَ عِوَضاً عَنِ النَّفْيِ لِضَرْبٍ مِنَ الِاحْتِرَازِ وَالِاقْتِصَادِ، فَكَأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ يَخْشَى أَنْ يُتَلَقَّى عُمُومُ نَفْيِهِ بِالإِنْكَارِ فَيَتَنَازَلُ عَنْهُ إِلَى إِثْبَاتِ قَلِيلٍ وَهُوَ يُرِيد النَّفْي ( ). ٢

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣] قال ابن عاشور: (وَلَفْظُ «قَلِيلاً» يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى حَقِيقَتِهِ لِأَنَّهُمْ قَدْ يَتَذَكَّرُونَ ثُمَّ يُعْرِضُونَ عَنِ التَّذَكُّرِ فِي أَكْثَرِ أَحْوَالِهِمْ فَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «قَلِيلاً» مُسْتَعَاراً لِمَعنَى النَّفْيِ وَالعَدَمِ عَلَى وَجْهِ التَّلْمِيحِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَلِيلاً مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البَقَرَة: ٨٨] فَإِنَّ الإِيمَانَ لَا يُوصَفُ بِالقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ... وَقَلِيلٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْعَدَمِ عَلَى طَرِيقَةِ التَّهَكُّمِ بِالْمُضَيِّعِ لِلْأَمْرِ النَّافِعِ يُقَالُ لَهُ: «إِنَّكَ قَلِيلُ الإِتْيَانِ بِالأَمْرِ النَّافِعِ»، تَنْبِيهاً لَهُ عَلَى خَطَئِهِ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ تَفْرِيطٌ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَتَجَاوَزَ حَدَّ التَّقْلِيلِ دُونَ التَّضْيِيعِ لَهُ كُلِّهِ) ( ).

٧ـ قاعدة: (النَّفيُ فِي الحَال لا يُفِيدُ النَّفيَ المُطلَق)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام الرازي فعند قوله تعالى ﴿مَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩] قال: (فَإِنْ قِيلَ: هَلْ فِيهِ بَيَانٌ معنوي يفيد افتراق «ما» و«لا» فِي المَعنَى؟ نَقُولُ: نَعَمْ، وَذَلِكَ لِأَنَّ كَلِمَةَ «لَا» أَدَلُّ عَلَى النَّفْيِ لِكَوْنِهَا مَوْضُوعَةً لِلنَّفْيِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ كَالنَّهْيِ خَاصَّةً لَا يُفِيدُ الْإِثْبَاتَ إِلَّا بِطَرِيقِ الحَذْفِ أَوِ الإِضْمَارِ، وَبِالْجُمْلَةِ فَبِطَرِيقِ المَجَازِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ [البَلَد: ١]، وَأَمَّا «مَا» فَغَيْرُ مُتَمَحِّضَةٍ لِلنَّفْيِ؛ لِأَنَّهَا وَارِدَةٌ لِغَيْرِهِ مِنَ الْمَعَانِي حَيْثُ تَكُونُ اسْماً، وَالنَّفْيُ فِي الحَالِ لَا يُفِيدُ النَّفْيَ المُطْلَقَ، لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ مَعَ النَّفْيِ فِي الحَالِ الإِثْبَاتُ فِي الِاسْتِقْبَالِ، كَمَا يُقَالُ: «مَا يَفْعَلُ الآنَ شَيْئاً وَسَيَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ»، فَاخْتُصَّ بِمَا لَمْ يَتَمَحَّضْ نَفْياً حَيْثُ لَمْ تَكُنْ مُتَمَحِّضَةً لِلنَّفْيِ، لَا يُقَالُ: إِنَّ لَا لِلنَّفْيِ فِي الِاسْتِقْبَالِ وَالْإِثْبَاتِ فِي الْحَالِ فَاكْتَفَى فِي استقبال بِمَا لَمْ يَتَمَحَّضْ نَفْياً؛ لِأَنَّا نَقُولُ: لَيْسَ كَذَلِكَ إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: «لَا يَفْعَلُ زَيْدٌ وَيَفْعَلُ الْآنَ»، نَعَمْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: «لَا يَفْعَلُ غَداً وَيَفْعَلُ الْآنَ»، لِكَوْنِ قَوْلِكَ: «غَداً» يَجْعَلُ الزَّمَانَ مُمَيَّزاً فَلَمْ

( ) . انظر: البيان والتبيين ١: ٢٣٨.

( ) . انظر: التحرير والتنوير ٥: ٧٧.

( ) . التحرير والتنوير ٨: ١٧. ٣

يَكُنْ قَوْلُكَ: «لَا يَفْعَلُ»، لِلنَّفْيِ فِي الِاسْتِقْبَالِ، بَلْ كَانَ لِلنَّفْيِ فِي بَعْضِ أَزْمِنَةِ الِاسْتِقْبَالِ، وَفِي مثالنا قلنا: «ما يَفْعَلُ وَسَيَفْعَلُ»، وَمَا قُلْنَا: «سَيَفْعَلُ غَداً وَبَعْدَ غد»، بل هاهنا نَفَيْنَا فِي الحَالِ وَأَثْبَتْنَا فِي الِاسْتِقْبَالِ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزِ زَمَانٍ مِنْ أَزْمِنَةِ الِاسْتِقْبَالِ عَنْ زَمَانٍ، وَمِثَالُهُ فِي العَكْسِ أَنْ يُقَالَ: «لَا يَفْعَلُ زَيْدٌ وَهُوَ يَفْعَلُ» مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ وَتَمْيِيزٍ وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ) ( )[1].

٨ـ قاعدة: (الأقوَى هُوَ افتِتَاحُ الجُملَةِ بِحَرفِ النَّفيِ قَبْلَ ذِكْرِ الفِعلِ المَنْفِيِّ، لِيَكُونَ النَّفيُ مُتَقَرَّراً فِي ذِهْنِ السَّامِعِ)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] قال: (فَمَعنَى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ﴾ نَفْيُ انْبِغَاءِ ذَلِكَ، أَيْ نَفْيُ تَأْتِيهِ؛ لِأَنَّ انْبَغَى مُطَاوِعُ بَغَى الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى طَلَبَ، فَانْبَغَى يُفِيدُ أَنَّ الشَّيْءَ طَلَبٌ فَحَصَلَ لِلَّذِي طَلَبَهُ، يُقَالُ: بَغَاهُ فَانْبَغَى لَهُ، فَإِثْبَاتُ الِانْبِغَاءِ يُفِيدُ التَّمَكُّنَ مِنَ الشَّيْءِ فَلَا يَقْتَضِي وُجُوباً، وَنَفْيُ الِانْبِغَاءِ يُفِيدُ نَفْيَ إِمْكَانِهِ وَلِذَلِكَ يُكْنَى بِهِ عَنِ الشَّيْءِ المَحْظُورِ. يُقَالُ: «لَا يَنْبَغِي لَكَ كَذَا»، فَفَرق مَا بَيْنَ قَوْلِكَ: «يَنْبَغِي أَنْ لا تَفْعَلَ كَذَا»، وَبَيْنَ قَوْلِكَ: «لا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا»، قَالَ تَعَالَى: ﴿قالُوا سُبْحانَكَ مَا كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ﴾ [الفرْقَان: ١٨] وَتَقَدَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَما يَنْبَغِي لِلرَّحْمنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً﴾ [مَرْيَم ٩٢]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَما عَلَّمْناهُ الشِّعْرَ وَما يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩].

وَالإِدْرَاكُ: اللَّحَاقُ وَالْوُصُولُ إِلَى الْبُغْيَةِ فَقَوْلُهُ: أَنْ تُدْرِكَ فَاعِلُ يَنْبَغِي فَأَفَادَ الكَلَامُ نَفيَ انْبِغَاءِ إِدْرَاكِ الشَّمْسِ الْقَمَرَ. وَالمَعْنَى: نَفْيُ أَنْ تَصْطَدِمَ الشَّمْسُ بِالْقَمَرِ، خِلَافاً لِمَا يَبْدُو مِنْ قُرْبِ مَنَازِلِهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ المُسَامَتَةِ لَا مِنَ الِاقْتِرَابِ. وَصَوْغُ هَذَا بِصِيغَةِ الْإِخْبَارِ عَنِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ بِالمُسْنَدِ الفِعْلِيِّ لِإِفَادَة تقوِّي حُكْمَ النَّفيِ فَذَلِكَ أَبْلَغُ فِي الِانْتِفَاءِ مِمَّا لَوْ قِيلَ: «لَا يَنْبَغِي لِلشَّمْسِ أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ».

وَافْتِتَاحُ الجُمْلَةِ بِحَرْفِ النَّفْيِ قَبْلَ ذِكْرِ الفِعْلِ المَنْفِيِّ لِيَكُونَ النَّفْيُ مُتَقَرَّراً فِي ذِهْنِ السَّامِعِ أَقْوَى مِمَّا لَوْ قِيلَ: «الشَّمْسُ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ»، فَكَانَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ﴾ خُصُوصِيَّتَانِ) ( )[2].

---

[1] ( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ١٤٠.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٢٣: ٢٤.

٩ـ قاعدة: (تَقدِيمُ الظَّرفِ فِي النَّفي يُفِيدُ النَّفيَ عَنهَا فَقَط واختِصَاصَها بِذَلِك)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الزركشي وابن عاشور، فقد ذكر الزركشي (المتوفَّى ٧٩٤هـ) مواضع إفادة الحصر وأنها لا تختص بإفادة الحصر بتقديم الضمير المبتدأ بل هو كذلك إذا تقدم الفاعل أو المفعول أو الجار أو المجرور المتعلقات بالفعل، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [الملك: ٢٩]، فإن الإيمان لما لم يكن منحصراً في الإيمان بالله بل لابد معه من رسله وملائكته وكتبه واليوم الآخر وغيره مما يتوقف صحة الإيمان عليه، بخلاف التوكل فإنه لا يكون إلا على الله وحده لِتفرُّدِه بالقدرة والعلم القديمين الباقيين قدم الجار والمجرور فيه ليؤذن باختصاص التوكل من العبد على الله دون غيره؛ لأن غيره لا يملك ضراً ولا نفعاً فيتوكل عليه.

ولذلك قدم الظرف في قوله: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصافات: ٤٧] ليفيد النفي عنها فقط واختصاصها بذلك، بخلاف تأخيره في: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]؛ لأن نفي الريب لا يختصُّ بالقرآن بل سائر الكتب المنزلة كذلك ( )[١].

وذكر ابن عاشور عند قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ [الصافات: ٤٧] أَنَّ تَقْدِيمَ الظَّرْفِ الْمُسْنَدِ عَلَى الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ هو لِإِفَادَةِ التَّخْصِيصِ، أَيْ هُوَ مُنْتَفٍ عَنْ خَمْرِ الْجَنَّةِ فَقَطْ دُونَ مَا يُعْرَفُ مِنْ خَمْرِ الدُّنْيَا، فَهُوَ قَصْرُ قَلْبٍ. وَوُقُوعُ غَوْلٌ وَهُوَ نَكِرَةٌ بَعْدَ لَا النَّافِيَةِ أَفَادَ انْتِفَاءَ هَذَا الْجِنْسِ مِنْ أَصْلِهِ، وَقَدَّمَ الْمُسْنَدَ عَلَيْهِ عَلَى الْمُسْنَدِ، وَالْمُسْنَدُ فِعْلٌ لِيُفِيدَ التَّقْدِيمُ تَخْصِيصَ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ بِالْخَبَرِ الفِعْلِيِّ، أَيْ بِخِلَافِ شَارِبِي الْخَمْرِ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ( )[٢].

١٠ـ قاعدة: (النَّفيُ بِصِيغَةِ المُضَارِعِ يَقتَضِي تَجَدُّدَ النَّفي ودَيمُومَتَه)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم أبو حيان وابن عاشور، ومن الأمثلة على هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قالُوا سَمِعْنا وَهُمْ لا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢١]، قال أبو حيان: (وَجَاءَتِ الجُمْلَةُ النَّافِيَةُ عَلَى غَيْرِ لَفْظِ المُثْبَتَةِ إِذْ لَمْ تَأْتِ: «وَهُمْ مَا سَمِعُوا»؛ لِأَنَّ لَفْظَ المُضِيِّ لَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِمْرَارِ الحَالِ وَلَا دَيْمُومَتِهِ بِخِلَافِ نَفْيِ المُضَارِعِ، فَكَمَا يَدُلُّ إِثْبَاتُهُ عَلَى

( ) . انظر: البرهان ٢: ٤١٤. [١]

( ) . انظر: التحرير والتنوير ٢٣: ١١٣.

الدَّيْمُومَةِ فِي قَوْلِهِمْ: «هُوَ يُعْطِي وَيَمْنَعُ» كَذَلِكَ يَجِيءُ نَفْيُهُ، وَجَاءَ حَرْفُ النَّفْيِ لَا لِأَنَّهَا أوسع في نفي الْمُضَارِعِ مِنْ مَا وَأَدَلُّ عَلَى انْتِفَاءِ السَّمَاعِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَيْ هُمْ مِمَّنْ لَا يَقْبَلُ أَنْ يَسْمَعَ) [1].

ومن الأمثلة كذلك قوله سبحانه: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّراً نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٥٣]، قال ابن عاشور: (فَقَوْلُهُ: ﴿لَمْ يَكُ مُغَيِّراً﴾ مُؤْذِنٌ بِأَنَّهُ سُنَّةُ اللهِ وَمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ، لِأَنَّ نَفْيَ الكَوْنِ بِصِيغَةِ المُضَارِعِ يَقْتَضِي تَجَدُّدَ النَّفْيِ ومنفيّه) [2].

١١ـ قاعدة: (الاستِثنَاءُ مِنَ النَّفيِ إثبَاتٌ ومِنَ الإثبَاتِ نَفيٌ)

هذه القاعدة مختلف فيها بين العلماء، فهناك من يرى أن الاستثناء من النفي إثبات، وهناك من يرى أن الاستثناء من النفي ليس بإثبات، قال الإمام الإسنوي (المتوفَّى ٧٧٢هـ): (الِاسْتِثْنَاء من الإِثْبَات نفي وَمن النَّفْي إِثْبَات هَذَا مَذْهَب سِيبَوَيْهِ وَجُمْهُور الْبَصرِيين، وَقَالَ الْكسَائِي: إِن المُسْتَثْنى مسكوت عَنهُ، فَإِذا قلت: قَامَ الْقَوْم إِلَّا زيداً، فَهُوَ إِخبار عَن غير زيد بِالْقيامِ، وَأما زيد فَيحْتَمل قِيَامه وَعدم قِيَامه وَهُوَ الأَصْل.

إِذا علمت ذَلِك فَمن فروع المَسْأَلَة مَا إِذا قَالَ: «لَهُ عَليّ عشرَة إِلَّا خَمْسَة» أَو «مَا له عَليّ شَيْء إِلَّا خَمْسَة»، فَإِنَّهُ يلْزمه خَمْسَة.

وَمِنْهَا لَو قَالَ: «مَاله عِنْدِي عشرَة إِلَّا خَمْسَة»، فَقيل: يلْزمه أَيْضاً خَمْسَة لما ذَكرْنَاهُ وَالصَّحِيح كَمَا قَالَه الرَّافِعِيّ أَنه لَا يلْزمه شَيْء؛ لِأَن الْعشْرَة إِلَّا خَمْسَة مدلولها خَمْسَة، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ عَليّ خَمْسَة.

وَمِنْهَا إِذا قَالَ: «وَالله لَا أُعْطِيك إِلَّا درهماً» أَو «لَا آكل إِلَّا هَذَا الرَّغِيف» نَحْو ذَلِك، كَقَوْلِه: «لا أضْرب» أَو «لا أسافر»، فَلم يفعل بِالْكُلِّيَّةِ، فَفِي حنثه وَجْهَان حَكَاهُمَا الرَّافِعِيّ فِي كتاب الإِيلاء من غير تَرْجِيح أَحدهمَا، نعم لاقْتِضَاء اللَّفْظ ذَلِك وَهُوَ كَون الِاسْتِثْنَاء من النَّفْي إِثْبَاتاً، وَالثَّانِي لَا؛ لِأَن المَقْصُود عَادَة منع الزِّيَادَة، وَقِيَاس مَذْهَبنَا هُوَ الأول لَكِن صحّح النَّوَوِيّ من زوائده الثَّانِي.

وَمِنْهَا إِذا قُلْنَا بالأصح وَهُوَ أَن التَّحَالُف يَكْفِي فِيهِ يَمِين وَاحِدَة يجمع فِيهَا بَين النَّفْي وَالإِثْبَات فَأتى بِهَذِهِ الصِّيغَة فَقَالَ: «وَالله مَا بِعته إِلَّا بِكَذَا»، فَهَل يَكْفِي ذَلِك عَنْهُمَا؟ فِيهِ

---

[1] ( ) . البحر المحيط ٥: ٢٩٩.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١٠: ٤٥.

وَجْهَان حَكَاهُمَا المَاوَرْدِيّ، وَاقْتضى كَلَامه تَصْحِيح عدم الِاكْتِفَاء، لَكِن مُقْتَضى القَاعِدَة أَنه يَكْفِي) [1].

وقال الإمام الزركشي (المتوفَّى ٧٩٤هـ): (الِاسْتِثْنَاءُ مِن الإِثْبَاتِ نَفْيٌ، وَمِنْ النَّفْيِ إِثْبَاتٌ عَلَى الأَصَحِّ، وَقَالَ الحَنَفِيَّةُ: لَا يَقْتَضِي ذَلِكَ، وَجَعَلُوا بَيْنَ الحُكْمِ بِالإِثْبَاتِ وَالحُكْمِ بِالنَّفْيِ وَاسِطَةً، وَهِيَ عَدَمُ الحُكْمِ... وَالحَنَفِيَّةُ مُوَافِقُونَ لِنُحَاةِ الكُوفَةِ، إِذْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ قَوْلَك: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْداً، مَعْنَاهُ الإِخبَارُ بِالقِيَامِ عَن القَوْمِ الَّذِينَ فِيهِمْ زَيْدٌ، وَزَيْدٌ مَسْكُوتٌ عَنْهُ لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ بِقِيَامٍ وَلَا بِنَفْيٍ. وَأَبُو حَنِيفَةَ كُوفِيٌّ، فَلِهَذَا كَانَ مَذْهَبُهُ كَذَلِكَ، وَمَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ أَنَّ الْأَدَاةَ أَخْرَجَتْ الِاسْمَ الثَّانِيَ مِنْ الأَوَّلِ، وَحُكْمَهُ مِنْ حُكْمِهِ.

وَهَذَا الخِلَافُ فِي الِاسْتِثْنَاءِ المُتَّصِلِ، وَبِهِ يَظْهَرُ أَنَّ الخِلَافَ فِي المُتَّصِلِ، لَا فِي الْأَعَمِّ مِن المُتَّصِلِ وَالمُنْقَطِعِ؛ بَلْ حَكَى القَرَافِيُّ فِي «العِقْدِ المَنْظُومِ» عَن الحَنَفِيَّةِ أَنَّهُمْ أَجْرَوْا ذَلِكَ فِي التَّامِّ وَالمُفَرَّغِ، نَحْوُ: «مَا قَامَ إِلَّا زَيْدٌ»، قَالُوا: زَيْدٌ غَيْرُ مَحْكُومٍ عَلَيْهِ بِالإِثْبَاتِ، وَالمَعنَى مَا قَامَ أَحَدٌ إِلَّا زَيْدٌ. قَالَ: وَيَلْزَمُهُمْ أَنْ يُعْرِبُوهُ بَدَلاً لَا فَاعِلاً، وَيَكُونُ الفَاعِلُ مُضْمَراً، وَتَقْدِيرُهُ: مَا قَامَ أَحَدٌ، فَلَا يَكُونُ زَيْدٌ فَاعِلاً. وَالنُّحَاةُ لَا يُجِيزُونَ حَذْفَ الفَاعِلِ، نَحْنُ نَقُولُ: زَيْدٌ فَاعِلٌ بِالفِعْلِ المَنْفِيِّ السَّابِقِ قَبْلَ إِلَّا، وَهُوَ الَّذِي نُسِبَ إِلَيْهِ عَدَمُ القِيَامِ، فَهُوَ غَيْرُ قَائِمٍ) [2].

ومن الأمثلة على هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧]، فقد ذكر الرازي (المتوفَّى ٦٠٦هـ) أن الله تعالى في هذه الآية رَجَّحَ جَانِبَ الخَيْرِ عَلَى جَانِبِ الشَّرِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: وذكر منها أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ إِمْسَاسَ الضُّرِّ بَيَّنَ أَنَّهُ لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى يُزِيلُ المَضَارَّ؛ لِأَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ مِنَ النَّفْيِ إِثْبَاتٌ، وَلَمَّا ذَكَرَ الخَيْرَ لَمْ يَقُلْ بِأَنَّهُ يَدْفَعُهُ بَلْ قَالَ: إِنَّهُ لَا رَادَّ لِفَضْلِهِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الخَيْرَ مَطْلُوبٌ بِالذَّاتِ، وَأَنَّ الشَّرَّ مَطْلُوبٌ بِالعَرَضِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِوَايَةً عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ أَنَّهُ قَالَ: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي» [3].

ومن الأمثلة قوله سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللهُ المُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى القَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلّاً وَعَدَ اللهُ الحُسْنَى وَفَضَّلَ اللهُ المُجَاهِدِينَ عَلَى القَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً﴾

( ) . الكوكب الدري فيما يتخرّج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية: ٣٧٤.

( ) . البحر المحيط في أصول الفقه ٤: ٤٠٣.

( ) . انظر: مفاتيح الغيب ١٧: ٣١٢. والحديث رواه البخاري (٧٥٥٣)، ومسلم (٢٧٥١).

[النساء: ٩٥]، قال أبو السعود (المتوفَّى ٩٨٢هـ): (وأما أولو الضررِ فهم مساوون للمجاهدين عند القائلين بمفهوم الصفةِ وبأن الاستثناءَ من النفي إثباتٌ، وأما عند من لا يقول بذلك فلا دِلالة لعبارة النصِّ عليه، وقد رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لقد خلّفتم في المدينة أقواماً ما سِرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم)، وهم الذين صحّت نياتُهم ونصَحَتْ جيوبُهم وكانت أفئدتُهم تهوى إلى الجهاد وبهم ما يمنعهم من المسير من ضرار أو غيره... قالوا هذه المساواة مشروطة بشريطة أخرى سوى الضرر قد ذكرت في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضعفاء وَلا على المرضى﴾ إلى قوله: ﴿إِذَا نَصَحُواْ للّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١]) ( ).

ومن الأمثلة كذلك قوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠] قال الآلوسي (المتوفَّى ١٢٧٠هـ): (﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ إخراج من الناس، وهو بدل على المختار، والمعنى عند القائلين بأن الاستثناء من النفي إثبات: لئلا يكون لأحد من الناس عليكم حجة، إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا بالعناد فإن لهم عليكم حجة، فإن اليهود منهم يقولون ما تحول إلى الكعبة إلا ميلاً لدين قومه وحباً لبلده، والمشركين منهم يقولون بدا له فرجع إلى قبلة آبائه، ويوشك أن يرجع إلى دينهم، وتسمية هذه الشبهة الباطلة حجة مع أنها عبارة عن البرهان المثبت للمقصود لكونها شبيهة بها باعتبار أنهم يسوقونها مساقها، واعترض بأن صدر الكلام لو تناول هذا لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وإلا لم يصح الاستثناء لأن الحجة مختصة بالحقيقة، ولا محيص سوى أن يراد بالحجة المتمسك حقا كان أو باطلا، وأجيب بأنه لم يستثن شبهتهم عن الحجة بل ذواتهم عن الناس إلا أنه لزم تسمية شبهتهم حجة باعتبار مفهوم المخالفة فلا حاجة إلى تناول الصدر إياها، وأنت تعلم أن مراد المعترض إن الاستثناء وإن كان من الناس إلا أنه يثبت به ما نفي عن المستثني منه للمستثني بناء على أن الاستثناء من النفي إثبات، فإن كان الصدر مشتملاً على ما أثبت للمستثني لزم الجمع وإلا لم يتحقق الاستثناء بمقتضاه، إذ الثابت للمستثنى منه شيء وللمستثني شيء آخر، ولا محيص للتفصي عن ذلك إلا أن يراد بالحجة المتمسك أو ما يطلق عليه الحجة في الجملة فيتحقق حينئذ الاستثناء بمقتضاه؛ لأن الشبهة حجة بهذا المعنى كالبرهان، ولا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز، ولك أن تحمل الحجة على الاحتجاج والمنازعة كما في قوله تعالى: ﴿لا حُجَّةَ بَيْنَنا وَبَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥] فأمر الاستثناء حينئذ واضح إلا أن صوغ الكلام بعيد عن الاستعمال عند إرادة هذا المعنى، وقيل: الاستثناء منقطع، وهو من تأكيد

( ) . إرشاد العقل السليم ٢: ٢٢٢.

الشيء بضده وإثباته بنفيه، والمعنى إن يكن لهم حجة فهي الظلم والظلم لا يمكن أن يكون حجة فحجتهم غير ممكنة أصلا فهو إثبات بطريق البرهان على حد قوله:

ولا عيبَ فيهم غير أنَّ نزيلَهُم ... يُلامُ بنسيان الأحبَّةِ والوَطَن) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] قال الإمام شهاب الدين الخفاجي (المتوفَّى ١٠٦٩هـ): (لا إله إلا هو، نفي لكل إله سواه وبحسب الاستثناء إثبات له ولألوهيته؛ لأنَّ الاستثناء من النفي إثبات، سيما إذا كان بدلاً فإنه يكون هو المقصود بالنسبة، ولهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب في هذه الكلمة حتى لا يكاد تستعمل لا إله إلا الله بالنصب أو لا إله إلا إياه.

فإن قيل: كيف يصح أنَّ البدل هو المقصود بالنسبة والنسبة إلى المبدل منه سلبية؟ قيل: إنما وقعت النسبة إلى البدل بعد النقض بإلا، فالبدل هو المقصود بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه، ونقض النفي إثبات، وهذا كله بناء على أنه بدل من اسم لا على المحل، وقد جعله أبو حيان رحمه الله استثناء من الضمير المستتر في الخبر) [2].

١٢ـ قاعدة: (يكثر اسْتِعْمَالُ النَّفْيِ وَالِاستِثْنَاء فِي خِطَابِ مَنْ يَجْهَلُ الحُكْمَ المَقْصُورَ عَلَيْهِ وَيُنْكِرُهُ دُونَ طَرِيقٍ)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، قال: (وَهَذَا الكَلَامُ مَسُوقٌ لِرَدِّ اعْتِقَادِ مَنْ يَعْتَقِدُ انْتِفَاءَ خُلُوِّ الرُّسُلِ مِنْ قَبْلِهِ، وَهَذَا الِاعْتِقَادُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَاصِلاً لِأَحَدٍ مِنَ المُخَاطَبِينَ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمَّا صَدَرَ عَنْهُمْ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ أَثَراً لِهَذَا الِاعْتِقَادِ، وَهُوَ عَزْمُهُمْ عَلَى تَرْكِ نُصْرَةِ الدِّينِ وَالِاستِسلامِ لِلعَدُوِّ كَانُوا أَحرِياءَ بِأَنْ يُنَزَّلُوا مَنزِلَةَ مَنْ يَعْتَقِدُ انتِفَاءَ خُلُوِّ الرُّسُلِ مِنْ قَبْلِهِ، حَيْثُ يَجِدُونَ أَتْبَاعَهُمْ ثَابِتِينَ عَلَى مِلَلِهِمْ حَتَّى الآنَ، فَكَانَ حَالُ المُخَاطَبِينَ حَالَ مَنْ يَتَوَهَّمُ التَّلَازُمَ بَيْنَ بَقَاءِ المِلَّةِ وَبَقَاءِ رَسُولِهَا، فَيَسْتَدِلُّ بِدَوَامِ المِلَّةِ عَلَى دَوَامِ رَسُولِهَا، فَإِذَا هَلَكَ رَسُولُ مِلَّةٍ ظَنُّوا انْتِهَاءَ شَرْعِهِ وَإِبْطَالَ اتِّبَاعِهِ.

---

[1] . روح المعاني ١: ٤١٥.

[2] . حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، المُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِي وكِفَايةُ الرَّاضِي عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي المصري الحنفي. ٢: ٢٦١.

فَالقَصْرُ عَلَى هَذَا الوَجْهِ قَصْرُ قَلْبٍ، وَهُوَ قَلْبُ اعْتِقَادِهِمْ لَوَازِمَ ضِدَّ الصِّفَةِ الْمَقْصُورِ عَلَيْهَا، وَهِيَ خُلُوُّ الرُّسُلِ قَبْلَهُ، وَتِلْكَ اللَّوَازِمُ هِيَ الوَهَنُ وَالتَّرَدُّدُ فِي الِاستِمرارِ عَلَى نَشرِ دَعوَةِ الإِسلامِ، وَبِهَذَا يُشْعِرُ كَلامُ صَاحِبِ «الكَشَّافِ».

وَجَعَلَ السَّكَّاكِيُّ ( ) المَقْصُورَ عَلَيْهِ هُوَ وَصْفُ الرِّسَالَةِ، فَيَكُونُ مَحَطُّ القَصْرِ هُوَ قَوْلُهُ: ﴿رَسُولٌ﴾ دُونَ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾، وَيَكُونُ القَصْرُ قَصْرَ إِفْرَادٍ بِتَنْزِيلِ المُخَاطَبِينَ مَنْزِلَةَ مَنِ اعْتَقَدَ وَصْفَهُ بِالرِّسَالَةِ مَعَ التَّنَزُّهِ عَنِ الهَلَاكِ، حِينَ رَتَّبُوا عَلَى ظَنِّ مَوْتِهِ ظُنُوناً لَا يَفْرِضُهَا إِلَّا مَنْ يَعْتَقِدُ عِصْمَتَهُ مِنَ المَوْتِ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ اسْتِئْنَافاً لَا صِفَةً، وَهُوَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ المُخَاطَبِينَ لَمْ يَصْدُرْ مِنْهُمْ مَا يَقْتَضِي اسْتِبْعَادَ خَبَرِ مَوْتِهِ، بَلْ هُمْ ظَنُّوهُ صِدْقاً.

وَعَلَى كِلَا الوَجْهَيْنِ فَقَدْ نُزِّلَ المُخَاطَبُونَ مَنْزِلَةَ مَنْ يَجْهَلُ قَصْرَ المَوْصُوفِ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ وَيُنْكِرُهُ، فَلِذَلِكَ خُوطِبُوا بِطَرِيقِ النَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ، الَّذِي كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فِي خِطَابِ مَنْ يَجْهَلُ الحُكْمَ المَقْصُورَ عَلَيْهِ وَيُنْكِرُهُ دُونَ طَرِيقٍ، إِنَّمَا كَمَا بَيَّنَهُ صَاحِبُ «المِفْتَاحِ» ( )[٢].

١٣ـ قاعدة: (قَد يَتَضَمَّنُ الشَّرطُ مَعنَى النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد العلماء، منهم الآلوسي، فعند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ ما فِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ ما نَفِدَتْ كَلِماتُ اللهِ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧] قال: ﴿وَلَوْ أَنَّ ما فِي الأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلامٌ﴾ أي لو ثبت كون ما في الأرض من شجرة أقلاماً، فإن وما بعدها فاعل ثبت مقدر بقرينة كون أَنَّ دالة على الثبوت والتحقق وإلى هذا ذهب المبرد. وقال سيبويه: إن ذلك مبتدأ مستغن عن الخبر لذكر المسند والمسند إليه بعده. وقيل: مبتدأ خبره، مقدر قبله، وقال ابن عصفور: بعده. و﴿ما فِي الأَرْضِ﴾ اسم أن، و﴿مِنْ شَجَرَةٍ﴾ بيان لما أو للضمير العائد إليها في الظرف فهو في موضع الحال منها أو منه، أي ولو ثبت أن الذي استقر في الأرض كائنا من شجرة، وأَقْلامٌ خبر أن، قال أبو حيان: وفيه دليل دعوى الزمخشري وبعض العجم ممن ينصر قوله: إن خبر أن الجائية بعد «لو» لا يكون اسماً جامداً ولا اسماً مشتقاً، بل يجب أن يكون فعلاً، وهو باطل ولسان العرب طافح بخلافه... وتعقب بأن اشتراط كون خبرها فعلا إنما هو إذا كان مشتقا فلا يرد أَقْلامٌ هنا ولا ما ذكر في البيتين، وأما

( ) . انظر: مفتاح العلوم للسكاكي (المتوفَّى ٦٢٦هـ): ٢٨٩.

[٢] ( ) . التحرير والتنوير ٤: ١١١.

قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّهُمْ بادُونَ﴾ [الأحزاب: ٢٠] فلو فيه للتمني والكلام في خبر أن الواقعة بعد «لو» الشرطية. والمراد بشجرة كل شجرة، والنكرة قد تعم في الإثبات إذا اقتضى المقام ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ ما أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤]، وقول ابن عباس رضي الله عنهما لبعض أهل الشام وقد سأله عن المحرم إذا قتل جرادة أيتصدق بتمرة فدية لها؟ تمرة خير من جرادة، على ما اختاره جمع.

ولا نسلم المنافاة بين هذا العموم وهذه التاء فكأنه قيل: ولو أن كل شجرة في الأرض أقلام إلخ، وكون كل شجرة أقلاماً باعتبار الأجزاء أو الأغصان فيؤول المعنى إلى لو أن أجزاء أو أغصان كل شجرة في الأرض أقلاماً إلخ.

ويحسن إرادة العموم في نحو ما نحن فيه كون الكلام الذي وقعت فيه النكرة شرطاً بـ «لو»، وللشرط مطلقاً قرب ما من النفي، فما ظنك به إذا كان شرطا بهاً، وإن كانت هنا ليست بمعناها المشهور من انتفاء الجواب لانتفاء الشرط أو العكس، بل هي دالة على ثبوت الجواب أو حرف شرط في المستقبل على ما فصل في المغني) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿لَوْ كانَ فِيهِما آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتا﴾ [الأنبياء: ٢٢] قال الآلوسي: (ومن أجاز الاستثناء في مثل هذا التركيب كالمبرد جعل الرفع في الاسم الجليل على البدلية، واعترض بعدم تقدم النفي، وأجيب بأن «لو» للشرط وهو كالنفي، وعنه أنه أجاب بأنها تدل على الامتناع وامتناع الشيء انتفاؤه، وزعم أن التفريغ بعدها جائز، وأن نحو لو كان معنا إلا زيد لكان أجود كلام، وخالف في ذلك سيبويه فإنه قال: لو قلت: لو كان معنا المثال لكنت قد أحلت) [٢].

١٤ـ قاعدة: (التعبير بـ «ما كان» أو «لم يكن» أبلغ في النفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم السمين الحلبي وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال السمين الحلبي: (واعلم أنَّ قولَك: «ما كان زيدٌ ليقومَ» بلامِ الجحودِ أَبْلَغُ من: «ما كان زيدٌ يقومُ»، أمَّا على

---

[١] ( ) . روح المعاني ١١: ٩٥.

[٢] ( ) . روح المعاني ٩: ٢٣، قال سيبويه في الكتاب ٢: ٣٣١: (باب ما يكون فيه إلا وما بعده وصفاً بمنزلة مثلٍ وغيرٍ، وذلك قولك: «لو كان مَعَنا رجلٌ إلَّا زيدٌ لغُلِبنا». والدليل على أنه وصف أنك لو قلت: «لو كان معنا إلا زيدٌ لهلكْنا» وأنت تريد الاستثناء لكنت قد أحلتَ ـ أي أتيت مُحالاً ـ ونظير ذلك قوله عز وجل: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾).

مذهبِ البصريين فواضحٌ، وذلك أنَّ مع لام الجحود نفيَ الإرادةِ للقيام والتهيئةِ، ودونَها نفيٌ للقيامِ فقط، ونفيُ التهيئةِ والإرادة للفعلِ أبلغُ من نفيِ الفعلِ، إذ لا يلزمُ من نفي الفعل نفيُ إرادتِه، وأمَّا على مذهبِ الكوفيين فلأنَّ اللامَ عندهم للتوكيد والكلامُ مع التوكيدِ أبلغُ منه بلا توكيدٍ) ( )[1].

ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]. قال أبو حيان (انْظُرْ إِلَى حُسْنِ مَسَاقِ هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ لَمَّا كَانَتْ كَيْنُونَتُهُ فِيهِمْ سَبَباً لِانْتِفَاءِ تَعْذِيبِهِمْ أَكَّدَ خَبَرَ كَانَ بِاللَّامِ عَلَى رَأْيِ الكُوفِيِّينَ أَوْ جَعَلَ خَبَرَ كَانَ الإِرَادَةَ المَنْفِيَّةَ عَلَى رَأْيِ البَصرِيِّينَ وَانتِفَاءُ الإِرَادَةِ لِلعَذَابِ أَبلَغُ مِن انتِفَاءِ العَذَابِ، وَلَمَّا كَانَ استِغْفَارُهُمْ دُونَ تِلكَ الكَيْنُونَةِ الشَّرِيفَةِ لَمْ يُؤَكِّدْ بِاللَّامِ بَلْ جَاءَ خَبَرُ كَانَ قَوْلُهُ مُعَذِّبَهُمْ، فَشَتَّانَ مَا بَيْنَ اسْتِغْفَارِهِمْ وَكَيْنُونَتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩]. قال أبو حيان: (وَمَعْنَى ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللهُ﴾ وَمَا جَاءَ نَحْوَهُ أَنَّهُ يَنْفِي عَنْهُ الكَوْنَ، وَالمُرَادُ نَفْيُ الخَبَرِ، وَذَلِكَ عَلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ الِانْتِفَاءُ مِنْ حَيْثُ العَقْلُ، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِالنَّفْيِ التَّامِّ، وَمِثَالُهُ قَوْلُهُ: ﴿مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا﴾ [النمل: ٦٠]، ﴿وَما كانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ﴾ [آل عمران: ١٤٥].

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الِانْتِفَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ الِانْتِفَاءِ، وَيُعَبَّرُ عَنْهُ بِالنَّفْيِ غَيْرِ التَّامِّ، وَمِثَالُهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ الله عَنْهُ: «مَا كَانَ لِابنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم».

ومُدْرَكُ القِسْمَيْنِ إِنَّمَا يُعْرَفُ بِسِيَاقِ الكَلَامِ الَّذِي النَّفْيُ فِيهِ، وَهَذِهِ الآيَةُ مِنَ القِسْمِ الأَوَّلِ، لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّ اللهَ لَا يُعْطِي الكَذَبَةَ وَالمُدَّعِينَ النُّبُوَّةِ، وَفِي هَذِهِ الآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى عِصْمَةِ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) ( )[3].

وقال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾ نَفْيٌ لِاسْتِحْقَاقِ أَحَدٍ لِذَلِكَ القَوْلِ، وَاللَّامُ فِيهِ لِلِاسْتِحْقَاقِ.

---

[1] ( ) . الدر المصون ٢: ١٥٨.

[2] ( ) . البحر المحيط ٥: ٣١٢.

[3] ( ) . البحر المحيط ٣: ٢٢٩.

وَأَصْلُ هَذَا التَّرْكِيبِ فِي الكَلَامِ: «مَا كَانَ فُلَانٌ فَاعِلاً كَذَا»، فَلَمَّا أُرِيدَتِ الْمُبَالَغَةُ فِي النَّفْيِ عَدَلَ عَنْ نَفْيِ الفِعْلِ إِلَى نَفْيِ الْمَصْدَرِ الدَّالِّ عَلَى الْجِنْسِ، وَجَعَلَ نَفْيَ الجِنْسِ عَنِ الشَّخْصِ بِوَاسِطَةِ نَفْيِ الِاسْتِحْقَاقِ، إِذْ لَا طَرِيقَةَ لِحَمْلِ اسْمِ ذَاتٍ عَلَى اسْمِ ذَاتٍ إِلَّا بِوَاسِطَةِ بَعضِ الحُرُوفِ، فَصَارَ التَّرْكِيبُ: «مَا كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ»، وَيُقَالُ أَيْضاً: «لَيْسَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ»، وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي الْإِثْبَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيها وَلا تَعْرى﴾ [طه: ١١٨].

فَمَعنَى الآيَةِ: لَيْسَ قَوْلُ كُونُوا عِباداً لِي حَقّاً لِبَشَرٍ أَيِّ بَشَرٍ كَانَ. وَهَذِهِ اللَّامُ هِيَ أَصْلُ لَامِ الجُحُود الَّتِي فِي نَحْوَ: ﴿وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ [الأنفال: ٣٣]، فَتَرَاكِيبُ لَامِ الْجَحُودِ كُلِّهَا مِنْ قَبِيلِ قَلْبِ مِثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ لِقَصْدِ المُبَالَغَةِ فِي النَّفْيِ، بِحَيْثُ يُنْفَى أَنْ يَكُونَ وُجُودُ المُسْنَدِ إِلَيْهِ مَجْعُولاً لِأَجْلِ فِعْلِ كَذَا، أَيْ فَهُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ بِأَصْلِ الخِلْقَةِ وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ جُحُوداً ([1]).

وذكر ابن عاشور عند قوله تعالى: ﴿فَما رَبِحَتْ تِجارَتُهُمْ وَما كانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦] أنه عَبَّرَ بِـ ﴿مَا كانُوا مُهْتَدِينَ﴾ دُونَ مَا اهْتَدَوْا لِأَنَّ (مَا كَانُوا) أَبْلَغُ فِي النَّفْيِ، لِإِشْعَارِهِ بِأَنَّ انْتِفَاءَ الِاهْتِدَاءِ عَنْهُمْ أَمْرٌ مُتَأَصِّلٌ سَابِقٌ قَدِيمٌ؛ لِأَنَّ كَانَ تَدُلُّ عَلَى اتِّصَافِ اسْمِهَا بِخَبَرِهَا مُنْذُ المُضِيِّ، فَكَانَ نَفْيُ الكَوْنِ فِي الزَّمَنِ المَاضِي أَنْسَبَ بِهَذَا التَّفْرِيعِ ([2]).

وذكر أيضاً عند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٣٧] أن النَّفْي فِي قَوْلِهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ أَبْلَغُ مِنْ: لَا يَغْفِرُ اللهُ لَهُمْ؛ لِأَنَّ أَصْلَ وَضْعِ هَذِهِ الصِّيغَةِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ اسْمَ كَانَ لَمْ يُجْعَلْ لِيَصْدُرَ مِنْهُ خَبَرُهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي لَمْ يُجْعَلْ لِشَيْءٍ يَكُونُ نَابِياً عَنْهُ، لِأَنَّهُ ضِدُّ طَبْعِهِ، وَلَقَدْ أَبْدَعَ النُّحَاةُ فِي تَسْمِيَةِ اللَّامِ الَّتِي بَعْدَ كَانَ المَنْفِيَّةِ «لَام الجُحُود» ([3]).

وذكر عند قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣] أن نَفِي كَوْنِهِ مِنَ المُشْرِكِينَ هُنَا بِحَرْفِ مَا النَّافِيَةِ؛ لِأَنَّ مَا إِذَا نَفَتْ فِعْلَ كَانَ أَفَادَتْ قُوَّةَ النَّفْيِ وَمُبَاعَدَةَ المَنْفِيِّ. وَحَسَبُكَ أَنَّهَا يُبْنَى عَلَيْهَا الجُحُودُ فِي نَحْوِ: «مَا كَانَ لِيَفْعَلَ كَذَا».

([1]) . التحرير والتنوير ٣: ٢٩٣.

([2]) . التحرير والتنوير ١: ٢٩٩.

([3]) . التحرير والتنوير ٥: ٢٣٢.

فَحَصَلَ مِنْ قَوْلِهِ السَّابِقِ: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النَّحل: ١٢٠] وَمن قَوْلِهِ هُنَا: ﴿وَما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ثَلَاثُ فَوَائِدَ: نَفْيُ الإِشرَاكِ عَنْ إِبرَاهِيمَ فِي جَمِيعِ أَزمِنَةِ المَاضِي، وَتَجَدُّدُ نَفْيِ الإِشرَاكِ تَجَدُّداً مُسْتَمِرّاً، وَبَرَاءَتُهُ مِنَ الإِشرَاكِ بَرَاءَةً تَامَّةً [1].

١٥ـ قاعدة: (الإضرَابُ الإبطَالِيُّ بِمَنزِلَةِ النَّفي)

الإضراب الإبطالي: وهو الذي ينفي فيه المتكلم حكماً ليأتي بعده بحكم آخر يقصده، بعد أن نفى وأبطل الحكم السابق، مثاله قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَداً سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦] فقد انتفى الحكم الأول وهو اتخاذ الرحمن للولد ثم جاء بعده حكم جديد وهو أنهم عباد مكرمون ومثل: أنت ترى فلاناً عدواً بل هو الصديق الوفي.

ومن الأمثلة قوله سبحانه: ﴿بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقاقٍ﴾ [ص: ٢]، فـ «بَل» لِلإِضْرَابِ الإِبْطَالِيِّ وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الإِضْرَابِ الإِبْطَالِيِّ نَبَّهَ عَلَيْهِ الرَّاغِبُ فِي «مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ» وَأَشَارَ إِلَيْهِ فِي «الكَشَّافِ»، وَتَحْرِيرُهُ أَنَّهُ لَيْسَ إِبْطَالاً مَحْضاً لِلْكَلَامِ السَّابِقِ بِحَيْثُ يَكُونُ حَرْفُ «بَل» فِيهِ بِمَنْزِلَةِ حَرْفِ النَّفْيِ كَمَا هُوَ غَالِبُ الإِضْرَابِ الإِبْطَالِيِّ، وَلَا هُوَ إِضْرَابٌ انْتِقَالِيٌّ، وَلَكِنَّ هَذَا إِبْطَالٌ لِتَوَهُّمٍ يَنْشَأُ عَنِ الكَلَامِ الَّذِي قَبْلَهُ إِذْ دَلَّ وَصْفُ الْقُرْآنِ بِ ﴿ذِي الذِّكْرِ﴾ [ص: ١] أَنَّ الْقُرْآنَ مُذَكِّرٌ سَامِعِيهِ تَذْكِيراً نَاجِعاً، فعقَّب بِإِزَالَةِ التوهم، وذلك أَنَّ عَدَمَ تَذَكُّرِ الكُفَّارِ لَيْسَ لِضَعْفٍ فِي تَذْكِيرِ القُرْآنِ، وَلَكِنْ لِأَنَّهُمْ مُتَعَزِّزُونَ مُشَاقُّونَ، فَحَرْفُ «بَل» فِي مِثْلِ هَذَا بِمَنْزِلَةِ حَرْفِ الِاسْتِدْرَاكِ، وَالمَقْصُودُ مِنْهُ تَحْقِيقُ أَنَّهُ ذُو ذِكْرٍ، وَإِزَالَةُ الشُّبْهَةِ الَّتِي قَدْ تَعْرِضُ فِي ذَلِكَ.

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ق وَالقُرْآنِ المَجِيدِ. بَلْ عَجِبُوا أَنْ جاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ﴾ [ق: ١ـ ٢]، أَيْ لَيْسَ امْتِنَاعُهُمْ مِنَ الإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ لِنَقْصٍ فِي عُلُوِّهِ وَمَجْدِهِ، وَلَكِنْ لِأَنَّهُمْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ بِهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ.

وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ «بَل» إِضْرَابَ انْتِقَالٍ مِنَ الشُّرُوعِ فِي التَّنْوِيهِ بِالْقُرْآنِ إِلَى بَيَانِ سَبَبِ إِعْرَاضِ المُعْرِضِينَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ فِي بَيَانِ ذَلِكَ السَّبَبِ تَحْقِيقاً لِلتَّنْوِيهِ بِالْقُرْآنِ كَمَا يُقَالُ: دَعْ ذَا وَخُذْ فِي حَدِيثٍ، وَمَعنَى ذَلِكَ أَنَّ الْكَلَامَ أَخَذَ فِي الثَّنَاءِ عَلَى الْقُرْآنِ ثُمَّ انْقَطَعَ عَنْ ذَلِكَ إِلَى مَا هُوَ أَهَمُّ، وَهُوَ بَيَانُ سَبَبِ إِعْرَاضِ المُعْرِضِينَ عَنْهُ، وهو غرورُهُم وجهالتُهُم وَشِقَاقُهُم، فعَدَلَ عَنْ جَوَابِ القَسَمِ اسْتِغْنَاءً بِمَا يُفِيدُ مُفَادَ ذَلِكَ الجَوَابِ [2].

---

[1] . التحرير والتنوير ١٤: ٣١٩.

[2] . انظر: التحرير والتنوير ٢٣: ٢٠٤.

ومن الأمثلة: ﴿قَالُوا بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْحَباً بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا فَبِئْسَ القَرَارُ﴾ [ص: ٦٠] فـ «بَلْ» لِلإِضْرَابِ الإِبْطَالِيِّ لِرَدِّ الشَّتْمِ عَلَيْهِمْ، وَليفيد أَنَّهُمْ أَوْلَى بالشتم مِنْهُمْ [١].

ومن الأمثلة كذلك: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٤٩]، فـ «بَلْ» لِلإِضْرَابِ الإِبْطَالِيِّ وَهُوَ إِبْطَالٌ لِزَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ أُوتُوا ذَلِكَ بِسَبَبِ عِلْمِهِمْ وَتَدْبِيرِهِمْ، أَيْ بَلْ إِنَّ النعمةَ الَّتِي أُوتُوهَا إِنَّمَا آتَاهُمُ اللهُ إِيَّاهَا لِيُظْهِرَ لِلأُمَمِ مِقْدَارَ شُكْرِهِمْ، أَيْ هِيَ تُشْبِهُ حَالَةَ الِاخْتِبَارِ لِمِقْدَارِ عِلْمِهِمْ بِاللهِ وَشُكْرِهِمْ إِيَّاهُ؛ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ وَالنِّعْمَةَ بِهَا أَثَرٌ فِي المَنْعِ عَلَيْهِ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً، وَاللهُ عَالِمٌ بِهِمْ وَغَنِيٌّ عَنِ اخْتِبَارِهِمْ [٢].

ومن الأمثلة كذلك قوله تعالى: ﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ﴾ [الدخان: ٩]، فـ «بَلْ» لِلْإِضْرَابِ الإِبْطَالِيِّ، فقد رَدَّ بِهِ عليهم أَنْ يَكُونُوا مُوقِنِينَ وَمُقِرِّينَ بِأَنَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا؛ لأنَّ إِقْرَارَهُمْ غَيْرُ صَادِرٍ عَنْ عِلمٍ وَيَقِينٍ ثَابِتٍ، بَلْ هُوَ كَالعَدَمِ؛ لِأَنَّهُمْ خَلَطُوهُ بِالشَّكِّ وَاللَّعِبِ فَارْتَفَعَتْ عَنْهُ خَاصِّيَّةُ اليَقِينِ وَالإِقْرَارِ الَّتِي هِيَ الجَرْيُ عَلَى مُوجَبِ العِلْمِ، فَإِنَّ العِلْمَ إِذَا لَمْ يهدِ صَاحِبَهُ إلى العَمَلِ بِهِ وَتَجْدِيدِ مُلَاحَظَتِهِ تَطَرَّقَ إِلَيْهِ الذُّهُولُ ثُمَّ النِّسْيَانُ، فَضَعُفَ حَتَّى صَارَ شَكّاً، لِانْحِجَابِ الأَدِلَّةِ الَّتِي يَرْسُخُ بِهَا فِي النَّفْسِ، فهُمْ شَاكُّونَ فِي وَحْدَانِيَّةِ اللهِ تَعَالَى [٣].

ومن الأمثلة كذلك: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الفتح: ١٥]، فـ «بَلْ» هُنَا لِلْإِضْرَابِ عَنْ قَول الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَنْ تَتَّبِعُونا﴾، وَهُوَ إِضْرَابُ إِبْطَالٍ نَشَأَ عَنْ الغَضَبِ المقرون بِالجَهَالَةِ وَسُوءِ النَّظَرِ، أَيْ لَيْسَ بِكُمُ الحِفَاظُ عَلَى أَمْرِ اللهِ، بَلْ بِكُمْ أَنْ لَا نُقَاسِمَكُمْ فِي المَغَانِمِ حَسَداً لَنَا عَلَى مَا نأخذ مِنَ المَغَانِمِ [٤].

ومن الأمثلة أيضاً: ﴿أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [[ق: ١٥]] فـ «بَلْ» هنا هي لِلْإِضْرَابِ الْإِبْطَالِيِّ عَنِ الْمُسْتَفْهَمِ عَنْهُ، أَيْ بَلْ مَا عَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ، أَيْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

---

(١) . انظر: التحرير والتنوير ٢٣: ٢٨٩.

(٢) . انظر: التحرير والتنوير ٢٤: ٣٦.

(٣) . انظر: التحرير والتنوير ٢٥: ٢٨٤.

(٤) . انظر: التحرير والتنوير ٢٦: ١٦٩.

ذَلِكَ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ الْخَلْقَ الْأَوَّلَ لِلْأَشْيَاءِ أَعْظَمُ مِنْ إِعَادَةِ خَلْقِ الأَمْوَاتِ، ولكنَّ اللبسَ الشديدَ قد تمكَّنَ منهم، فأعمى أبصارهم عن هذه الدلائل [1].

ومن الأمثلة: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤]، فـ «بَلْ» لِلإِضْرَابِ الإِبْطَالِي، وهو إِبْطَالٌ لِمَضْمُونِ المَنْهِيِّ عَنْ قَوْلِهِ، وَالتَّقْدِيرُ: بَلْ هُمْ أَحْيَاءٌ، إِذْ لَيْسَ المَعنى بَلْ قُولُوا هُمْ أَحياءٌ؛ لِأَنَّ المُرادَ هو إِخْبَارُ المُخَاطَبِينَ هَذَا الخَبَرَ العَظِيمَ، فَقَوْلُهُ: «أَحْيَاءٌ» هُوَ خَبَرُ مُبْتَدَأ مَحْذُوفٍ، وَهُوَ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ بَعْدَ «بَلْ» الإِضْرَابِيَّةِ [2].

ومن الأمثلة كذلك قوله سبحانه: ﴿أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [طه: ٨٦]، فـ «أَمْ» إِضْرَابٌ إِبْطَالِيٌّ، وَالِاسْتِفْهَامُ المُقَدَّرُ بَعْدَ «أَمْ» إِنْكَارِيٌّ أَيْضاً، فالتَّقْدِيرُ: بَلْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ، فَلَا يَكُونُ كُفْرُكُمْ إِذَنْ إِلَّا إِلقَاءً بِأَنْفُسِكُمْ فِي غَضَبِ اللهِ، وحالُكُم كَحَالِ مَنْ يُحِبُّ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْهِ غَضَبٌ مِنَ اللهِ [3].

١٦ـ قاعدة: (نَفْيُ التَّفْضِيلِ لا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ المُساواةِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم أبو حيان والسيوطي والشنقيطي، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة: ١١٤] قال أبو حيان: (وَقَدْ تَكَرَّرَ هَذَا اللَّفْظُ فِي الْقُرْآنِ، وَهَذَا أَوَّلُ مَوَارِدِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرى عَلَى اللهِ كَذِباً﴾ [الأنعام: ٢١]. وَقَالَ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآياتِ اللهِ﴾ [الأنعام: ١٥٧]؟ ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآياتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْها﴾ [الكهف: ٥٧]؟ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ. وَلَمَّا كَانَ هَذَا الِاسْتِفْهَامُ مَعْنَاهُ النَّفْيُ كَانَ خَبَراً، وَلَمَّا كَانَ خَبَراً تَوَهَّمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ إِذَا أُخِذَتْ هَذِهِ الآياتُ عَلَى ظَوَاهِرِهَا سَبَقَ إِلَى ذِهْنِهِ التَّنَاقُضُ فِيهَا، لِأَنَّهُ قَالَ الْمُتَأَوِّلُ فِي هَذَا: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ، وَقَالَ فِي أُخرَى: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى، وَفِي أُخرَى: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا. فَتَأَوَّلَ ذَلِكَ عَلَى أَنْ خُصَّ كُلُّ وَاحِدٍ بِمَعْنَى صِلَتِهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا أَحَدَ مِنَ المَانِعِينَ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ، وَلَا أَحَدَ مِنَ المُفْتَرِينَ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى على اللهِ، وَكَذَلِكَ بَاقِيهَا. فَإِذَا تَخَصَّصَتْ بِالصِّلَاتِ زَالَ عِنْدَهُ التَّنَاقُضُ.

---

[1] . انظر: التحرير والتنوير ٢٦: ٢٩٧.

[2] . انظر: التحرير والتنوير ٢: ٥٣.

[3] . انظر: التحرير والتنوير ٢٦: ٢٨٣.

وَقَالَ غَيْرُهُ: التَّخْصِيصُ يَكُونُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّبْقِ، لَمَّا لَمْ يَسْبِقْ أَحَدٌ إِلَى مِثْلِهِ، حُكِمَ عليها بِأَنَّهُمْ أَظْلَمُ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، سَالِكاً طَرِيقَتَهُمْ فِي ذلك، وهذا يؤول مَعْنَاهُ إِلَى السَّبْقِ فِي المَانِعِيَّةِ، أَوِ الِافْتِرَائِيَّةِ. وَهَذَا كُلُّهُ بُعْدٌ عَنْ مَدْلُولِ الكَلَامِ وَوَضْعِهِ العَرَبِيِّ، وَعُجْمَةٌ فِي اللِّسَانِ يَتْبَعُهَا استِعْجَامُ المَعنَى.

وَإِنَّمَا هَذَا نَفيٌ لِلأَظْلَمِيَّةِ، وَنَفْيُ الأَظْلَمِيَّةِ لَا يَسْتَدْعِي نَفْيَ الظَّالِمِيَّةِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ المُقَيَّدِ لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ المُطْلَقِ. لَوْ قُلْتَ: «مَا فِي الدَّارِ رَجُلٌ ظَرِيفٌ»، لَمْ يَدُلَّ ذَلِكَ عَلَى نَفْيِ مُطْلَقِ رَجُلٍ، وَإِذَا لَمْ يَدُلَّ عَلَى نَفْيِ الظَّالِمِيَّةِ لَمْ يَكُنْ تَنَاقُضاً، لِأَنَّ فِيهَا إِثْبَاتَ التَّسْوِيَةِ فِي الأَظْلَمِيَّةِ. وَإِذَا ثَبَتَتِ التَّسْوِيَةُ فِي الْأَظْلَمِيَّةِ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِمَّنْ وُصِفَ بِذَلِكَ يَزِيدُ عَلَى الْآخَرِ، لِأَنَّهُمْ يَتَسَاوَوْنَ فِي الْأَظْلَمِيَّةِ. وَصَارَ المَعنَى: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِمَّنِ مَنَعَ، وَمِمَّنِ افْتَرَى، وَمِمَّنْ ذُكِّرَ. وَلَا إِشْكَالَ فِي تَسَاوِي هَؤُلَاءِ فِي الأَظْلَمِيَّةِ. وَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَحَدَ هَؤُلَاءِ أَظْلَمُ مِنَ الْآخَرِ. كَمَا أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «لَا أَحَدَ أَفْقَهُ مِنْ زَيْدٍ وَعَمْرٍو وَخَالِدٍ»، لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَحَدَهُمْ أَفْقَهُ مِنَ الآخَرِ، بَلْ نَفْيُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ أَفْقَهَ مِنْهُمْ. لَا يُقَالُ: إِنَّ مَنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ، وَسَعَى فِي خَرَابِهَا، وَلَمْ يَفْتَرِ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ، أَقَلُّ ظُلْمًا مِمَّنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَلَا يَكُونُ مُسَاوِياً فِي الْأَظْلَمِيَّةِ، لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ كُلَّهَا إِنَّمَا هِيَ فِي الْكُفَّارِ، فَهُمْ مُتَسَاوُونَ فِي الْأَظْلَمِيَّةِ، وَإِنِ اخْتَلَفَتْ طُرُقُ الْأَظْلَمِيَّةِ. فَكُلُّهَا صَائِرَةٌ إِلَى الْكُفْرِ، فَهُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ لَا يُمْكِنُ فِيهِ الزِّيَادَةُ بِالنِّسْبَةِ لِأَفْرَادِ مَنِ اتَّصَفَ بِهِ، وَإِنَّمَا تُمْكِنُ الزِّيَادَةُ فِي الظُّلْمِ بِالنِّسْبَةِ لَهُمْ، وَلِلْعُصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ بِجَامِعِ مَا اشْتَرَكُوا فِيهِ مِنَ المُخَالَفَةِ، فَنَقُولُ: الْكَافِرُ أَظْلَمُ مِنَ الْمُؤْمِنِ، وَنَقُولُ: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِنَ الْكَافِرِ. وَمَعْنَاهُ: أَنَّ ظُلْمَ الْكَافِرِ يَزِيدُ عَلَى ظُلْمِ غَيْرِهِ) [1].

وبعد أن ذكر السيوطي كلام أبي حيان قال: (وَحَاصِلُ الجَوَابِ أَنَّ نَفْيَ التَّفْضِيلِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُ المُسَاوَاةِ) [2].

وأشار الشنقيطي إلى كلام أبي حيان وقال: (حَاصِلُهُ أَنَّ نَفْيَ التَّفْضِيلِ لَا يَستَلزِمُ نَفْيَ المُسَاوَاةِ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِمَّنْ وُصِفَ بِذَلِكَ يَزِيدُ عَلَى الآخَرِ، لِأَنَّهُمْ يَتَسَاوَوْنَ فِي الأَظْلَمِيَّةِ، فَيَصِيرُ المَعنَى: لَا أَحَدَ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللهِ، وَمَنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً، وَمَنْ كَذَّبَ بِآيَاتِ اللهِ، وَلَا إِشْكَالَ

---

[1] ( ). البحر المحيط ١: ٥٧١.

[2] ( ). الإتقان في علوم القرآن ٣: ٩٨.

فِي تَسَاوِي هَؤُلَاءِ فِي الأَظْلَمِيَّةِ، وَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَحَدَهُمْ أَظْلَمُ مِنَ الْآخَرِ، كَمَا إِذَا قُلْتَ: «لَا أَحَدَ أَفْقَهُ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ» مَثَلاً) [1].

١٧ـ قاعدة: (نَفْيُ الِاسْتِطَاعَةِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْقُدْرَةِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم النيسابوري والرازي وابن جزي وأبو حيان، ومن الأمثلة على هذه القاعدة: قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقاً مِنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ شَيْئاً وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [النحل: ٧٣]، قال الواحدي النيسابوري: (والفائدة في نفي الاستطاعة عنهم أن من لا يملك شيئاً قد يكون موصوفاً باستطاعة أن يتملك بطريق من الطرق، فبيَّن تعالى أنها لا تملك ولا تستطيع تحصيل الملك. وجوَّز في الكشاف أن يكون الضمير للكفار، أي لا يستطيع هؤلاء مع أنهم أحياء متصرفون، فكيف بالجماد الذي لا حس له)؟ [2].

فقد نفى الاستطاعة بعد نفي الملك؛ لأنَّ نفيها أبلغ في الذم [3].

وعند قوله تعالى: ﴿فَلا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلا إِلى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٥٠] ذكر الإمام الرازي أن فيها أموراً مبينةً للشدة، أَحَدُهَا: عَدَمُ الِاسْتِطَاعَةِ، فَإِنَّ قول القائل: (فلان في هذه الحَالِ لَا يُوصِي) دُونَ قَوْلِهِ: (لا يَسْتَطِيعُ التَّوْصِيَةَ)؛ لِأَنَّ مَنْ لَا يُوصِي قَدْ يَسْتَطِيعُهَا [4].

ومن الأمثلة كذلك قوله سبحانه: ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا مِنْ قِيَامٍ وَمَا كَانُوا مُنْتَصِرِينَ﴾ [الذاريات: ٤٥]، قال أبو حيان: (وَنَفْيُ الِاستِطَاعَةِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ القُدرَةِ. وَما كانُوا مُنْتَصِرِينَ، أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الِانتِصارِ: أَيْ فَمَا قَدَرُوا عَلَى الهَرَبِ، وَلَا كَانُوا مِمَّنْ يَنْتَصِرُ لِنَفْسِهِ فَيَدْفَعُ مَا حَلَّ بِهِ. وَقِيلَ: ﴿مِنْ قِيامٍ﴾، هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَا يَقُومُ بِهِ إِذَا عَجَزَ عَنْ دَفْعِهِ، فَلَيْسَ المَعنَى انتِصَابَ القَامَةِ) [5].

---

[1] . دفع إيهام الاضطراب للشنقيطي: ٢١.

[2] . تفسير النيسابوري ٤: ٢٨٨.

[3] . التسهيل لعلوم التنزيل ١: ٤٣٢.

[4] . مفاتيح الغيب ١٣: ٦٢.

[5] . البحر المحيط ٩: ٥٥٩.

١٨ـ قاعدة: (نَفيُ الاستِطَاعَةِ قَد يُرَادُ بِهِ نَفيُ القُدْرَةِ وَالإِمْكَانِ وَقَد يُرَادُ نَفيُ الِامْتِنَاعِ وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الوُقُوعُ بِمَشَقَّةٍ وَكُلْفَةٍ)

هذه القاعدة مستفادة من الزركشي والسيوطي، قال الإمام السيوطي: (نَفْيُ الِاسْتِطَاعَةِ قَدْ يُرَادُ بِهِ نَفْيُ القُدْرَةِ وَالإِمْكَانِ، وَقَدْ يُرَادُ نَفْيُ الِامْتِنَاعِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الوُقُوعُ بِمَشَقَّةٍ وَكُلْفَةٍ، مِنَ الأَوَّلِ: ﴿فَلا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ [يس: ٥٠]، ﴿فَلا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا﴾ [الأنبياء: ٤٠]، ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْباً﴾ [الكهف: ٩٧].

وَمِنَ الثَّانِي: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ [المائدة: ١١٢] عَلَى القِرَاءَتَيْنِ ( )، أَيْ هَلْ يَفْعَلُ أَوْ هَلْ تُجِيبُنَا إِلَى أَنْ تَسْأَلَ، فَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى الإِنْزَالِ وَأَنَّ عِيسَى قَادِرٌ عَلَى السُّؤَالِ.

وَمِنَ الثَّالِثِ: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً﴾ [الكهف: ٦٧]) ( ).

١٩ـ قاعدة: (كَثِيراً ما يُعَادُ فِي العَطفِ: حَرْفُ النَّفْيِ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْمُتَعَاطِفَاتِ جَمِيعَهَا مَقْصُودَةٌ بِالنَّفْيِ بِآحَادِهَا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ النَّفيَ لِلمَجمُوع).

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠]، قال: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ عَطْفٌ عَلَى ﴿عِنْدِي خَزائِنُ اللهِ﴾ فَهُوَ فِي حَيِّزِ القَوْلِ المَنْفِيِّ.

وَأُعِيدَ حَرْفُ النَّفْيِ عَلَى طَرِيقَةِ عَطْفِ الْمَنْفِيَّاتِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنْ يُعَادَ مَعَهَا حَرْفُ النَّفْيِ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْمُتَعَاطِفَاتِ جَمِيعَهَا مَقْصُودَةٌ بِالنَّفْيِ بِآحَادِهَا لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ المَنْفِيَّ مَجْمُوعُ الأَمْرَيْنِ.

وَالمَعْنَى لَا أَقُولُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ، أَيْ عِلْماً مُسْتَمِرّاً مُلَازِماً لِصِفَةِ الرِّسَالَةِ. فَأَمَّا إِخْبَارُهُ عَنْ بَعْضِ الْمُغَيَّبَاتِ فَذَلِكَ عِنْدَ إِرَادَةِ اللهِ إِطْلَاعَهُ عَلَيْهِ بِوَحْيٍ خَاصٍّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿عالِمُ الْغَيْبِ فَلا

( ) . قرأ الكسائي ﴿هَلْ تَسْتَطِيعُ﴾ بالتاء ﴿رَبَّكَ﴾ نصباً على معنى هل تستطيع سؤالَ ربك، ومرادهم بالاستفهام: التلَطُّفُ في استدعاء السؤال، كما تقول لصاحبك: هل تستطيع كذا؟ وأنت عالم أنه يستطيع، ولكن قصدك بالاستفهام التلطف. مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني للكرماني: ١٥٧.

( ) . الإتقان ٣: ٢٦٤.

يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضى مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجِنّ: ٢٦ـ ٢٧] وَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحى إِلَيَّ﴾) [1].

وذكر عند قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفاءِ وَلا عَلَى المَرْضى وَلا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذا نَصَحُوا للهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى المُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]. أنه أعاد حَرْف النَّفْي فِي عَطْفِ الضُّعَفَاءِ وَالمَرضَى لِتَوْكِيدِ نَفْي المُؤَاخَذَةِ عَنْ كُلِّ فَرِيقٍ بِخُصُوصِهِ [2].

٢٠ـ قاعدة: (الإِخبَارُ عَنِ المُسنَدِ إِلَيهِ بِالمُسنَدِ الفِعلِيِّ لِإِفَادَة تقَوِّي حُكْمَ النَّفي أَبلَغُ فِي الِانتِفَاءِ)

هذه القاعدة أشار إليها ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] قال: (فَمَعنَى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ نَفْيُ انْبِغَاءِ ذَلِكَ، أَيْ نَفْيُ تَأْتِيهِ؛ لِأَنَّ انْبَغَى مُطَاوِعُ بَغَى الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى طَلَبَ، فَانْبَغَى يُفِيدُ أَنَّ الشَّيْءَ طَلَبٌ فَحَصَلَ لِلَّذِي طَلَبَهُ، يُقَالُ: بَغَاهُ فَانْبَغَى لَهُ، فَإِثْبَاتُ الِانْبِغَاءِ يُفِيدُ التَّمَكُّنَ مِنَ الشَّيْءِ فَلَا يَقْتَضِي وُجُوباً، وَنَفْيُ الِانْبِغَاءِ يُفِيدُ نَفْيَ إِمْكَانِهِ وَلِذَلِكَ يُكْنَى بِهِ عَنِ الشَّيْءِ المَحْظُورِ. يُقَالُ: لَا يَنْبَغِي لَكَ كَذَا، فَفَرِّقْ مَا بَيْنَ قَوْلِكَ: يَنْبَغِي أَنْ لَا تَفْعَلَ كَذَا، وَبَيْنَ قَوْلِكَ: لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿قالُوا سُبْحانَكَ مَا كانَ يَنْبَغِي لَنا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِياءَ﴾ [الفرقان: ١٨]، وَتَقَدَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَما يَنْبَغِي لِلرَّحْمنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً﴾ [مَرْيَم: ٩٢]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَما عَلَّمْناهُ الشِّعْرَ وَما يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩] فِي هَذِهِ السُّورَةِ.

وَالإِدراكُ: اللَّحَاقُ وَالوُصُولُ إِلَى البُغْيَةِ فَقَوْلُهُ: ﴿أَنْ تُدْرِكَ﴾ فَاعِلُ يَنْبَغِي فَأَفَادَ الكَلَامُ نَفْيَ انْبِغَاءِ إِدْرَاكِ الشَّمْسِ القَمَرَ. وَالمَعنَى: نَفْيُ أَنْ تَصطَدِمَ الشَّمسُ بِالقَمَرِ، خِلَافاً لِمَا يَبْدُو مِنْ قُرْبِ مَنَازِلِهِمَا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ المُسَامَتَةِ لَا مِنَ الِاقْتِرَابِ. وَصَوْغُ هَذَا بِصِيغَةِ الإِخْبَارِ عَنِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ بِالمُسْنَدِ الفِعْلِيِّ لِإِفَادَة تقَوِّي حُكْمَ النَّفي فَذَلِكَ أَبْلَغُ فِي الِانْتِفَاءِ مِمَّا لَوْ قِيلَ: لَا يَنْبَغِي لِلشَّمْسِ أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ.

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٧: ٢٤١.

[2] ( ) . انظر: التحرير والتنوير ١٠: ٢٩٤.

وَافْتِتَاحُ الجُمْلَةِ بِحَرْفِ النَّفْيِ قَبْلَ ذِكْرِ الفِعْلِ المَنْفِيِّ لِيَكُونَ النَّفْيُ مُتَقَرَّراً فِي ذِهْنِ السَّامِعِ أَقْوَى مِمَّا لَوْ قِيلَ: الشَّمْسُ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ، فَكَانَ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ﴾ خُصُوصِيَّتَانِ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ [النحل: ٨٥] قال: (وَجَاءَ المُسْنَدُ إِلَيْهِ مُخْبَراً عَنْهُ بِالجُمْلَةِ الفِعْلِيَّةِ؛ لِأَنَّ الإِخْبَارَ بِالجُمْلَةِ الفِعلِيَّةِ عَنِ الاسمِ يُفِيدُ تَقَوِّي الحُكْمِ، فَأُرِيدَ تَقَوِّي حُكْمَ النَّفْيِ، أَيْ أَنَّ عَدَمَ تَخْفِيفِ العَذَابِ عَنْهُمْ مُحَقَّقُ الوُقُوعِ لَا طَمَاعِيَةَ فِي إِخلافِهِ، فَحَصَلَ تَأْكِيدُ هَذِهِ الجُمْلَةِ كَمَا حَصَلَ تَأْكِيدُ الْجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا بِالفَاءِ، أَيْ فَهُمْ يُلْقَوْنَ بِسُرعَةٍ فِي العَذَاب) [2].

٢١ـ قاعدة: (أَصلُ الخَبَرِ المَنفِيِّ أَنْ يَدُلَّ عَلَى انتِفَاءِ صُدُورِ المُسْنَدِ عَنِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ، لَا أَنْ يَدُلَّ عَلَى انتِفَاءِ وُقُوعِ الْمُسنَدِ أَصلاً)

هذه القاعدة أشار إليها ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَناً إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٧] قال: (وَأَصْلُ الخَبَرِ المَنْفِيِّ أَنْ يَدُلَّ عَلَى انْتِفَاءِ صُدُورِ المُسْنَدِ عَنِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ، لَا أَنْ يَدُلَّ عَلَى انْتِفَاءِ وُقُوعِ الْمُسْنَدِ أَصلاً، فَلِذَلِكَ صَحَّ النَّفْيُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ مَعَ كَوْنِ القَتْلِ حَاصِلاً، وَإِنَّمَا الْمَنْفِيُّ كَوْنُهُ صَادِراً عَنْ أَسْبَابِهِمْ.

وَوَجْهُ الِاسْتِدْرَاكِ المُفَادِ بِـ «لكِنَّ» أَنَّ الخَبَرَ نَفَى أَنْ يَكُونَ القَتْلُ الوَاقِعُ صَادِراً عَنِ المُخَاطَبِينَ فَكَانَ السَّامِعُ بِحَيْثُ يَتَطَلَّبُ أَكَانَ القَتْلُ حَقِيقَةً أَمْ هُوَ دُونَ الْقَتْلِ، وَمَنْ كَانَ فَاعِلاً لَهُ، فَاحْتِيجَ إِلَى الِاسْتِدْرَاكِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ﴾.

وَقَدَّمَ المُسْنَدَ إِلَيْهِ عَلَى المُسْنَدِ الفِعْلِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ﴾ دُونَ أَنْ يُقَالَ: وَلَكِنْ قَتَلَهُمُ اللهُ، لِمُجَرَّدِ الِاهْتِمَامِ لَا الِاخْتِصَاصُ؛ لِأَنَّ نَفْيَ اعْتِقَادِ المُخَاطَبِينَ أَنَّهُمُ الْقَاتِلُونَ قَدْ حَصَلَ مِنْ جُمْلَةِ النَّفْيِ، فَصَارَ المُخَاطَبُونَ مُتَطَلِّبِينَ لِمَعْرِفَةِ فَاعِلِ قَتْلِ المُشْرِكِينَ فَكَانَ مُهِمّاً عِنْدَهُمْ تَعْجِيلُ العِلْمِ بِهِ) [3].

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٢٣: ٢٤.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١٤: ٢٤٦.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٩: ٢٩٤.

٢٢ـ قاعدة: (شَأْنُ جَوَابِ النَّفْيِ أَنْ يَكُونَ مُسَبَّباً عَلَى المَنْفِيِّ لَا عَلَى النَّفيِ)

هذه القاعدة أشار إليها ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [يونس: ١١]، قال: (وَجُمْلَةُ: ﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقاءَنا﴾ مُفَرَّعَةٌ عَلَى جُمْلَةِ «لَوْ» وَجَوَابِهَا المُفِيدَةِ انْتِفَاء أَن يَجْعَل اللهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ بِانْتِفَاءِ لَازِمِهِ، وَهُوَ بُلُوغُ أَجَلِهِمْ إِلَيْهِمْ، أَيْ فَإِذَا انْتَفَى التَّعْجِيلُ فَنَحْنُ نَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا يَعْمَهُونَ، أَيْ نَتْرُكُهُمْ فِي مُدَّةِ تَأْخِيرِ الْعَذَابِ عَنْهُمْ مُتَلَبِّسِينَ بِطُغْيَانِهِمْ، أَيْ فَرْطِ تَكَبُّرِهِمْ وَتَعَاظُمِهِمْ. وَالْعَمَهُ: عَدَمُ البَصَرِ.

وَإِنَّمَا لَمْ يُنْصَبِ الفِعْلُ بَعْدَ الفَاءِ لِأَنَّ النَّصْبَ يَكُونُ فِي جَوَابِ النَّفْيِ المَحْضِ، وَأَمَّا النَّفْيُ المُسْتَفَادُ مِنْ «لَوْ» فَحَاصِلٌ بِالتَّضَمُّنِ، وَلِأَنَّ شَأْنَ جَوَابِ النَّفْيِ أَنْ يَكُونَ مُسَبَّباً عَلَى المَنْفِيِّ لَا عَلَى النَّفْيِ، وَالتَّفْرِيعُ هُنَا عَلَى مُستَفَادٍ مِنَ النَّفْيِ.

وَأَمَّا المَنْفِيُّ فَهُوَ تَعْجِيلُ الشَّرِّ فَهُوَ لَا يُسَبِّبُ أَنْ يَتْرُكَ الْكَافِرِينَ يَعْمَهُونَ، وَبِذَلِكَ تَعْرِفُ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿فَنَذَرُ﴾ لَيْسَ مَعْطُوفاً عَلَى كَلَامٍ مُقَدَّرٍ، وَإِنَّمَا التَّقْدِيرُ تَقْدِيرُ مَعنىً لَا تَقْدِيرُ إِعرَابٍ، أَيْ فَنَتْرُكُ المُنْكِرِينَ لِلْبَعْثِ فِي ضَلَالِهِمُ اسْتِدْرَاجاً لَهُمْ) [١].

٢٣ـ قاعدة: (الأَكثَرُ فِي الكَلامِ المقيَّدِ أَنَّ النَّفيَ يَتَوَجَّهُ إِلَى القَيْدِ فَيَكُونُ المَنْفِيُّ القَيْدَ، وَقَدْ يُعتَبَرُ القَيدُ قَيْداً لِلنَّفْيِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الجرجاني وأبو حيان، والسمين الحلبي وابن عاشور. قال الإمام الجرجاني: (ههنا أصْلٌ، وهو أَنَّه مِن حُكْم النفي إِذا دَخل على كلامٍ، ثُمَّ كان في ذلكَ الكلام تقييد على وجهه من الوجوهِ، أن يتوجَّه إِلى ذلكَ التقييدُ، وأن يقعَ له خصوصاً.

تفسيرُ ذلك: أَنَّك إِذا قلتَ: «أتاني القومُ مجتمِعينَ»، فقالَ قائلٌ: «لم يأْتك القومُ مجتمعين»، كانَ نَفْيُه ذلك متوجِّهاً إِلى الاجتماعِ الذي هو تقييدٌ في الإِتيان دونَ الإِتيان نفْسِه، حتى إِنَّه إِنْ أرادَ أَنْ ينفيَ الإِتيانَ مِنْ أصلهِ، كان مِنْ سَبيله أن يقولَ: «إِنَّهم لم يأْتوكَ أَصْلاً، فما مَعْنى قولِكَ: مجتمعين». هذا مما لا يَشُكُّ فيه عاقلٌ.

---

[١] . التحرير والتنوير ١١: ١٠٨.

وإذا كانَ هذا حكْمُ النفي إذا دَخَلَ على كلامٍ فيه تقييدٌ، فإنَّ التأكيدَ ضربٌ منَ التقييدِ. فَمتى نَفَيْتَ كلاماً فيهِ تأكيدٌ، فإنَّ نَفْيكَ ذلكَ يتوجَّه إلى التأكيدِ خصوصاً ويَقَعُ له. فإذا قلتَ: «لم أرَ القومَ كلَّهم» أوْ «لَمْ يأتِني القومُ كلُّهم» أوْ «لم يأتِني كلُّ القومِ» أو «لَمْ أَرَ كلَّ القومِ»، كنتَ عمدْتَ بنَفْيِكَ إلى معنى «كل» خاصة، وكانَ حكْمُه حُكْمَ «مجتمعين» في قولِكَ: «لم يأتِني القومُ مجتمعين»، وإذا كان النفيُ يَقَعُ لـ «كلّ» خصوصاً، فواجبٌ إذا قلتَ: «لم يأتني القومُ كلُّهم» أوْ «لم يأتِني كلُّ القومِ»، أَنْ يكونَ قد أتاكَ بعضُهم كما يجبُ إذا قلتَ: «لم يأتني القومُ مجتمعين»، أنْ يكونوا قد أتوك أشتاتاً. وكما يستحيلُ أن تقولَ: «لم يأتني القومُ مجتمعينَ»، وأنتَ تُريد أنهم لم يأتوكَ أصْلاً لا مجتمعين ولا منفردين كذلك محالٌ أنْ تقول: «لا يأتِني القومُ كلُّهُمْ»، وأنتَ تريدُ أنَّهم لم يأتوك أصْلاً، فاعرفْه.

واعلمْ أَنَّك إذا نظرْتَ وجَدْتَ الإثباتَ كالنَفْي فيما ذكرتُ لكَ، ووجدتَ النفيَ قد احتذاهُ فيه وتَبِعَه، وذلك أنك إذا قلتَ: «جاءني القومُ كلُّهم»، كان «كُلّ» فائدةَ خبرِك هذا، والذي يتوجَّه إليه إثباتُك، بدلالةِ أنَّ المعنى على أنَّ الشكَّ لم يقَعْ في نفسِ المجيءِ أنه كانَ من القومِ على الجملةِ، وإنَّما وَقعَ في شُموله «الكل»، وذلك الذي عناكَ أمرُه مِن كلامِكَ.

وجملةُ الأَمْرِ أَنَّه ما مِنْ كلامٍ كانَ فيه أمرٌ زائدٌ على مجرَّدِ إثباتِ المعنى للشيء، إلاَّ كان الغرضَ الخاصَّ من الكلام، والذي يُقْصَد إليه ويزْجى القولُ فيه. فإذا قلت: «جاءني زيد راكباً»، و«ما جاءني زيدٌ راكباً» كنتَ قد وضعْتَ كلامَكَ لأن نثبت مجيئه راكباً أو ننفي ذلك، لا لأن تُثْبِتَ المجيءَ وتنْفِيَه مطلقاً. هذا ما لا سبيلَ إلى الشَّكِّ فيه) ( )[1].

وأفاد الإمام السمين الحلبي أنَّ النفيَ إذا دخل على ذاتٍ بِقَيدٍ ففيه وجهان أحدهما: نفي تلك الذَّات بقيدها، والثاني: نفي القيد فقط دون نفي الذَّات، فإذا قلت: «ما رأيت زيداً ضاحكاً» فيجوز أنك لم تَرَ زيداً البتة، ويجوز أنك رأيته من غير ضحك، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤]، فالتقدير: وما نرى شفعاءكم مصاحبيكم، يجوز أن لم يروا الشفعاء البتة ويجوز أن يَرَوْهم دون مصاحبيهم لهم، فلا يلزم أنهم يكونون معهم ولا يرونهم من هذا التركيب ( )[2].

( ) . دلائل الإعجاز: ٢٧٩.

( ) . انظر: الدر المصون ٥: ٤٧.

وعند قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً﴾ [البقرة: ٢٧٣] قال السمين الحلبي أيضاً: (واعلمْ أنَّ العربَ إذا نَفَتِ الحكمَ عن محكومٍ عليه فالأكثرُ في لسانِهم نَفْيُ ذلك القيدِ، نحو: «ما رأيتُ رجلاً صالحاً»، الأكثرُ على أنك رأيت رجلاً ولكن ليسَ بصالحٍ، ويجوزُ أنَّكَ لم تَرَ رجلاً البتةَ لا صالحاً ولا طالحاً، فقوله: ﴿لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً﴾ المفهومُ أنهم يسألونَ لكن لا بإلحاف، ويجوز أن يكونَ المعنى: أنهم لا يَسْألون ولا يُلْحِفون، والمعنيان منقولان في التفسير. والأرجحُ الأولُ عندهم، ومثلُه في المعنى: «ما تأتينا فتحدثنا» يجوز أنه يأتيهم ولا يحدِّثُهم، ويجوزُ أنه لا يأتيهم ولا يحدِّثُهم، انتفى السبب وهو الإتيانُ فانتفى المُسَبَّبُ وهو الحديثُ) ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَما كانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] قال الإمام الآلوسي: (القاعدة المقررة بين القوم في القيد الواقع بعد الفعل المنفي، وحاصلها على ما قيل: إن القيد في الكلام المنفي قد يكون لتقييد النفي وقد يكون لنفي التقييد بمعنى انتفاء كل من الفعل والقيد أو القيد فقط أو الفعل فقط، وقيل: إن الدال على انتفاء الاستغفار هنا على الوجه الأخير القرينة والمقام لا نفس الكلام، وإلا لكان معنى ﴿وَما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ نفي كونه فيهم؛ لأن أمر الحالية مشترك بين الجملتين... والظاهر عندي عدم الفرق في احتمال كل، من حيث إنه كلام فيه قيد توجه النفي إلى القيد.

ومن هنا قال بعضهم: إن المعنى الأولى لو كنت فيهم لم يعذبوا كما قيل في معنى الثانية: لو استغفروا لم يعذبوا، ويكون ذلك إشارة إلى أنهم عذبوا بما وقع لهم في بدر؛ لأنهم أخرجوا النبي صلَّى الله عليه وسلَّم من مكة ولم يبق فيهم فيها، إلا أن هذا خلاف الظاهر، ولا يظهر عليه كون الآية جواباً لكلمتهم الشنعاء) ( )[2].

ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، فقوله: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ حال، والحال بعد الفعل المنفي، وكذا جميع القيود، قد تكون راجعة إلى النفي قيداً له دون المنفيّ، مثل: (ما جئتك لاشتغالي بأمورك أو مشتغلاً بها) بمعنى تركت المجيء لذلك، وقد تكون إلى ما دخله النفي مثل: (ما جئتك راكباً وما ضربت تأديباً)، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ليس قيداً للنفي لعدم الفائدة؛ لأنَّ ترك الإصرار موجب للأجر والجزاء سواء كان مع العلم بالقبح أو مع الجهل بل مع الجهل أولى.

---

[1] ( ) . الدر المصون ٢: ٦٢٣.

[2] ( ) . روح المعاني ٥: ١٨٨.

وقد ذكر في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمّاً وَعُمْيَاناً﴾ [الفرقان: ٧٣] أنه نفي للصمم والعمي وإثبات للخرور، وأنَّ النفي إذا ورد على ذات مقيدة بالحال يكون إثباتاً للذات ونفياً للحال، وهذا أيضاً ليس بمراد إذ ليس المعنى على إثبات الإصرار ونفي العلم.

وقد يقصد نفي الفعل والقيد معاً، بمعنى انتفاء كل من الأمرين، مثل: (ما جئتك راكباً) بمعنى لا مجيء ولا ركوب، وهذا أيضاً ليس بمناسب، إذ ليس المعنى على نفي العلم والإصرار، أو بمعنى انتفاء الفعل من غير اعتبار لنفي القيد وإثباته، وهذا هو المناسب في الآية أي لم يصرّوا عالمين، بمعنى أنَّ عدم الإصرار متحقق البتة، وعلى هذا ينبغي أن يحمل وحرف النفي منصت عليهما معاً، والحاصل أنَّ النفي في الكلام قد يكون لنفي القيد والمقيد بمعنى انتفاء كل من الفعل والقيد، أو القيد فقط ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] قال ابن عاشور: (وَأَمَّا صِيغَةُ (ظَلَّامٍ) المُقْتَضِيَةُ المُبَالَغَةَ فِي الظُّلْمِ فَهِيَ مُعْتَبَرَةٌ قَبْلَ دُخُولِ النَّفْيِ عَلَى الْجُمْلَةِ الَّتِي وَقَعَتْ هِيَ فِيهَا كَأَنَّهُ قِيلَ: لِيُعَذِّبَ اللهُ المُسِيءَ لَكَانَ ظَلَّاماً لَهُ وَمَا هُوَ بِظَلَّامٍ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ عُلَمَاءِ المَعَانِي: إِنَّ النَّفْيَ إِذَا تَوَجَّهَ إِلَى كَلَامٍ مُقَيَّدٍ قَدْ يَكُونُ النَّفْيُ نَفْياً لِلقَيْدِ وَقَدْ يَكُونُ القَيْدُ قَيْداً فِي النَّفْيِ وَمَثَّلُوهُ بِهَذِهِ الآيَةِ. وَهَذَا اسْتِعْمَالٌ دَقِيقٌ فِي الكَلَامِ البَلِيغِ فِي نَفْيِ الوَصْفِ المَصُوغِ بِصِيغَةِ المُبَالَغَة من تَمام عَدْلِ اللهِ تَعَالَى أَنْ جَعَلَ كُلَّ دَرَجَاتِ الظُّلْمِ فِي رُتْبَةِ الظُّلْمِ الشَّدِيدِ) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمّاً وَعُمْيَاناً﴾ [الفرقان: ٧٣] قال: (وَ ﴿صُمّاً وَعُمْياناً﴾ حَالَانِ مِنْ ضَمِيرِ ﴿يَخِرُّوا﴾، مُرَادٌ بِهِمَا التَّشْبِيهُ بِحَذْفِ حَرْفِ التَّشْبِيهِ، أَيْ يَخِرُّونَ كَالصُّمِّ وَالْعُمْيَانِ فِي عَدَمِ الِانْتِفَاعِ بِالمَسْمُوعِ مِنَ الآيَاتِ وَالمُبْصَرِ مِنْهَا مِمَّا يُذَكَّرُونَ بِهِ. فَالنَّفْيُ عَلَى هَذَا مُنْصَبٌّ إِلَى الفِعْلِ وَإِلَى قَيْدِهِ، وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ. وَهَذَا الوَجْهُ أَوْجَهُ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَوَجُّهُ النَّفْيِ إِلَى القَيْدِ كَمَا هُوَ اسْتِعْمَالٌ غَالِبٌ وَهُوَ مُخْتَارُ صَاحِبِ «الكَشَّافِ»، فَالمَعْنَى: لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا فِي حَالَةٍ كَالصَّمَمِ وَالْعَمَى وَلَكِنَّهُمْ يَخِرُّونَ عَلَيْهَا سَامِعِينَ مُبْصِرِينَ فَيَكُونُ الخُرُورُ مُسْتَعَاراً لِلْحِرْصِ عَلَى العَمَلِ بِشَرَائِرِ القَلْبِ، كَمَا يُقَالُ: أَكَبَّ عَلَى كَذَا، أَيْ صَرَفَ جُهْدَهُ فِيهِ، فَيَكُونُ التَّعْرِيضُ بِالمُشْرِكِينَ فِي أَنَّهُمْ يُصَمُّونَ وَيُعْمَوْنَ عَنِ الْآيَاتِ وَمَعَ ذَلِكَ يَخِرُّونَ عَلَى تَلَقِّيهَا تَظَاهُراً مِنْهُمْ بِالْحِرْصِ عَلَى ذَلِكَ. وَهَذَا الْوَجْهُ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَلِيقُ لَوْ

( ) . انظر: حَاشِية الشِّهَابِ عَلَىٰ تفْسيرِ البَيضاوِي ٣: ٦٣.

( ) . التحرير والتنوير ٢٤: ٣١٩.

كَانَ المُعَرَّضُ بِهِمْ مُنَافِقِينَ، وَكَيْفَ وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، فَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ فَكَانُوا يُعْرِضُونَ عَنْ تَلَقِّي الدَّعْوَةِ عَلَناً، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦]، وَقَالَ: ﴿وَقالُوا قُلُوبُنا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونا إِلَيْهِ وَفِي آذانِنا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنا وَبَيْنِكَ حِجابٌ﴾ [فصلت: ٥]) ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [فاطر: ٣] قال: (وَجُعِلَ النَّفْيُ مُتَوَجِّهاً إِلَى القَيْدِ وَهُوَ جُمْلَةُ الصِّفَةِ كَمَا هِيَ سُنَّتُهُ فِي الكَلَامِ المُقَيَّدِ؛ لِأَنَّ المَقْصُودَ التَّذْكِيرُ بِنِعَمِ اللهِ تَعَالَى لِيَشْكُرُوا، وَيَكُونُ ذَلِكَ كِنَايَةً عَنِ الِاسْتِدْلَالِ عَلَى انْتِفَاءِ وَصْفِ الخَالِقِيَّةِ عَنْ غَيْرِهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ غَيْرُهُ خَالِقاً لَكَانَ رَازِقاً إِذِ الْخَلْقُ بِدُونِ رِزْقٍ قُصُورٌ فِي الخَالِقِيَّةِ؛ لِأَنَّ المَخْلُوقَ بِدُونِ رِزْقٍ لَا يَلْبَثُ أَنْ يَصِيرَ إِلَى الهَلَاكِ وَالعَدَمِ فَيَكُونُ خَلْقُهُ عَبَثاً يُنَزَّهُ عَنْهُ الْمَوْصُوفُ بِالْإِلَهِيَّةِ الْمُقْتَضِيَةِ لِلْحِكْمَةِ، فَكَانَتِ الْآيَةُ مُذَكِّرَةً بِنِعْمَتَيِ الإِيجَادِ وَالإِمْدَادِ) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُمْ بِالْبَنِينَ﴾ [الزخرف: ١٦]، قال: (وَالنَّفْيُ الحَاصِلُ مِنَ الِاسْتِفْهَامِ الإِنْكَارِيِّ مُنْصَبٌّ إِلَى قَيْدِ الحَالِ، فَحَصَلَ إِبْطَالُ اتِّخَاذِ اللهِ البَنَاتِ بِدَلِيلَيْنِ؛ لِأَنَّ إِعْطَاءَهُمُ البَنِينَ وَاقِعٌ فَنَفْيُ اقْتِرَانِهِ بِاتِّخَاذِهِ لِنَفْسِهِ البَنَاتِ يَقْتَضِي انْتِفَاءَ اتِّخَاذِهِ البَنَاتِ، فَالْمَقْصُودُ اقْتِرَانُ الْإِنْكَارِ بِهَذَا الْقَيْدِ. وَبِهَذَا يَتَّضِحُ أَنَّ الْوَاوَ فِي جُمْلَةِ ﴿وَأَصْفاكُمْ﴾ لَيْسَتْ وَاوَ الْعَطْفِ لِأَنَّ إِنْكَارَ أَنْ يَكُونَ أَصْفَاهُمْ بِالْبَنِينِ لَا يَقْتَضِي نَفْيَ الأَوْلَادِ الذُّكُورِ عَنِ اللهِ تَعَالَى. وَالخِطَابُ فِي وَأَصْفاكُمْ مُوَجَّهٌ إِلَى الَّذِينَ جَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءاً، وَفِيهِ التِفَاتٌ مِنَ الغَيْبَةِ إِلَى الخِطَابِ لِيَكُونَ الإِنكَارُ وَالتَّوْبِيخُ أَوْقَعَ عَلَيْهِمْ لِمُوَاجَهَتِهِمْ بِهِ) ( )[3].

وعند قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢] قال: (وَتَقْدِيمُ الظَّرْفِ وَهُوَ ﴿عَلَيْكَ﴾ عَلَى المُسْنَدِ إِلَيْهِ وَهُوَ ﴿هُداهُمْ﴾ إِذَا أُجْرِيَ عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ المَعَانِي مِنْ أَنَّ تَقْدِيمَ المُسْنَدِ الَّذِي حَقُّهُ التَّأْخِيرُ يُفِيدُ قَصْرَ المسند إِلَيْهِ إِلَى المُسْنَدِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي الإِثْبَاتِ بَيِّناً لَا غُبَارَ عَلَيْهِ نَحْوَ ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] وَقَوْلِهِ: ﴿لَها مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْها مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

( ) . التحرير والتنوير ١٩: ٨١.[1]

( ) . التحرير والتنوير ٢٢: ٢٥٤.[2]

( ) . التحرير والتنوير ٢٥: ٢٧٨.[3]

فَهُوَ إِذَا وَقَعَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ غَيْرُ بَيِّنٍ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ التَّقْدِيمُ فِي صُورَةِ الإِثْبَاتِ مُفِيداً لِلْحَصْرِ اقْتَضَى أَنَّهُ إِذَا نُفِيَ فَقَدْ نُفِيَ ذَلِكَ الِانْحِصَارُ؛ لِأَنَّ الجُملَةَ المُكَيَّفَةَ بِالقَصْرِ فِي حَالَةِ الإِثْبَاتِ هِيَ جُمْلَةٌ مُقَيَّدَةٌ نِسْبَتُهَا بِقَيْدِ الِانْحِصَارِ أَيْ بِقَيْدِ انْحِصَارِ مَوْضُوعِهَا فِي مَعْنَى مَحْمُولِهَا. فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّفْيُ كَانَ مُقْتَضِياً نَفْيَ النِّسْبَةِ الْمُقَيَّدَةِ، أَيْ نَفْيَ ذَلِكَ الِانْحِصَارِ، لِأَنَّ شَأْنَ النَّفْيِ إِذَا تَوَجَّهَ إِلَى كَلَامٍ مُقَيَّدٍ أَنْ يَنْصَبَّ عَلَى ذَلِكَ القَيْدِ.

لَكِنَّ أَئِمَّةَ الْفَنِّ حِينَ ذَكَرُوا أَمْثِلَةَ تَقْدِيمِ المُسْنَدِ عَلَى المُسْنَدِ إِلَيْهِ سَوَّوْا فِيهَا بَيْنَ الْإِثْبَاتِ - كَمَا ذَكَرْنَا- وَبَيْنَ النَّفْيِ نَحْوَ ﴿لَا فِيها غَوْلٌ﴾ [الصافات: ٤٧]، فَقَدْ مَثَّلَ بِهِ فِي «الْكَشَّافِ» عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] فَقَالَ: «قَصَدَ تَفْضِيلَ خَمْرِ الْجَنَّةِ عَلَى خُمُورِ الدُّنْيَا».

وَقَالَ السَّيِّدُ فِي شَرْحِهِ هُنَالِكَ «عُدَّ قَصْراً لِلْمَوْصُوفِ عَلَى الصِّفَةِ، أَيِ الْغَوْلُ مَقْصُورٌ عَلَى عَدَمِ الْحُصُولِ فِي خُمُورِ الجَنَّةِ لَا يَتَعَدَّاهُ إِلَى عَدَمِ الحُصُولِ فِيمَا يُقَابِلُهَا، أَوْ عَدَمُ الغُولِ مَقْصُورٌ عَلَى الْحُصُولِ فِيهَا لَا يَتَجَاوَزُهُ إِلَى الحُصُولِ فِي هَذِهِ الْخُمُورِ» . وَقَدْ أَحَلْتُ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [الْبَقَرَة: ٢] عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ هُنَا، فَبِنَا أَنْ نُبَيِّنَ طَرِيقَةَ الْقَصْرِ بِالتَّقْدِيمِ فِي النَّفْيِ، وَهِيَ أَنَّ القَصْرَ لَمَّا كَانَ كَيْفِيَّةً عَارِضَةً لِلتَّرْكِيبِ وَلَمْ يَكُنْ قَيْداً لَفْظِيّاً بِحَيْثُ يَتَوَجَّهُ النَّفْيُ إِلَيْهِ كَانَتْ تِلْكَ الكَيْفِيَّةُ مُسْتَصْحَبَةً مَعَ النَّفْيِ، فَنَحْوُ: ﴿لَا فِيها غَوْلٌ﴾ يُفِيدُ قَصْرَ الْغَوْلِ عَلَى الِانْتِفَاءِ عَنْ خُمُورِ الدُّنْيَا وَلَا يُفِيدُ نَفْيَ قَصْرِ الْغَوْلِ عَلَى الْكَوْنِ فِي خُمُورِ الْجَنَّةِ. وَإِلَى هَذَا أَشَارَ السَّيِّدُ فِي شَرْحِ «الْكَشَّافِ» عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ إِذْ قَالَ «وَبِالْجُمْلَةِ يُجْعَلُ حَرْفُ النَّفْيِ جُزْءاً أَوْ حَرْفاً مِنْ حُرُوفِ الْمُسْنَدِ أَوِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ». وَعَلَى هَذَا بَنَى صَاحِبُ «الْكَشَّافِ» فَجَعَلَ وَجْهَ أَنْ لَمْ يُقَدَّمِ الظَّرْفُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، كَمَا قُدِّمَ الظَّرْفُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا فِيها غَوْلٌ﴾؛ لِأَنَّهُ لَوْ أُوِّلَ لَقُصِدَ أَنَّ كِتَابًا آخَرَ فِيهِ الرَّيْبُ، لَا فِي الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُرَادٍ.

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَقَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُداهُمْ﴾ إِذَا أُجْرِيَ عَلَى هَذَا المِنْوَالِ كَانَ مُفَادُهُ هُدَاهُمْ مَقْصُورٌ عَلَى انْتِفَاءِ كَوْنِهِ عَلَيْكَ، فَيَلْزَمُ مِنْهُ اسْتِفَادَةُ إِبْطَالِ انْتِفَاءِ كَوْنِهِ عَلَى غَيْرِ الْمُخَاطَبِ، أَيْ إِبْطَالُ انْتِفَاءِ كَوْنِهِ عَلَى اللهِ، وَكِلَا المُفَادَيْنِ غَيْرُ مُرَادٍ إِذْ لَا يعْتَقد الْأَوَّلُ وَلَا الثَّانِي. فَالْوَجْهُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيمُ هُنَا لِمُجَرَّدِ الِاهْتِمَامِ كَتَقْدِيمِ يَوْمِ النَّدَى فِي قَوْلِ الْحَرِيرِيِّ:

مَا فِيهِ مِنْ عَيْبٍ سِوَى أَنَّهُ ... يَوْمَ النَّدَى قِسْمَتُهُ ضِيزَى

بِنَفْيِ كَوْنِ هُدَاهُمْ حَقّاً عَلَى الرَّسُولِ تَهْوِيناً لِلْأَمْرِ عَلَيْهِ) ( )[1].

( ) . التحرير والتنوير ٣: ٧٠.

٢٤ـ قاعدة: (مَنَاطُ النَّصْبِ فِي جَوَابِ النَّفْيِ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ جَعْلَ الفِعْلِ جَوَاباً لِلنَّفْيِ لَا مُجَرَّدَ وُجُودِ فِعلٍ مُضَارِعٍ بَعدَ فِعلٍ مَنفِيٍّ)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُ لَا يَنْطِقُونَ. وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٥ـ ٣٦]، قال: (وَعَطْفُ ﴿وَلا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ عَلَى جُمْلَةِ ﴿لَا يَنْطِقُونَ﴾، أَيْ لَا يُؤْذَنُ إِذْناً يَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ اعْتِذَارُهُمْ، أَيْ لَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فِي الِاعْتِذَارِ. فَالِاعْتِذَارُ هُوَ المَقْصُودُ بِالنَّفْيِ، وَجَعَلَ نَفْيَ الإِذْنِ لَهُمْ تَوْطِئَةً لِنَفْيِ اعْتِذَارِهِمْ، وَلِذَلِكَ جَاءَ ﴿فَيَعْتَذِرُونَ﴾ مَرْفُوعاً وَلم يَجِيء مَنْصُوباً عَلَى جَوَابِ النَّفْيِ، إِذْ لَيسَ المَقْصُودُ نَفْيَ الإِذْنِ وَتَرَتَّبَ نَفْيُ اعْتِذَارِهِمْ عَلَى نَفْيِ الإِذْنِ لَهُمْ إِذْ لَا مَحْصُولَ لِذَلِكَ.

فَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ نَصْبُ ﴿فَيَعْتَذِرُونَ﴾ مُسَاوِياً لِلرَّفْعِ بَلْ وَلَا جَائِزاً، بِخِلَافِ نَحْوِ ﴿لَا يُقْضى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ [فاطر: ٣٦] فَإِنَّ نَفْيَ الْقَضَاءِ عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الْعَذَابِ مَقْصُودٌ لِذَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ اسْتِمْرَارٌ فِي عَذَابِهِمْ ثُمَّ أُجِيبُ بِأَنَّهُ لَوْ قُضِيَ عَلَيْهِمْ لَمَاتُوا، أَيْ فَقَدُوا الإِحْسَاسَ، فَمَعْنَى الجَوَابِيَّةِ هُنَالِكَ مِمَّا يَقْصِدُ. وَلِذَا فَلَا حَاجَةَ هُنَا إِلَى مَا ادَّعَاهُ أَبُو الْبَقَاءِ أَنَّ ﴿فَيَعْتَذِرُونَ﴾ اسْتِئْنَافٌ تَقْدِيرُهُ: فَهُمْ يَعْتَذِرُونَ، وَلَا إِلَى مَا قَالَهُ ابْنُ عَطِيَّةَ تَبَعاً لِلطَّبَرِيِّ: إِنَّهُ لم يُنْصَب لأجل تشابه رُؤُوس الْآيَاتِ، وَبَعْدُ فَإِنَّ مَنَاطَ النَّصْبِ فِي جَوَابِ النَّفْيِ قَصْدُ المُتَكَلِّمِ جَعْلَ الفِعْلِ جَوَاباً لِلنَّفْيِ لَا مُجَرَّدَ وُجُودِ فِعْلٍ مُضَارِعٍ بَعْدَ فِعْلٍ مَنْفِيٍّ) ( )[1].

( ) . التحرير والتنوير ٢٩: ٤٠. قال أبو حيان بعد أن ذكر كلام ابن عطية في جواز الوجهين: (فَجَعَلَ امْتِنَاعَ النَّصْبِ هُوَ تشابه رؤوس الآي وقال: والوجهان جَائِزَانِ، فَظَهَرَ مِنْ كَلَامِهِ اسْتِوَاءُ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَأَنَّ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الرَّفْعَ كَمَا ذَكَرْنَا لَا يَكُونُ مُتَسَبِّباً بَلْ صَرِيحُ عَطْفٍ، وَالنَّصْبُ يَكُونُ فِيهِ مُتَسَبِّباً فَافْتَرَقَا. وَذَهَبَ أَبُو الحَجَّاجِ الأَعْلَمُ إِلَى أن قَدْ يُرْفَعُ الْفِعْلُ وَيَكُونُ مَعْنَاهُ المَنْصُوبَ بَعْدَ الفَاءِ وَذَلِكَ قَلِيلٌ، وَإِنَّمَا جَعَلَ النَّحْوِيُّونَ مَعْنَى الرَّفْعِ غَيرَ مَعنَى النَّصْبِ رَعْياً لِلْأَكْثَرِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَجَعَلَ دَلِيلَهُ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الآيَةُ كَظَاهِرِ كَلَامِ ابْنِ عَطِيَّةَ، وَقَدْ رَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ابْنُ عُصْفُورٍ وَغَيْرُهُ) البحر المحيط ١٠: ٣٧٩.

المبحث الثاني: قواعد في النَّفي والنَّهي

٢٥ـ قاعدة: (النَّهيُ أَخُو النَّفي فِي سَائِرِ تَصَارِيفِ الكَلَامِ)

كما أنَّ الجمعَ بين النفي والإثبات يفيد القصر أو الحصر مثل: (لا إلٰه إلا الله)، و ﴿فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللهَ﴾ [يونس: ١٠٤]، كذلك الجمع بين النهي والأمر يفيد الحصر مثل ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا للهِ﴾ [فصلت: ٣٧]؛ لأن النهي أخو النفي في سائر تصاريف الكلام.

فوقوع الإثبات بعد النهي مثل وقوع الإثبات بعد النفي، كلاهما يفيد الحصر.

عند قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيراً لِلْكَافِرِينَ﴾ [القصص: ٨٦]، قال ابن عاشور: (﴿فَلا تَكُونَنَّ ظَهِيراً لِلْكافِرِينَ وَلا يَصُدُّنَّكَ عَنْ آياتِ اللهِ بَعْدَ إِذْ أُنْزِلَتْ إِلَيْكَ وَادْعُ إِلى رَبِّكَ وَلا تَكُونَنَّ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ تَفْرِيعٌ عَلَى جُمْلَةِ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ القُرْآنَ﴾ [القَصَص: ٨٥] وَمَا عُطِفَ عَلَيْهَا وَمَا تَخَلَّلَ بَيْنَهُمَا مِمَّا اقْتَضَى جَمِيعُهُ الْوَعْدَ بِنَصْرِهِ وَظُهُورِ أَمْرِهِ وَفَوْزِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنَّهُ جَاءَ مِنَ اللهِ إِلَى قَوْمٍ هُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، وَأَنَّ الَّذِي رَحِمَهُ فَآتَاهُ الكِتَابَ عَلَى غَيْرِ تَرَقُّبٍ مِنْهُ لَا يَجْعَلُ أَمْرَهُ سُدًى فَأَعْقَبَ ذَلِكَ بِتَحْذِيرِهِ مِنْ أَدْنَى مُظَاهَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ فِعْلَ الكَوْنِ لَمَّا وَقَعَ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ، وَكَانَ سِيَاقُ النَّهْيِ مِثْلَ سِيَاقِ النَّفْيِ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ أَخُو النَّفْيِ فِي سَائِرِ تَصَارِيفِ الكَلَامِ، كَانَ وُقُوعُ فِعْلِ الكَوْنِ فِي سِيَاقِهِ مُفِيداً تَعْمِيمَ النَّهْيِ عَنْ كُلِّ كَوْنٍ مِنْ أَكْوَانِ المُظَاهَرَةِ لِلمُشرِكِينَ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧] قال: (وَقَدْ كَانَ الْعَرَبُ يَحْسَبُونَ دِينَ الإِسْلَامِ دِينَ الصَّابِئَةِ فَكَانُوا يَقُولُونَ لِمَنْ أَسْلَمَ: صَبَأَ، وَكَانُوا يصفونَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالصابىء، فَإِذَا لَمْ يَكُنِ النَّهْيُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلا لِلْقَمَرِ﴾ نَهْيَ إِقْلَاعٍ بِالنِّسْبَةِ لِلَّذِينَ يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ وَالقَمَرِ، فَهُوَ نَهْيُ تَحْذِيرٍ لِمَنْ لَمْ يَسْجُدْ لَهُمَا أَنْ لَا يَتْبَعُوا مَنْ يَعْبُدُونَهُمَا.

---

[1] ـ التحرير والتنوير ٢٠: ١٩٤.

وَوُقُوعُ قَوْلِهِ: ﴿وَاسْجُدُوا للهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾ بَعْدَ النَّهْيِ عَنِ السُّجُودِ لِلشَّمْسِ وَالقَمَرِ يُفِيدُ مُفَادَ الحَصْرِ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ بِمَنْزِلَةِ النَّفْيِ، وَوُقُوعُ الإِثْبَاتِ بَعْدَهُ بِمَنْزِلَةِ مُقَابَلَةِ النَّفْيِ بِالإِيجَابِ، فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ النَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ فِي إِفَادَةِ الحَصْرِ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩] قال: (وَ«لَا» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلا أَوْلادُكُمْ﴾ نَافِيَةٌ عَاطِفَةٌ ﴿أَوْلادُكُمْ﴾ عَلَى ﴿أَمْوالُكُمْ﴾، وَالمَعطُوفُ عَلَيْهِ مَدْخُولُ «لَا» النَّاهِيَةِ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ يَتَضَمَّنُ النَّفْيَ إِذْ هُوَ طَلَبُ عَدَمِ الفِعْلِ، فَـ «لَا» النَّاهِيَةِ أَصْلُهَا «لَا» النَّافِيَةُ أُشْرِبَتْ مَعْنَى النَّهْيِ عِنْدَ قَصْدِ النَّهْيِ، فَجَزَمَتِ الفِعْلَ حَمْلاً عَلَى مُضَادَّةِ مَعنَى لَامِ الأَمْرِ، فَأُكِّدَ النَّهْيُ عَنِ الِاشْتِغَالِ بِالأَوْلَادِ بِحَرْفِ النَّفْيِ لِيَكُونَ لِلِاشْتِغَالِ بِالأَوْلَادِ حَظٌّ مِثْلُ حَظِّ الأَمْوَالِ) [2].

٢٦ـ قاعدة: (النَّفيُ أقوَى مِنَ النَّهي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الرازي وأبو حيان والآلوسي، فعند قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونا كَذلِكُمْ قالَ اللهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [الفتح: ١٥] ذكر الإمام الرازي أنه يَحتَمِلُ وُجُوهاً ثم ذكر الوجه الثالث: (هُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَخَلَّفَ القَوْمُ أَطْلَعَهُ اللهُ عَلَى بَاطِنِهِمْ وَأَظْهَرَ لَهُ نِفَاقَهُمْ، وَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُعَاقِبَهُمْ، وَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَداً وَلَنْ تُقاتِلُوا مَعِيَ عَدُوّاً﴾ [التوبة: ٨٣]، فَأَرَادُوا أَنْ يُبَدِّلُوا ذَلِكَ الكَلَامَ بِالخُرُوجِ مَعَهُ، لَا يُقَالُ فَالآيَةُ الَّتِي ذَكَرْتُمْ وَارِدَةٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ لَا فِي هَذِهِ الْوَاقِعَةِ، لِأَنَّا نَقُولُ: قَدْ وُجِدَ هاهنا بِقَوْلِهِ: ﴿لَنْ تَتَّبِعُونا﴾ عَلَى صِيغَةِ النَّفْيِ بَدَلاً عَنْ قَوْلِهِ: لَا تَتَّبِعُونَا، عَلَى صِيغَةِ النَّهْيِ مَعْنًى لَطِيفٌ، وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَى عَلَى إِخْبَارِ اللهِ تَعَالَى عَنْهُمُ النَّفْيَ لِوُثُوقِهِ وَقَطْعِهِ بِصِدْقِهِ فَجَزَمَ وَقَالَ: ﴿لَنْ تَتَّبِعُونا يَعْنِي لَوْ أَذِنْتُكُمْ وَلَوْ أَرَدْتُمْ وَاخْتَرْتُمْ لَا يَتِمُّ لَكُمْ ذَلِكَ لِمَا أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ قال أبو حيان: (وَهَذَا النَّفْيُ العَامُّ يُرَادُ بِهِ النَّهْيُ، أَيْ: فَلَا تَعْتَدُوا، وَذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ المُبَالَغَةِ إِذَا أَرَادُوا المُبَالَغَةَ فِي تَرْكِ الشَّيْءِ عَدَلُوا فِيهِ عَنِ النَّهْيِ إِلَى النَّفْيِ المَحْضِ العَامِّ، وَصَارَ أَلْزَمَ فِي المَنْعِ، إِذْ صَارَ مِنَ الأَشْيَاءِ الَّتِي لَا تَقَعُ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٢٤: ٣٠٠.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٢٨: ٢٥١.

[3] ( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ٧٥.

أَصْلاً، وَلَا يَصِحُّ حَمْلُ ذَلِكَ عَلَى النَّفْيِ الصَّحِيحِ أَصْلاً لِوُجُودِ العُدْوَانِ عَلَى غَيْرِ الظَّالِمِ. فَكَأَنَّهُ يَكُونُ إِخْبَاراً غَيْرَ مُطَابِقٍ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ عَلَى اللهِ تَعَالَى) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿ما كانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللهِ وَلا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ [التوبة: ١٢٠]، قال الآلوسي: (﴿وَلا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ﴾ أي لا يصرفوها عن نفسه الكريمة، ولا يصونوها عما لم يصنها عنه، بل يكابدون ما يكابده من الشدائد، وأصله لا يترفعوا بأنفسهم عن نفسه بأن يكرهوا لأنفسهم المكاره ولا يكرهوها له عليه الصلاة والسلام، بل عليهم أن يعكسوا القضية، وإلى هذا يشير كلام الواحدي حيث قال: يقال: رغبت بنفسي عن هذا الأمر أي ترفعت عنه. وفي النهاية يقال: رغبت بفلان عن هذا الأمر أي كرهت له ذلك.

وجوز في ﴿يَرْغَبُوا﴾ النصب بعطفه على ﴿يَتَخَلَّفُوا﴾ المنصوب بأن، وإعادة لا لتذكير النفي وتأكيده وهو الظاهر، والجزم على النهي وهو المراد من الكلام، إلا أنه عبر عنه بصيغة النفي للمبالغة، وخص أهل المدينة بالذكر لقربهم منه عليه الصلاة والسلام وعلمهم بخروجه، وظاهر الآية وجوب النفير إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزو بنفسه) [2].

٢٧ـ قاعدة: (قَدْ يَأْتِي النَّفْيُ بِمَعنَى النَّهي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الفراء وأبو الحسن الواحدي النيسابوري وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٨٣] ذكر الواحدي عن كثير من النحويين: الزجّاج والفراء والأخفش في أحد قوليه: أن قوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ جواب القسم؛ لأن أخذ الميثاق بمنزلة القسم، والدليل على ذلك قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ﴾ [آل عمران: ٨١]، القسم بـ «لام»، فكذلك هو في النفي بـ «لا»، وكان المعنى: استحلَفناهم وقلنا لهم: والله لا تعبدون.

وذكر عن الفراء أنه يجوز أن يكون في موضع جزم على النهي، إلا أنه خرج مخرج الخبر، كقوله: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. بالرفع ومعناه النهي، ويدل على أنه نهي قوله سبحانه: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٨٣] [3].

---

[1] ( ) . البحر المحيط ٢: ٢٤٨.

[2] ( ) . روح المعاني ٦: ٤٣.

[3] ( ) . انظر: التَّفْسِير البَسِيط، لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٣: ١٠٥.

وعند قوله تعالى ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ﴾ [البقرة: ٢٧٢] قال الواحدي النيسابوري: (ظاهره خبر، وتأويله نهي، أي: ولا تنفقوا إلا ابتغاء وجه الله، فلما لم يجئ بلا وجاء بما صرفه عن وجه الجزم؛ لأن «ما» لا ينهى بها وإن كان جحداً، وعادتهم في النهي أن يكون بـ «لا»، والخبرُ في النفي يأتي والمراد به النهي، كقوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩]، ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وفي الإثبات يأتي والمراد به الأمر، كقوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وكقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤].

وأجرى كثير من أهل المعاني هذا على ظاهر الخبر، قال الزجاج: هذا خاص للمؤمنين، أعلمهم الله أنه قد علم أنهم يريدون بنفقتهم ما عند الله عز وجل.

وقال غيره: المراد بهذا نفي المنّ، يقول: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ﴾ فلا تَمُنُّوا به، إذ كان ما تنفقون لأنفسكم من حيث هو ذخر لكم، ولابتغاء وجه الله الذي يُوفَّرُ به الجزاءُ لكم، فهو من كلِّ جهةٍ عائدٌ عليكم) [١].

وذكر عند قوله تعالى: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ﴾ [الروم: ٣٠] أن معناه: لا تبديل لما خلقهم له، ونقل عن مجاهد وإبراهيم أن المعنى هو: الدين، الإسلام، و ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ﴾ لدين الله. وعلى هذا المراد بلفظ النفي: النهي، أي: لا تبدلوا دين الله الذي هو التوحيد بالشرك والكفر [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] (قال أهل المعاني: ظاهر الآية نفي ومعناها نهي، أي: ولا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا، كقوله عز وجل: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، أي: لا ترتابوا) [٣].

وعند قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧] قال ابن عاشور: (وَمِثْلُ هَذَا النَّفْيِ فِي القُرْآنِ قَدْ يَجِيءُ بِمَعنَى النَّهْيِ نَحْو ﴿وما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. وَقَدْ يَجِيءُ بِمَعنَى أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ، كَمَا هُنَا، لِأَنَّ هَذَا الكَلَامَ جَاءَ تَمْهِيداً لِلْعِتَابِ فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ مُرَاداً مِنْهُ مَا لَا يَصْلُحُ مِنْ حَيْثُ الرَّأْيِ وَالسِّيَاسَةِ) [٤].

---

(١) . التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحسن النيسابوري ٤: ٤٤٥.

(٢) . انظر: التَّفْسِير البَسِيط، لأبي الحسن النيسابوري ١٨: ٥٨.

(٣) . التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحسن النيسابوري ٤: ٣٧.

(٤) . التحرير والتنوير ١٠: ٧٤.

المبحث الثالث: قواعد في النفي والاستفهام

٢٨ـ قاعدة: (الاستِفهَامُ الإِنكَارِيُّ فِي قُوَّةِ النَّفيِ)

إن الاستفهام إذا كان إنكارياً أفاد معنى النفي، وهَمزةُ الإنكَارِ بِمَنزِلَةِ النَّفي فقد ذكر ابن هشام رحمه الله أن الهمزة قد تخرج عن الاستفهام الحقيقي، فترد لثمانية معان، وذكر منها: الإنكار الإبطالي، وهذه تقتضى أن ما بعدها غير واقع، وأن مدَّعيه كاذب، مثل ﴿أَفَأَصْفاكُمْ رَبُّكُمْ بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ المَلائِكَةِ إِناثاً﴾ [الإسراء: ٤٠]، ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ البَناتُ وَلَهُمُ البَنُونَ﴾ [الصافات: ١٤٩]، ﴿أَفَسِحْرٌ هذا﴾ [الطور: ١٥]، ﴿أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩]، ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً﴾ [الحجرات: ١٢]، ﴿أَفَعَيِينا بِالخَلْقِ الأَوَّلِ﴾ [ق: ١٥] ( )[١].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذاً أَبَداً﴾ [الكهف: ٥٧]، قال الآلوسي: (﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ﴾ الأكثرون على أن المراد بها القرآن العظيم لمكان ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ فالإضافة للعهد.

وجوز أن يراد بها جنس الآيات ويدخل القرآن العظيم دخولاً أولياً، والاستفهام إنكاري في قوة النفي، وحقَّق غير واحد أنَّ المراد نفي أن يساوي أحد في الظلم من وعظ بآيات الله تعالى فَأَعْرَضَ عَنْها فلم يتدبرها ولم يتعظ بها، ودلالة ما ذكر على هذا بطريق الكناية) ( )[٢].

ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْياً وَعَدْواً حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ. الآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩٠ـ ٩١]، قال ابن عاشور: (وَالِاسْتِفْهَامُ فِي ﴿الآنَ﴾ إِنْكَارِيٌّ. وَالآنَ: ظَرْفٌ لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْله: ﴿آمَنْتُ﴾ [يُونُس: ٩٠] تَقْدِيرُهُ: الآنَ تُؤْمِنُ، أَيْ هَذَا الوَقْتُ. وَيُقَدَّرُ الفِعْلُ مُؤَخَّراً، لِأَنَّ الظَّرْفَ دَلَّ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ مَحَطَّ الإِنْكَارِ هُوَ الظَّرْفُ.

وَالإِنْكَارُ مُؤْذِنٌ بِأَنَّ الْوَقْتَ الَّذِي عَلَّقَ بِهِ الإِنْكَارَ لَيْسَ وَقْتاً يَنْفَعُ فِيهِ الإِيمَانُ؛ لِأَنَّ الِاسْتِفْهَامَ الإِنْكَارِيَّ فِي قُوَّةِ النَّفْيِ، فَيَكُونُ المَعْنَى: لَا إِيمَانَ الآنَ.

---

[١] ( ) . انظر: مغني اللبيب: ٢٤.

[٢] ( ) . روح المعاني ٨: ٢٨٦.

وَالمَنْفِيُّ هُوَ إِيمَانٌ يُنْجِي مَنْ حَصَلَ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَإِنَّمَا لَمْ يَنْفَعْهُ إِيمَانُهُ لِأَنَّهُ جَاءَ بِهِ فِي وَقْتِ حُصُولِ المَوْتِ. وَهُوَ وَقْتٌ لَا يُقْبَلُ فِيهِ إِيمَانُ الكَافِرِ وَلَا تَوْبَةُ العَاصِي) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً. وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً﴾ [الكهف: ٦٧ـ ٦٨]، قال: (وَ«كَيْفَ» لِلِاسْتِفْهَامِ الإِنْكَارِيِّ فِي مَعنَى النَّفْيِ، أَيْ وَأَنْتَ لَا تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تَحُطْ بِهِ خُبْراً) [2].

ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخاً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ. قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [هود: ٧٢ـ ٧٣]، قال: (وَجَوَابُ المَلَائِكَةِ إِيَّاهَا بِجُمْلَةِ ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ﴾ إِنْكَارٌ لِتَعَجُّبِهَا؛ لِأَنَّهُ تَعَجُّبٌ مُرَادٌ مِنْهُ الِاسْتِبْعَادُ. وأَمْرِ اللهِ هُوَ أَمْرُ التَّكْوِينِ، أَيْ أَتَعْجَبِينَ مِنْ قُدْرَةِ اللهِ عَلَى خَرْقِ العَادَاتِ. وَجَوَابُهُمْ جَارٍ عَلَى ثِقَتِهِمْ بِأَنَّ خبرهم حق منبئ عَنْ أَمْرِ الله.

وَجُمْلَة: ﴿رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ﴾ تَعْلِيلٌ لِإِنْكَارِ تَعَجُّبِهَا، لِأَنَّ الإِنْكَارَ فِي قُوَّةِ النَّفْيِ، فَصَارَ المَعْنَى: لَا عَجَبَ مِنْ أَمْرِ اللهِ لِأَنَّ إِعْطَاءَكِ الْوَلَدَ رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ وَبَرَكَةٌ، فَلَا عَجَبَ فِي تَعَلُّقِ قُدْرَةِ اللهِ بِهَا وَأَنْتُمْ أَهْلٌ لِتِلْكَ الرَّحْمَةِ وَالْبَرَكَةِ فَلَا عَجَبَ فِي وُقُوعِهَا عِنْدَكُمْ.

وُوَجْهُ تَعْلِيلِ نَفْيِ العَجَبِ بِهَذَا أَنَّ التَّعَجُّبَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ صُدُورِ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي تَخْصِيصِ اللهِ بِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَامْرَأَتَهُ فَكَانَ قَوْلهم رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ مُفِيداً تَعْلِيلَ انْتِفَاءِ العَجَبَيْنِ) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠] قال: (و«مَنْ» اسْمُ اسْتِفْهَامٍ عَنْ ذَاتٍ مُبْهَمَةٍ وَهُوَ اسْتِفْهَامُ الْإِنْكَارِ، فَأَفَادَ الِانْتِفَاءَ، فَصَارَ مَعْنَى الِاسْمِيَّةِ الَّذِي فِيهِ فِي مَعْنَى نَكِرَةٍ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ أَفَادَتِ الْعُمُومَ، فَشَمِلَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَغَيْرَهُمْ) [4].

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١١: ٢٧٧.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١٥: ٣٧٢.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ١٢: ١٢١.

[4] ( ) . التحرير والتنوير ٢٠: ١٤٠.

٢٩ـ قاعدة: (إِذَا دَخَلَت الهَمْزَةُ عَلَى النَّفْيِ كَانَ الكَلَامُ فِي كَثِيرٍ مِنَ المَوَاضِعِ تَقْرِيراً)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الواحدي النيسابوري وأبو حيان وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣] قال الواحدي: (و(لم) حرف نفي وصل بألف الاستفهام، فصار بمعنى الإيجاب والتقرير، كقول جرير: أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ المَطَايَا) [١].

وقال أبو حيان: (وألم أَقُلْ: تَقْرِيرٌ، لِأَنَّ الهَمْزَةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْيِ كَانَ الكَلَامُ فِي كَثِيرٍ مِنَ المَوَاضِعِ تَقْرِيراً، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]؟ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١]؟ ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينا وَلِيداً﴾ [الشعراء: ١٨]؟ وَلِذَلِكَ جَازَ العَطْفُ عَلَى جُمْلَةٍ إِثْبَاتِيَّةٍ نَحْوَ: ﴿وَوَضَعْنَا﴾ [الشرح: ٢]، ﴿وَلَبِثْتَ﴾ [الشعراء: ١٨]، ﴿وَلَكُمْ﴾ [البقرة: ٣٦]، فِيهِ تَنْبِيهُهُمْ بِالخِطَابِ وَهَزُّهُمْ لِسَمَاعِ المَقُولِ، نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً﴾ [الكهف: ٧٥] نَبَّهَهُ فِي الثَّانِيَةِ بِالخِطَابِ) [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧] قال: (وَالِاسْتِفْهَامُ تَقْرِيرِيٌّ عَلَى الوَجْهَيْنِ وَهُوَ شَأْنُ الِاسْتِفْهَامِ الدَّاخِلِ عَلَى النَّفْيِ كَمَا تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمواتِ وَالأَرْضِ﴾ [البقرة: ٣٣] أَيْ أَنَّكُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ قَدِيرٌ وَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ مَالِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ بِمَا يَجْرِي فِيهِمَا مِنَ الْأَحْوَالِ، فَهُوَ مُلْكُهُ أَيْضاً فَهُوَ يُصَرِّفُ الخَلْقَ كَيْفَ يَشَاءُ.

وَقَدْ أَشَارَ فِي «الكَشَّافِ» إِلَى أَنَّهُ تَقْرِيرِيٌّ وَصَرَّحَ بِهِ القُطْبُ فِي «شَرْحِهِ»، وَلَمْ يُسْمَعْ فِي كَلَامِ العَرَبِ اسْتِفْهَامٌ دَخَلَ عَلَى النَّفْيِ إِلَّا وَهُوَ مُرَادٌ بِهِ التَّقْرِيرُ) [٣].

---

[١] ( ) . التفسير البسيط للواحدي ٢: ٣٥٧.

[٢] ( ) . البحر المحيط ١: ٢٤٢.

[٣] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٦٦٥.

٣٠ـ قاعدة: (غَالِبُ الِاسْتِفْهَامِ التقريري يُقحَمُ فِيهِ مَا يُفِيدُ النَّفْيَ)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣] قال: (وَالِاسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ﴾ إِلَخْ تَقْرِيرِيٌّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْقَوْلَ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ وَالمَلَائِكَة لَا يَعْلَمُونَ وُقُوعَهُ وَلَا يُنْكِرُونَهُ. وَإِنَّمَا أَوْقَعَ الِاسْتِفْهَامَ عَلَى نَفْيِ الْقَوْلِ؛ لِأَنَّ غَالِبَ الِاسْتِفْهَامِ التقريري يقحم فِيهِ مَا يُفِيدُ النَّفْيَ لِقَصْدِ التَّوْسِيعِ عَلَى المُقَرَّرِ، حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يُسْأَلُ عَنْ نَفْيِ وُقُوعِ الشَّيْءِ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَزْعُمَ نَفْيَهُ فَقَدْ وَسَّعَ المُقَرِّرُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ يَتَحَقَّقُ أَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ إِنْكَارَهُ فَلِذَلِكَ يُقَرِّرُهُ عَلَى نَفْيِهِ.

فَإِذَا أَقَرَّ كَانَ إِقْرَارُهُ لَازِماً لَهُ لَا مَنَاصَ لَهُ مِنْهُ. فَهَذَا قَانُونُ الِاسْتِفْهَامِ التَّقْرِيرِيِّ الغَالِبُ عَلَيْهِ وَهُوَ الَّذِي تَكَرَّرَ فِي القُرآن.

وَبَنَى عَلَيْهِ صَاحِبُ «الْكَشَّافِ» مَعَانِيَ آيَاتِهِ الَّتِي مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَتَوَقَّفَ فِيهِ ابْنُ هِشَامٍ فِي «مُغْنِي اللَّبِيبِ» وَرَدَّهُ عَلَيْهِ شَارِحُهُ.

وَقَدْ يَقَعُ التَّقْرِيرُ بِالإِثْبَاتِ عَلَى الأَصلِ نَحْوُ: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٦] وَهُوَ تَقْرِيرٌ مُرَادٌ بِهِ إِبْطَالُ دَعْوَى النَّصَارَى، وَقَوْلِهِ: ﴿قالُوا أَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنا يَا إِبْراهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٢]) [١].

٣١ـ قاعدة: (حين يجتمع الاستفهام مع الاستثناء كثيراً ما يفيد الاستفهامُ: الإنكارَ والنفي)

هذه القاعدة مستفادة من العكبري وأبي حيان وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْراهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠] قال العكبري (المتوفَّى ٦١٦): (مَن: اسْتِفْهَامٌ بِمَعنَى الإِنْكَارِ، وَلِذَلِكَ جَاءَتْ إِلَّا بَعْدَهَا؛ لِأَنَّ المُنْكَرَ مَنْفِيٌّ، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالِابْتِدَاءِ، وَيَرْغَبُ الخَبَرُ) [٢].

وقال أبو حيان: (وَمَنْ: اسْمُ اسْتِفْهَامٍ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَهُوَ اسْتِفْهَامٌ مَعْنَاهُ: الإِنْكَارُ، وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ إِلَّا بَعدَهُ. وَالمَعنَى: لَا أَحَدَ يَرْغَبُ، فَمَعْنَاهُ النَّفْيُ العَامُّ) [٣].

---

[١] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٤١٩.

[٢] ( ) . التبيان في إعراب القرآن للعكبري ١: ١١٦.

[٣] ( ) . البحر المحيط ١: ٦٢٨.

وعند قوله سبحانه: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦] قال العكبري: («مَنْ» مُبْتَدَأٌ، وَ«يَقْنَطُ» خَبَرُهُ، وَاللَّفْظُ اسْتِفْهَامٌ، وَمَعْنَاهُ النَّفْيُ، فَلِذَلِكَ جَاءَتْ بَعْدَهُ إِلَّا) [1].

وعند قوله سبحانه: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عاهَدْتُمْ عِنْدَ المَسْجِدِ الحَرامِ﴾ [التوبة: ٧] قال أبو حيان: (لَمَّا كَانَ الِاسْتِفْهَامُ مَعْنَاهُ النَّفْيُ، صَلَحَ مَجِيءُ الِاسْتِثْنَاءِ. وَهُوَ مُتَّصِلٌ، وَقِيلَ: مُنْقَطِعٌ، أَيْ لَكِنَّ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الحَرَامِ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قال ابن عاشور: (وَالِاسْتِفْهَامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ﴾ مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِنْكَارِ وَالنَّفْيِ بِقَرِينَةِ الِاسْتِثْنَاءِ مِنْهُ بِقَوْلِهِ ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾... وَالمَعْنَى أَنَّهُ لَا يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ بِحَقٍّ وَإِدْلَالٍ؛ لِأَنَّ المَخْلُوقَاتِ كُلَّهَا مِلْكُهُ، وَلَكِنْ يَشْفَعُ عِنْدَهُ مَنْ أَرَادَ هُوَ أَنْ يُظْهِرَ كَرَامَتَهُ عِنْدَهُ فَيَأْذَنَهُ بِأَنْ يَشْفَعَ فِيمَنْ أَرَادَ هُوَ العَفْوَ عَنْهُ، كَمَا يُسْنَدُ إِلَى الكُبَرَاءِ مُنَاوَلَةُ المَكْرُمَاتِ إِلَى نُبَغَاءِ التَّلَامِذَةِ فِي مَوَاكِبِ الِامْتِحَانِ، وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيهِ النَّاسُ لِيُكَلِّمَ رَبَّهُ فَيُخَفِّفَ عَنْهُمْ هَوْلَ مَوْقِفِ الحِسَابِ، فَيَأْتِي حَتَّى يَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ وَيَتَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ يُعَلِّمُهُ اللهُ تَعَالَى إِيَّاهَا، فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَسُجُودُهُ اسْتِيذَانٌ فِي الكَلَامِ، وَلَا يَشْفَعُ حَتَّى يُقَالَ اشْفَعْ، وَتَعْلِيمُهُ الْكَلِمَاتِ مُقَدَّمَةٌ لِلْإِذْنِ) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥] قال: (وَالِاسْتِفْهَامُ مُستَعْمَلٌ فِي مَعنَى النَّفْيِ، بِقَرِينَةِ الِاسْتِثْنَاءِ مِنْهُ، وَالْمَقْصُودُ تَسْدِيدُ مُبَادَرَتِهِمْ إِلَى اسْتِغْفَارِ اللهِ عَقِبَ الذَّنْبِ، وَالتَّعْرِيضُ بِالمُشْرِكِينَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا أَصْنَامَهُمْ شُفَعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ، وَبِالنَّصَارَى فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ عِيسَى رَفَعَ الْخَطَايَا عَنْ بَنِي آدَمَ بِبَلِيَّةِ صَلْبِهِ) [4].

وعند قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ﴾ [التوبة: ٥٢] قال: (وَالِاستِفهَامُ مُستَعْمَلٌ فِي النَّفْيِ بِقَرِينَةِ الِاسْتِثْنَاءِ. وَمَعنَى الكَلَامِ تَوْبِيخٌ لَهُمْ وَتَخْطِئَةٌ لِتَرَبُّصِهِمْ

---

[1] . التبيان في إعراب القرآن للعكبري ٢: ٧٨٥.

[2] . البحر المحيط ٥: ٣٧٦.

[3] . التحرير والتنوير ٣: ٢١.

[4] . التحرير والتنوير ٤: ٩٣.

لِأَنَّهُمْ يَتَرَبَّصُونَ بِالمُسلِمِينَ أَنْ يُقْتَلُوا، وَيَغْفُلُونَ عَنِ احْتِمَالِ أَنْ يَنْصُرُوا فَكَانَ المَعنَى: لَا تَتَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا أَنْ نُقْتَلَ أَوْ نَغْلِبَ وَذَلِكَ إِحْدَى الحسنين)[1].

وعند قوله تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ المُنتَظِرِينَ﴾ [يونس: ١٠٢] قال: (وَالِاسْتِفْهَامُ مَجَازٌ تَهَكُّمِيٌّ إِنْكَارِيٌّ، نُزِّلُوا مَنْزِلَةَ مَنْ يَنْتَظِرُونَ شَيْئاً يَأْتِيهِمْ لِيُؤْمِنُوا، وَلَيْسَ ثَمَّةُ شَيْءٍ يَصْلُحُ لِأَنْ يَنْتَظِرُوهُ إِلَّا أَنْ يَنْتَظِرُوا حُلُولَ مِثْلِ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مَنْ قَبْلِهِمُ الَّتِي هَلَكُوا فِيهَا. وَضُمِّنَ الِاسْتِفْهَامُ مَعنَى النَّفْيِ بِقَرِينَةِ الِاستِثنَاءِ المُفَرَّغِ. وَالتَّقْدِيرُ: فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ شَيْئاً مَا يَنْتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ. وَأُطْلِقَتِ الأَيَّامُ عَلَى مَا يَقَعُ فِيهَا مِنَ الْأَحْدَاثِ الْعَظِيمَةِ. وَمِنْ هَذَا إِطْلَاقُ «أَيَّامِ الْعَرَبِ» على الوقائع الوَاقِعَة فِيهَا)[2].

٣٢ـ قاعدة: (النفي بطريق الاستفهام أبلغ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الواحدي النيسابوري والرازي، فعند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [آل عمران: ١٦٠] قال الواحدي: («مَنْ» -ههنا-: تقريرٌ لِلنَّفْيِ؛ أي: لا يَنْصُرُكُمْ أحدٌ مِنْ بَعْدِهِ. وإنما تضمن حرفُ الاستفهام معنى النفي؛ لأن جوابَهُ يجب أن يكون بالنفي، فصار ذِكْرُهُ يغني عن ذِكْرِ جوابه، وكان أبلغ لتقرير المخاطَبِ فيه، بما لا يتهيأ له إنكاره)[3].

وعند قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ حَدِيثاً﴾ [النساء: ٨٧] قال: (إنما جاء النفي ههنا بأداة الاستفهام؛ لأن جوابه يكون على معنى النفي فيما تقتضيه حجة العقل، فجاء هذا على المظاهرة برد الإنسان فيه إلى حجة عقله، وكان ذلك أبلغ من إخباره به، وهذا كما يقول القائل: «ومن أفضل منِّي»؟ فيقول من يصدقه ويعرف صدقه في ذلك: «لا أحد أفضل منك»، فكان هذا أبلغ من أن يقول: «أنا أفضل الناس»)[4].

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١٠: ٢٢٤.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١١: ٢٩٨.

[3] ( ) . التفسير البسيط للواحدي ٦: ١٢٧.

[4] ( ) . التفسير البسيط للواحدي ٧: ٢٥.

وعند قوله عز وجل: ﴿أَأُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌ﴾ [القمر: ٢٥]، قال الرازي: (قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ النَّفْيَ بِطَرِيقِ الِاسْتِفْهَامِ أَبْلَغُ؛ لِأَنَّ مَنْ قَالَ: «مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ» رُبَّمَا يَعْلَمُ أَوْ يَظُنُّ أَوْ يَتَوَهَّمُ أَنَّ السَّامِعَ يُكَذِّبُهُ فِيهِ، فَإِذَا ذُكِرَ بِطَرِيقِ الِاسْتِفْهَامِ يَكُونُ مَعْنَاهُ أَنَّ السَّامِعَ يُجِيبُنِي بِقَوْلِهِ: «مَا أُنْزِلَ» فَيُجْعَلُ الْأَمْرُ حِينَئِذٍ مَنْفِيّاً ظَاهِراً لَا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ بَلْ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ: «مَا أُنْزِلَ»، وَالذِّكْرُ الرِّسَالَةُ أَوِ الْكِتَابُ إِنْ كَانَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَا يَذْكُرُهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى كَمَا يُقَالُ الحَقُّ وَيُرَادُ بِهِ مَا يَحُلُّ مِنَ اللهِ) ([1]).

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعائِهِمْ غافِلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥] قال: (بَيَّنَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ الْقَوْلَ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ قَوْلٌ بَاطِلٌ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا لَا قُدْرَةَ لَهَا الْبَتَّةَ عَلَى الخَلْقِ وَالفِعْلِ وَالإِيجَادِ وَالإِعْدَامِ وَالنَّفْعِ وَالضُّرِّ، فَأَرْدَفَهُ بِدَلِيلٍ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ ذَلِكَ المَذْهَبِ، وَهِيَ أَنَّهَا جمادات فلا تسمع دعاء الداعين، ولا تعم حَاجَاتِ المُحتَاجِينَ، وَبِالجُمْلَةِ فَالدَّلِيلُ الأَوَّلُ كَانَ إِشَارَةً إِلَى نَفْيِ العِلْمِ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، وَإِذَا انْتَفَى العِلْمُ وَالقُدْرَةُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ لَمْ تَبْقَ عِبَادَةٌ مَعْلُومَةٌ بِبَدِيهَةِ العَقْلِ.

فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ﴾ اسْتِفْهَامٌ عَلَى سَبِيلِ الإِنكارِ، وَالمَعنَى أَنَّهُ لَا امْرَأَ أَبْعَدَ عَنِ الحَقِّ، وأقرب إلى الجهل ممن يدعو مِنْ دُونِ اللهِ الْأَصْنَامَ، فَيَتَّخِذُهَا آلِهَةً وَيَعْبُدُهَا وَهِيَ إِذَا دُعِيَتْ لَا تَسْمَعُ، وَلَا تَصِحُّ مِنْهَا الإِجَابَةُ لَا فِي الحَالِ وَلَا بَعْدَ ذَلِكَ اليَوْمِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ) ([2]).

([1]) . مفاتيح الغيب ٢٩: ٣٠٦.

([2]) . مفاتيح الغيب ٢٨: ٧.

المبحث الرابع: قواعد في النَّفي والصِّفَة

٣٣ـ قاعدة: (الصِّفَةُ بِنَفْيٍ وَصْفٍ ثُمَّ بِنَفْيٍ آخَرَ قد يأتي عَلَى مَعْنَى إِثْبَاتِ وَصْفٍ وَاسِطَةً بَيْنَ الوَصْفَيْنِ المَنْفِيَّيْنِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الفراء وابن عاشور، فعند قوله سبحانه: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النُّور: ٣٥] قال الفراء: (وهي شجرة الزيت تَنْبُت عَلَى تَلْعة من الأرض، فلا يسترها عَن الشمس شيء، وهو أجود لزيتها فيما ذُكر. والشرقية: التي تأخذها الشمس إِذَا شرقت، ولا تصيبها إِذَا غربت لأن لَهَا ستراً. والغربية التي تصيبها الشمس بالعشي ولا تصيبها بالغداة، فلذلك قَالَ: لا شرقية وحدها ولا غربية وحدها ولكنها شرقية غربية، وهو كما تَقُولُ فِي الكلام: فلان لا مسافر ولا مقيم، إِذَا كَانَ يسافر ويقيم، معناه: أَنَّهُ لَيْسَ بمنفرد بإقامة ولا بسفر) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ [البقرة: ٦٨] قال ابن عاشور: (وَوَقَعَ قَوْلُهُ: ﴿لَا فارِضٌ وَلا بِكْرٌ﴾ مَوْقِعَ الصِّفَةِ لِبَقَرَةٍ وَأُقْحِمَ فِيهِ حَرْفُ «لَا» لِكَوْنِ الصِّفَةِ بِنَفْيٍ وَصْفٍ ثُمَّ بِنَفْيٍ آخَرَ عَلَى مَعْنَى إِثْبَاتِ وَصْفٍ وَاسِطَةً بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ الْمَنْفِيَّيْنِ، فَلَمَّا جِيءَ بِحَرْفِ «لَا» أُجْرِيَ الإِعْرَابُ عَلَى مَا بَعْدَهُ؛ لِأَنَّ «لَا» غَيْرُ عَامِلَةٍ شَيْئاً فَيُعْتَبَرُ مَا قَبْلَ لَا عَلَى عَمَلِهِ فِيمَا بَعْدَهَا سَوَاءٌ كَانَ وَصْفاً كَمَا هُنَا وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النُّور: ٣٥]... أَوْ خَبَر مُبْتَدَأٍ كَمَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ قَوْلُ الْأُولَى: «لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ» عَلَى رِوَايَةِ الرَّفْعِ- أَيْ هُوَ أَيِ الزَّوْجُ- لَا سَهْلٌ وَلَا سَمِينٌ. وَجُمْهُورُ النُّحَاةِ أَنَّ لَا هَذِهِ يَجِبُ تَكْرِيرُهَا فِي الخَبَرِ وَالنَّعْتِ وَالحَالِ أَيْ بِأَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ وَنَحْوُهُ شَيْئَيْنِ فَأَكْثَرَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَجُزْ إِدْخَالُ «لَا» فِي الْخَبَرِ وَنَحْوِهِ وَجَعَلُوا بَيْتَ جُوَيْرِيَةَ أَوْ حُوَيْرِثَةَ ضَرُورَةً وَخَالَفَ فِيهِ الْمُبَرِّدُ. وَلَيْسَتْ «لَا» فِي مِثْلِ هَذَا بِعَامِلَةٍ عَمَلَ لَيْسَ وَلَا عَمَلَ إِنَّ، وَذِكْرُ النُّحَاةِ لِهَذَا الِاسْتِعْمَالِ فِي أَحَدِ هَذَيْنِ الْبَابَيْنِ لِمُجَرَّدِ المُنَاسَبَةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ نَفْيَ وَصْفَيْنِ بِحَرْفِ «لَا» قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي إِفَادَةِ إِثْبَاتِ وَصْفٍ ثَالِثٍ هُوَ وَسَطٌ بَيْنَ حَالَيْ ذَيْنَكَ الوَصْفَيْنِ مِثْلَ مَا فِي هَذِهِ الآيَةِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿عَوانٌ بَيْنَ ذلِكَ﴾ وَمِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ لَا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ﴾ [النساء: ١٤٣]، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي إِرَادَةِ مُجَرَّدِ نَفْيِ ذَيْنَكَ

---

[١] . معاني القرآن للفراء ٢: ٢٥٣.

الْوَصْفَيْنِ لِأَنَّهُمَا مِمَّا يُطْلَبُ فِي الغَرَضِ الْوَارِدَيْنِ فِيهِ وَلَا يُقْصَدُ إِثْبَاتُ وَصْفٍ آخَرَ وَسَطٍ بَيْنَهُمَا وَهُوَ الْغَالِبُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ لَا بارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ [الواقعة: ٤٢ـ ٤٤].

وَالفَارِضُ المُسِنَّةُ لِأَنَّهَا فَرَضَتْ سِنَّهَا أَيْ قَطَعَتْهَا، وَالْفَرْضُ الْقَطْعُ وَيُقَالُ لِلْقَدِيمِ فَارِضٌ. وَالبِكْرُ الفَتِيَّةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ البُكْرَةِ بِالضَّمِّ وَهِيَ أَوَّلُ النَّهَارِ؛ لِأَنَّ البِكْرَ فِي أَوَّلِ السَّنَوَاتِ عُمُرِهَا وَالعَوَانَ هِيَ المُتَوَسِّطَةُ السِّنِّ)[1].

٣٤ـ قاعدة (قَدْ يُنفَى الشَّيْءُ رَأْساً لِعَدَمِ كَمَالِ وَصْفِهِ، أَوِ انتِفَاءِ ثَمرتِهِ وأثَرِه)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من الأئمة، منهم الجصاص والرازي وأبو حيان وابن عاشور، قال الإمام أحمد بن علي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ): (حَرْفُ النَّفْيِ قَدْ يَدْخُلُ عَلَى الكَلَامِ وَيُرَادُ بِهِ نَفْيُ الأَصْلِ نَحْوُ قَوْله تَعَالَى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْواً وَلَا تَأْثِيماً﴾ [الواقعة: ٢٥]، وقَوْله تَعَالَى ﴿فَالْيَوْمُ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ﴾ [الحديد: ١٥]، وَنَحْوُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» وَ «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِشُهُودٍ»، وَ «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ»، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ نَفْيُ الكَمَالِ مَعَ بَقَاءِ الْأَصْلِ نَحْوُ قَوْله تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢] ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ [التوبة: ١٣] فَنَفَاهَا بَدْءاً ثُمَّ أَثْبَتَهَا ثَانِياً، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ نَفْيَ الْأَصْلِ وَإِنَّمَا أَرَادَ نَفْيَ الكَمَالِ، يَعْنِي لَا أَيْمَانَ لَهُمْ وَافِيَةً يَفُونَ بِهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا صَلَاةَ لِجَارِ المَسْجِدِ إِلَّا فِي المَسْجِدِ»، وَ«مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ»، وَ«لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ» وَ«لَا دِينَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ»... فَقَدْ ثَبَتَ بِمَا وَصَفْنَا أَنَّ حَرْفَ النَّفْيِ قَدْ يُنْفَى بِهِ الأَصْلُ تَارَةً وَالكَمَالُ أُخْرَى مَعَ ثَبَاتِ الْأَصْلِ، وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْأَمْرَانِ جَمِيعاً فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَرَادَ نَفْيَ الأَصْلِ لَمْ يَثْبُتْ فِيهِ شَيْءٌ، وَمَتَى أَرَادَ إِيجَابَ النَّقْصِ وَنَفْيَ الْكَمَالِ فَقَدْ دَلَّ لَا مَحَالَةَ عَلَى أَنَّ شَيْئاً مِنْهُ قَدْ ثَبَتَ، وَأَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُ كَامِلٍ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ بِهِ مَا لَمْ يَثْبُتْ مِنْهُ شَيْءٌ. لِأَنَّا مَتَى قُلْنَا إِنَّ هَذِهِ صَلَاةٌ نَاقِصَةٌ فَقَدْ أَثْبَتْنَا مِنْهَا شَيْئاً نَاقِصاً؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ مَا لَمْ يَثْبُتْ مِنْهُ شَيْءٌ بِالنُّقْصَانِ إِذْ كَانَ النُّقْصَانُ هُوَ فَوَاتَ البَعضِ مَعَ ثَبَاتِ الأَصْلِ. فَثَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُرَادَ بِهِ الأَمْرَانِ جَمِيعاً مِنْ نَفْيِ الْأَصْلِ وَنَفْيِ الْكَمَالِ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ. ثُمَّ مَا بَعْدَ هَذَا مِنْ حُكْمِهِ مُخْتَلَفٌ فِيهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ.

---

[1] ( ). التحرير والتنوير ١: ٥٤٩.

فَقَالَ قَائِلُونَ: اللَّفْظُ مُحْتَمِلٌ لِلْأَمْرَيْنِ وَلَيْسَ هُوَ بِأَحَدِ الْوَجْهَيْنِ أَوْلَى مِنْهُ بِالْآخَرِ.

وَغَيْرُ ذَلِكَ جَائِزٌ أَنْ يُرَادَا جَمِيعاً فَغَيْرُ جَائِزٍ الحُكْمُ بِهِ عَلَى أَحَدِ الوَجْهَيْنِ دُونَ الآخَرِ إِلَّا بِدَلَالَةٍ كَسَائِرِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمِلَةِ لِلْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي لَا يَصِحُّ أَنْ يَنْتَظِمَهَا لَفْظٌ وَاحِدٌ فِي حَالٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ الْقُرْءِ الْمُحْتَمِلِ لِلْحَيْضِ وَالطُّهْرِ وَنَظَائِرِهِ مِنْ الأَسْمَاءِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ عِنْدَ الإِطْلَاقِ بِنَفْيِ الأَصْلِ أَوْلَى مِنْهُ بِنَفْيِ الكَمَالِ، وَإِنَّمَا الحَمْلُ عَلَى نَفْيِ الكَمَالِ بِدَلَالَةٍ.

قَالُوا لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ نَفْيُ مَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ فَيَنْفِي جَمِيعه، وإِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى نَفْيِ البَعضِ بِدَلالَةٍ) ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿لَيْسَ البِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ وَلَكِنَّ البِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَالمَلَائِكَةِ وَالكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى المَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي القُرْبَى وَاليَتَامَى وَالمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي البَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] قال الإمام الرازي: (هاهنا سُؤَالٌ: وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى نَفَى أَنْ يَكُونَ التَّوَجُّهُ إِلَى الْقِبْلَةِ بِرّاً ثُمَّ حَكَمَ بِأَنَّ البِرَّ مَجْمُوعُ أُمُورٍ أَحَدُهَا الصَّلَاةُ، وَلَا بُدَّ فِيهَا مِن اسْتِقْبَالٍ فَيَلْزَمُ التَّنَاقُضُ وَلِأَجْلِ هَذَا السُّؤَالِ اخْتَلَفَ المُفَسِّرُونَ عَلَى أَقوَالٍ: الأَوَّلُ: أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَيسَ البِرَّ﴾ نَفْيٌ لِكَمَالِ البِرِّ وَلَيْسَ نَفْياً لِأَصلِهِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ البِرَّ كُلَّهُ هُوَ هَذَا، البِرُّ اسْمٌ لِمَجْمُوعِ الخِصَالِ الحَمِيدَةِ وَاسْتِقْبَالُ القِبْلَةِ وَاحِدٌ مِنْهَا، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ تَمَامَ البِرِّ) ( )[٢].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قالُوا سَمِعْنا وَهُمْ لا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢١] قال أبو حيان: (وَلَمَّا لَمْ يُجْدِ سَمَاعُهُمْ وَلَا أَثَّرَ فِيهِمْ نَفَى عَنْهُمُ السَّمَاعَ؛ لِانْتِفَاءِ ثَمَرَتِهِ، إِذْ ثَمَرَةُ سَمَاعِ الوَحْيِ تَصْدِيقُهُ وَالإِيمَانُ بِهِ، وَالمَعنَى أَنَّكُمْ تُصَدِّقُونَ بِالقُرْآنِ وَالنُّبُوَّةِ فَإِذَا صَدَرَ مِنْكُمْ تَوَلٍّ عَنِ الطَّاعَةِ كَانَ تَصْدِيقُكُمْ كَلَا تَصْدِيقٍ، فَأَشْبَهَ سَمَاعُكُمْ سَمَاعَ مَنْ لَا يُصَدِّقُ) ( )[٣].

قال الإمام السيوطي: (قَدْ يُنفَى الشَّيءُ رَأْساً لِعَدَمِ كمالِ وَصفِهِ أَوِ انْتِفَاءِ ثَمَرَتِهِ كَقَوْلِهِ فِي صِفَةِ أَهْلِ النَّارِ: ﴿ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلا يَحْيَى﴾، فَنَفَى عَنْهُ المَوْتَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْتٍ صَرِيحٍ، وَنَفَى عَنْهُ الحَيَاةَ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِحَيَاةٍ طَيِّبَةٍ وَلَا نَافِعَةٍ، ﴿وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ فَإِنَّ المُعتَزِلَةَ احْتَجُّوا بِهَا عَلَى نَفْيِ الرُّؤيَةِ فَإِنَّ النَّظَرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ لَا يَسْتَلْزِمُ

( ) . الفصول في الأصول ١: ٣٥١.

( ) . مفاتيح الغيب ٥: ٢١٣. [٢]

( ) . البحر المحيط ٥: ٢٩٩. [٣]

الإبصَارَ، وَرُدَّ بِأَنَّ المَعنَى أَنَّهَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ بِإِقْبَالِهَا عَلَيْهِ وَلَيْسَتْ تُبْصِرُ شَيْئاً، ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ فَإِنَّهُ وَصَفَهُمْ أَوَّلاً بِالعِلْمِ عَلَى سَبِيلِ التَّوْكِيدِ القَسَمِي ثُمَّ نَفَاهُ آخِراً عَنْهُمْ لِعَدَمِ جَرْيِهِمْ عَلَى مُوجَبِ العِلْمِ قَالَهُ السَّكَّاكِيُّ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ المُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَناً إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ١٧] قال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ زِيَادَةُ تَقْيِيدٍ لِلرَّمْيِ وَأَنَّهُ الرَّمْيُ المَعرُوفُ المَشهُورُ، وَإِنَّمَا احْتِيجَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الخَبَرِ وَلَمْ يُؤْتَ بِمِثْلِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ لِأَنَّ الْقَتْلَ لَمَّا كَانَتْ لَهُ أَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ كَانَ اخْتِصَاصُ سُيُوفِ المُسْلِمِينَ بِتَأْثِيرِهِ غَيْرَ مُشَاهَدٍ، وَكَانَ مِنَ المَعْلُومِ أَنَّ المَوتَ قَدْ يَحْصُلُ مِنْ غَيْرِ فِعْلِ فَاعِلٍ غَيْرِ اللهِ، لَمْ يَكُنْ نَفْيُ ذَلِكَ التَّأْثِيرِ، وَإِسْنَادُ حُصُولِهِ إِلَى مُجَرَّدِ فِعْلِ اللهِ مُحْتَاجاً إِلَى التَّأْكِيدِ، بِخِلَافِ كَوْنِ رَمْيِ الحَصَى الحَاصِلِ بِيَدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاصِلاً مِنْهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مُشَاهَدٌ لَا يَقْبَلُ الِاحْتِمَالَ، فَاحْتِيجَ فِي نَفْيِهِ إِلَى التَّأْكِيدِ إِبْطَالاً لِاحتِمَالِ المَجَازِ فِي النَّفْيِ بِأَنْ يُحْمَلَ عَلَى نَفْيِ رَمْيٍ كَامِلٍ.

فَإِنَّ العَرَبَ قَدْ يَنْفُونَ الفِعْلَ وَمُرَادُهُمْ نَفْيُ كَمَالِهِ، حَتَّى قَدْ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الشَّيْءِ وَإِثْبَاتِهِ أَوْ نَفْيِ ضِدِّهِ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ... فَدَلَّ قَوْلُهُ: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ عَلَى أَنَّ المُرَادَ بِالنَّفْيِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَما رَمَيْتَ﴾ هُوَ الرَّمْيُ بِمَعنَى أَثَرِهِ وَحُصُولِ المَقصُودِ مِنْهُ، وَلَيْسَ المُرَادُ نَفْيَ وُقُوعِ الرَّمْيِ مِثْلَ المُرَادِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾؛ لِأَنَّ الرَّمْيَ وَاقِعٌ مِنْ يَدِ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّ المُرَادَ نَفْيُ تَأْثِيرِهِ، فَإِنَّ المَقْصُودَ مِنْ ذَلِكَ الرَّمْيِ إِصَابَةُ عُيُونِ أَهْلِ جَيْشِ المُشْرِكِينَ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ بِالَّذِي يَحْصُلُ بِرَمْيِ اليَدِ؛ لِأَنَّ أَثَرَ رَمْيِ البَشَرِ لَا يَبْلُغُ أَثَرُهُ مَبْلَغَ تِلْكَ الرَّمْيَةِ، فَلَمَّا ظَهَرَ مِنْ أَثَرِهَا مَا عَمَّ الجَيْشَ كُلَّهُمْ، عُلِمَ انْتِفَاءُ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الرَّمْيَةُ مَدْفُوعَةً بِيَدِ مَخْلُوقٍ، وَلَكِنَّهَا مَدْفُوعَةٌ بِقُدْرَةِ الخَالِقِ الخَارِجَةِ عَنِ الحَدِّ المُتَعَارَفِ، وَأَنَّ المُرَادَ بِإِثْبَاتِ الرَّمْيِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَكِنَّ اللهَ رَمى﴾ كَالْقَوْلِ فِي ﴿وَلَكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ﴾) [2].

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧]، قال ابن عاشور: (وَمَعنَى هَذَا الكَوْنِ المَنْفِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾ هُوَ بَقَاؤُهُمْ فِي الْأَسْرِ، أَيْ بَقَاؤُهُمْ

---

[1] ( ) . الإتقان ٣: ٢٦٣.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٩: ٢٩٥.

أَرِقَّاءَ أَوْ بَقَاءُ أَعْوَاضِهِمْ وَهُوَ الفِدَاءُ، وَلَيْسَ المُرَادُ أَنَّهُ لَا يَصْلُحُ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ النَّبِي أَسْرَى؛ لِأَنَّ أَخْذَ الأسرى من شؤون الحَرب، وَهُوَ من شؤون الغَلَب، إِذَا اسْتَسْلَمَ المُقَاتِلُونَ، فَلَا يَعْقِلُ أَحَدٌ نَفْيَهُ عَنِ النَّبِي، فَتَعَيَّنَ أَنَّ المُرَادَ نَفْيُ أَثَرِهِ، وَإِذَا نُفِيَ أَثَرُ الأَسْرِ صَدَقَ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ: وَهُمَا المَنُّ عَلَيْهِمْ بِإِطلَاقِهِمْ، أَوْ قَتْلُهُمْ، وَلَا يَصْلُحُ المَنُّ هُنَا؛ لِأَنَّهُ يُنَافِي الغَايَةَ وَهِيَ حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ المَقْصُودَ قَتْلُ الأسرى الحَاصِلِينَ فِي يَدِهِ، أَيْ أَنَّ ذَلِكَ الأَجْدَرُ بِهِ حِينَ ضَعْفِ المُؤْمِنِينَ، خَضْداً لِشَوْكَةِ أَهْلِ العِنَادِ، وَقَدْ صَارَ حُكْمُ هَذِهِ الآيَةِ تَشْرِيعاً لِلنَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَنْ يَأْسِرُهُمْ فِي غَزَوَاتِهِ) ( )[1].

٣٥ـ قاعدة: (لَا يَصِفُونَ بِالنَّفْيِ إِلَّا مَعَ التَّكْرِيرِ بِالعَطْفِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم ابن هشام وأبو حيان وابن عاشور، قال ابن هشام عن لا النافية: (وَكَذَلِكَ يجب تكرارها إِذا دخلت على مُفْرد خبر أَو صفة أَو حَال، نَحْو «زيد لَا شَاعِر وَلَا كَاتب»، وَ«جَاء زيد لَا ضَاحِكاً وَلَا باكياً»، وَنَحْو ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ [البقرة: ٦٨]، ﴿وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ. لَا بارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ [الوَاقِعَة: ٤٣ـ ٤٤]، ﴿وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ. لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٢ـ ٣٣] ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥].

وَإِن كَانَ مَا دخلت عَلَيْهِ فعلاً مضارعاً لم يجب تكرارها نَحْو ﴿لَا يُحِبُّ اللهُ الجَهْرَ بِالسُّوءِ﴾ [النساء: ١٤٨] ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً﴾ [الأنعام: ٩٠] وَإِذا لم يجب أَن تكَرر فِي «لَا نولك أَن تفعل» لكَون الاسم المعرفة فِي تَأْوِيل المُضَارع فألا يجب فِي المُضَارع أَحَق.

ويتخلص المُضَارع بهَا للاستقبال عِنْد الأَكْثَرين، وَخَالفهُم ابْن مَالك لصِحَّة قَوْلك: «جَاءَ زيد لَا يتَكَلَّم» بالِاتِّفَاقِ مَعَ الِاتِّفَاق على أَن الجُمْلَة الحالية لَا تصدر بدَلِيل اسْتِقْبَال) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الحَرْثَ﴾ [البقرة: ٧١] قال أبو حيان: (لَا ذَلُولٌ، صِفَةٌ مَنْفِيَّةٌ بِـ «لَا»، وَإِذَا كَانَ الْوَصْفُ قَدْ نُفِيَ بِـ «لَا»، لَزِمَ تَكْرَارُ «لَا» النَّافِيَةِ، لِمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، تَقُولُ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ لَا كَرِيمٍ وَلَا شُجَاعٍ»، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ. لَا ظَلِيلٍ وَلا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ﴾ [المرسلات: ٣٠ـ ٣١]، ﴿وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ. لَا بارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ [الوَاقِعَة: ٤٣ـ ٤٤]، ﴿لَا فارِضٌ وَلا بِكْرٌ﴾ [البقرة: ٦٨]، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَأْتِيَ بِغَيْرِ تَكْرَارٍ؛ لِأَنَّ المُستَفادَ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١٠: ٧٤.

[2] ( ) . مغني اللبيب: ٣٢١.

مِنْهَا النَّفْيُ، إِلَّا إِنْ وَرَدَ فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ، وَإِذَا آلَ تَقْدِيرُهُمَا إِلَى «لَا ذَلُولٌ مُثِيرَةٌ وَسَاقِيَةً»، كَانَ غَيْرَ جَائِزٍ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وُجُوبِ تَكْرَارِ «لَا» النَّافِيَةِ، وَعَلَى مَا قَدَّرَاهُ كَانَ نَظِيرَ: «جَاءَنِي رَجُلٌ لَا كَرِيمٌ»، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِلَّا إِنْ وَرَدَ فِي شِعْرٍ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ. لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٢ـ ٣٣] قال ابن عاشور: (وَوُصِفَتْ بِـ ﴿لَا مَقْطُوعَةٍ وَلا مَمْنُوعَةٍ﴾ وَصْفاً بِانْتِفَاءِ ضِدِّ المَطْلُوبِ، إِذِ المَطلُوبُ أَنَّهَا دَائِمَةٌ مَبْذُولَةٌ لَهُمْ. وَالنَّفْيُ هُنَا أَوْقَعُ مِنَ الإثباتِ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَة وصف وتوكيده، وَهُمْ لَا يَصِفُونَ بِالنَّفْيِ إِلَّا مَعَ التَّكْرِيرِ بِالْعَطْفِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النُّور: ٣٥]. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «قَالَتِ المَرْأَةُ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَآمَةٌ» [2].

ثُمَّ تَارَةً يَقْصِدُ بِهِ إِثْبَاتَ حَالَةٍ وُسْطَى بَيْنَ حَالَيِ الوَصْفَيْنِ المَنْفِيَّيْنِ كَمَا فِي قَوْلِ أُمِّ زَرْعٍ: «لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ»، وَفِي آيَةِ: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النُّور: ٣٥]، وَهَذَا هُوَ الغَالِبُ، وَتَارَةً يُقْصَدُ بِهِ نَفْيُ الحَالَيْنِ لِإِثْبَاتِ ضِدَّيْهِمَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا مَقْطُوعَةٍ وَلا مَمْنُوعَةٍ﴾، وَقَوْلُهُ الآتِي: ﴿لَا بارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ [الوَاقِعَة: ٤٤]، وَقَوْلُ المَرْأَةِ الرَّابِعَةِ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَآمَةَ».

وَجَمَعَ بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ لِأَنَّ فَاكِهَةَ الدُّنْيَا لَا تَخْلُو مِنْ أَحَدِ ضِدَّي هَذَيْنِ الوَصْفَيْنِ، فَإِنَّ أَصْحَابَهَا يَمْنَعُونَهَا، فَإِنْ لَمْ يَمْنَعُوهَا فَإِنَّ لَهَا إِبَّاناً تَنْقَطِعُ فِيهِ) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿اللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٥]، قال: (وَقَوْلُهُ: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ﴾ وَصْفٌ لِـ ﴿زَيْتُونَةٍ﴾ دَخَلَ حَرْفُ «لَا» النَّافِيَةِ فِي كِلَا الوَصْفَيْنِ... لِإِفَادَةِ الِاتِّصَافِ بِنَفْيِ كُلِّ وَصْفٍ وَعَطف عَلَى كُلِّ وَصْفٍ ضِدّه لِإِرَادَةِ الِاتِّصَافِ بِوَصْفٍ وَسَطٍ بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ الْمَنْفِيَّيْنِ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَيْنِ ضِدَّانِ عَلَى طَرِيقَةِ قَوْلِهِمْ: «الرُّمَّانُ حُلْوٌ حَامِضٌ». وَالعَطْفُ هُنَا مِنْ عَطْفِ الصِّفَاتِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ﴾ [النِّسَاء: ١٤٣]، وَقَوْلِ المَرأَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ» أَيْ وَسَطاً بَيْنَ الحَرِّ وَالقَرِّ... وَالمَعنَى: إِنَّهَا زَيْتُونَةٌ جِهَتُهَا بَيْنَ جِهَةِ الشَّرْقِ وَجِهَةِ الغَرْبِ، فَنُفِيَ عَنْهَا أَنْ تَكُونَ شَرْقِيَّةً وَأَنْ تَكُونَ غَرْبِيَّةً، وَهَذَا الِاسْتِعْمَالُ مِنْ قَبِيلِ الْكِنَايَةِ؛ لِأَنَّ

---

[1] ( ) . البحر المحيط ١: ٤١٢.

[2] ( ) . رواه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨).

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٢٧: ٣٠٠.

المَقْصُودَ لَازِمُ الْمَعْنَى لَا صَرِيحُهُ. وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنِ الأَمْرَانِ المَنْفِيَّانِ مُتَضَادَّيْنِ فَإِنَّ نَفْيَهُمَا لَا يَقْتَضِي أَكْثَرَ مِنْ نَفْيِ وُقُوعِهِمَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ لَا بارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ [الوَاقِعَة: ٤٣ـ ٤٤]، وَقَوْلِ المَرْأَةِ الأُولَى مِنْ نِسَاءِ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ: «زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ».

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الِاسْتِعْمَالَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي عَطْفِ نَفْيِ الْأَسْمَاءِ، وَأَمَّا عَطْفُ الْأَفْعَالِ الْمَنْفِيَّةِ فَهُوَ مِنْ عَطْفِ الْجُمَلِ نَحْوَ: ﴿فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى﴾ [القِيَامَة: ٣١]، وَقَوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» ( )، وَاعْلَمْ أَيْضاً أَنَّ هَذَا لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِي النَّفْيِ بِـ «لَا» النَّافِيَةِ وَلِذَلِكَ اسْتَقَامَ لِلْحَرِيرِيِّ أَنْ يُلَقِّبَ شَجَرَةَ الزَّيْتُونِ بِلَقَبِ «لَا وَلَا» بِقَوْلِهِ فِي المَقَامَةِ السَّادِسَةِ وَالأَرْبَعِينَ: «بُورِكَ فِيكَ مِنْ طَلَا. كَمَا بُورِكَ فِي لَا وَلَا»، أَيْ فِي الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللهُ فِي شَأْنِهَا: ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ﴾ ( ). ٢

٣٦ـ قاعدة: (نَفيُ الذَّاتِ المَوصُوفَةِ قَد يَكُونُ نفياً للصفَةِ دُونَ الذَّاتِ وقَد يَكُونُ نفياً للذات. وانتفاءُ النَّهيِ عن الذَّاتِ المَوصُوفَةِ قد يكون نهياً عن الذَّاتِ وقد يكون نهياً عن الصِّفةِ دُونَ الذَّوات).

هذه القاعدة ذكرها الإمام الزركشي فقال: (اعْلَمْ أَنَّ نَفْيَ الذَّاتِ الْمَوْصُوفَةِ قَدْ يَكُونُ نَفْياً لِلصِّفَةِ دُونَ الذَّاتِ، وَقَدْ يَكُونُ نَفْياً لِلذَّاتِ. وَانْتِفَاءُ النَّهْيِ عَنِ الذَّاتِ الْمَوْصُوفَةِ قَدْ يَكُونُ نَهْياً عَنِ الذَّاتِ وَقَدْ يَكُونُ نَهْياً عَنِ الصِّفَةِ دُونَ الذَّوَاتِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فَإِنَّهُ نَهَى عَنِ الْقَتْلِ بِغَيْرِ الْحَقِّ. وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥]، ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، أَيْ فَلَا يَكُونُ مَوْتُكُمْ إِلَّا عَلَى حَالِ كَوْنِكُمْ مَيِّتِينَ عَلَى الإِسْلَامِ، فَالنَّهْيُ فِي الحَقِيقَةِ عَلَى خِلَافِ حَالِ الإِسْلَامِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: «لَا تُصَلِّ إِلَّا وَأَنْتَ خَاشِعٌ» فَإِنَّهُ لَيْسَ نَهْياً عَنِ الصَّلَاةِ بَلْ عَنْ تَرْكِ الْخُشُوعِ، وَقَوْلُهُ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ [النساء: ٤٣]) ( ). ٣

( ) . رواه البخاري (٣٤٨٢)، ولمسلم (٢٢٤٢).

( ) . التحرير والتنوير ١٨: ٢٤٠.

( ) . البرهان ٣: ٣٩٣.

وقال السيوطي: (نَفْيُ الذَّاتِ الْمَوْصُوفَةِ قَدْ يَكُونُ نَفْياً لِلصِّفَةِ دُونَ الذَّاتِ وَقَدْ يَكُونُ نَفْياً لِلذَّاتِ أَيْضاً مِنَ الأَوَّلِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ [الأنبياء: ٨] أَيْ بَلْ هُمْ جَسَدٌ يَأْكُلُونَهُ. وَمِنَ الثَّانِي: ﴿لَا يَسْأَلونَ النَّاسَ إِلْحَافاً﴾ [البقرة: ٢٧٣] أَيْ لَا سُؤَالَ لَهُمْ أَصْلاً فَلَا يَحْصُلُ مِنْهُمْ إِلْحَافٌ، ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] أَيْ لَا شَفِيعَ لَهُمْ أَصْلاً ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] أَيْ لَا شَافِعِينَ لَهُمْ فَتَنْفَعُهُمْ شَفَاعَتُهُمْ بِدَلِيلِ: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠]، وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ عِنْدَ أَهْلِ البَدِيعِ نَفْيَ الشَّيْءِ بِإِيجَابِهِ، وَعِبَارَةُ ابْنِ رَشِيقٍ فِي تَفْسِيرِهِ أَنْ يَكُونَ الكَلَامُ ظَاهِرُهُ إِيجَابُ الشَّيْءِ وَبَاطِنُهُ نَفْيُهُ بِأَنْ يَنْفِيَ مَا هُوَ مِنْ سَبَبِهِ كَوَصْفِهِ وَهُوَ المَنْفِيُّ فِي البَاطِنِ، وَعِبَارَةُ غَيْرِهِ أَنْ يُنْفَى الشَّيْءُ مُقَيَّداً وَالمُرَادُ نَفْيُهُ مُطْلَقاً مُبَالَغَةً فِي النَّفْيِ وَتَأْكِيداً لَهُ وَمِنْهُ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، فَإِنَّ الإِلَهَ مَعَ اللهِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ غَيْرِ بُرْهَانٍ، ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ٢١] فَإِنَّ قَتْلَهُمْ لَا يَكُونُ إِلَّا بِغَيْرِ حَقٍّ، ﴿رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [الرعد: ٢] فَإِنَّهَا لَا عَمَدَ لَهَا أَصْلاً) [١].

[١] ( ) . الإتقان ٣: ٢٦٢.

المبحث الخامس: قواعد في النَّفي والعُمُوم

٣٧ـ قاعدة: (نفيُ العُمُومِ مُغَايِرٌ لِعُمُومِ النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة عدد من العلماء، منهم الرازي وأبو السعود وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، قال الرازي وهو يردُّ على مَن ينكر الرؤية: (الوَجْهُ الثَّانِي: فِي الِاعْتِرَاضِ أَنْ نَقُولَ: هَبْ أَنَّ الْإِدْرَاكَ بِالبَصَرِ عِبَارَةٌ عَنِ الرُّؤْيَةِ، لَكِنْ لِمَ قُلْتُمْ أَنَّ قَوْلَهُ ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ يُفِيدُ عُمُومَ النَّفْيِ عَنْ كُلِّ الْأَشْخَاصِ وَعَنْ كُلِّ الْأَحْوَالِ وَفِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ؟

وَأَمَّا الِاسْتِدْلَالُ بِصِحَّةِ الِاسْتِثْنَاءِ عَلَى عُمُومِ النَّفْيِ فَمُعَارَضٌ بِصِحَّةِ الِاسْتِثْنَاءِ عَنْ جَمْعِ الْقِلَّةِ مَعَ أَنَّهَا لَا تُفِيدُ عُمُومَ النَّفْيِ، بَلْ نُسَلِّمُ أَنَّهُ يُفِيدُ الْعُمُومَ، إِلَّا أَنَّ نَفْيَ الْعُمُومِ غَيْرٌ، وَعُمُومَ النَّفْيِ غَيْرٌ، وَقَدْ دَلَلْنَا عَلَى أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَا يُفِيدُ إِلَّا نَفْيَ الْعُمُومِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ نَفْيَ الْعُمُومِ يُوجِبُ ثُبُوتَ الْخُصُوصِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ فِي وَجْهِ الِاسْتِدْلَالِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَمَسَّكَتْ بِهَذِهِ الآيَةِ فِي نَفْيِ الرُّؤْيَةِ فَنَقُولُ: مَعْرِفَةُ مُفْرَدَاتِ اللُّغَةِ إِنَّمَا تُكْتَسَبُ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ، فَأَمَّا كَيْفِيَّةُ الِاسْتِدْلَالِ بِالدَّلِيلِ فَلَا يَرْجِعُ فِيهِ إِلَى التَّقْلِيدِ، وَبِالْجُمْلَةِ فَالدَّلِيلُ الْعَقْلِيُّ دَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ يُفِيدُ نَفْيَ الْعُمُومِ. وَثَبَتَ بِصَرِيحِ الْعَقْلِ أَنَّ نفي العموم مغاير لعموم النفي، وَمَقْصُودُهُمْ إِنَّمَا يَتِمُّ لَوْ دَلَّتِ الآيَةُ عَلَى عُمُومِ النَّفْيِ، فَسَقَطَ كَلَامُهُمْ) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْراً وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ [الأنعام: ٢٥] قال أبو السعود: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ﴾ من الآيات القرآنيةِ أي يشاهدوهما بسماعها ﴿لا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ على عمومِ النفي لا على نفي العُموم، أي كفروا بكل واحدة منها، لعدم اجتلائهم إياها كما هي لما مر من حالهم) [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ﴾ [عبس: ٢٣] قال: (لا ريبَ في أنَّ مساقَ الآياتِ الكريمةِ لبيان غاية عظم جنايةِ الإنسانِ وتحقيقِ كُفرانِه المفرطِ المستوجب للسخطِ العظيمِ، وظاهرٌ أنَّ ذلكَ لا يتحققُ بهذا القدرِ من نوع تقصير لا يخلو عنْهُ أحدٌ من أفرادِه، كيفَ لا وقَدْ قالَ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: شيَّبتني سورةُ هودٍ لمَا فيهَا من قولِه تعالى: ﴿فَاستَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢]، فالوجُه أنْ يحملَ عدمُ القضاءِ على عمومِ النفي لا على نفي العمومِ، إمَّا عَلى أنَّ المحكومَ عليهِ

---

[١] ( ) . مفاتيح الغيب ١٣: ١٠٠.

[٢] ( ) . إرشاد العقل السليم ٣: ١٤١.

هُو المستغني، أو هو الجنسُ لكنْ لا عَلى الإطلاقِ، بَلْ على أنَّ مصداقَ الحكمِ بعدمِ القضاءِ بعضُ أفرادِه، وقد أُسندَ إلى الكُلِّ كَما في قولِه تعالى: ﴿إِنَّ الإنسان لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤] للإشباعِ في اللومِ بحكمِ المجانسةِ على طريقةِ قولِهم: بنُو فلان قتلُوا فلاناً والقاتلُ واحدٌ منهم، وإمَّا على أنَّ مصداقَهُ الكُلُّ من حيثُ هو كلٌّ بطريقِ رفعِ الإيجابِ الكليِّ دونَ السلبِ الكليِّ، فالمَعْنى لَمَّا يقضِ جميعُ أفرادِه ما أمرَهُ بل أخلَّ به بعضُها بالكفرِ والعصيانِ، مع أنْ مُقتضَى ما فُصل من فنون النعماءِ الشاملةِ للكلِّ أنْ لا يتخلف عنه أحدٌ أصلاً) ( ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٦] قال ابن عاشور: (وَمُفَادُ التَّرْكِيبِ أَنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ أَحَداً مِنَ الكَافِرِينَ الآثِمِينَ؛ لِأَنَّ «كُلّ» مِنْ صِيَغِ العُمُومِ، فَهِيَ مَوْضُوعَةٌ لِاسْتِغْرَاقِ أَفْرَادِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ وَلَيْسَتْ مَوْضُوعَةً لِلدَّلَالَةِ عَلَى صُبْرَةٍ مَجْمُوعَةٍ، وَلِذَلِكَ يَقُولُونَ هِيَ مَوْضُوعَةٌ لِلْكُلِّ الْجَمِيعِيِّ، وَأَمَّا الْكُلُّ الْمَجْمُوعِيُّ فَلَا تُسْتَعْمَلُ فِيهِ كُلُّ إِلَّا مَجَازاً. فَإِذَا أُضِيفَتْ «كُلُّ» إِلَى اسْمٍ اسْتَغْرَقَتْ جَمِيعَ أَفْرَادِهِ، سَوَاءٌ ذَلِكَ فِي الْإِثْبَاتِ وَفِي النَّفْيِ، فَإِذَا دَخَلَ النَّفْيُ عَلَى «كُلُّ» كَانَ الْمَعْنَى عُمُومَ النَّفْيِ لِسَائِرِ الْأَفْرَادِ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ كَيْفِيَّةٌ تَعرِضُ لِلْجُمْلَةِ فَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يَبْقَى مَدْلُولُ الْجُمْلَةِ كَمَا هُوَ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَكَيَّفُ بِالسَّلْبِ عِوَضاً عَنْ تَكَيُّفِهِ بِالإِيجَابِ، فَإِذَا قُلْتَ كُلُّ الدِّيَارِ مَا دَخَلْتُهُ، أَوْ لَمْ أَدْخُلْ كُلَّ دَارٍ، أَوْ كُلَّ دَارٍ لَمْ أَدْخُلْ، أَفَادَ ذَلِكَ نَفْيَ دُخُولِكَ أَيَّةَ دَارٍ مِنَ الدِّيَارِ، كَمَا أَنَّ مُفَادَهُ فِي حَالَةِ الْإِثْبَاتِ ثُبُوتُ دُخُولِكَ كُلَّ دَارٍ، وَلِذَلِكَ كَانَ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ لِلَفْظِ كُلُّ سَوَاءٌ فِي الْمَعْنَى فِي قَوْلِ أَبِي النَّجْمِ:

قَدْ أَصْبَحَتْ أُمُّ الْخِيَارِ تَدَّعِي ... عَلَيَّ ذَنْباً كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعِ

كَمَا قَالَ سِيبَوَيْهِ: إِنَّهُ لَوْ نَصَبَ لَكَانَ أَوْلَى لِأَنَّ النَّصْبَ لَا يُفْسِدْ مَعْنًى وَلَا يُخِلُّ بِمِيزَانٍ. وَلَا تَخْرُجُ «كُلُّ» عَنْ إِفَادَةِ الْعُمُومِ إِلَّا إِذَا اسْتَعْمَلَهَا الْمُتَكَلِّمُ فِي خَبَرٍ يُرِيدُ بِهِ إِبْطَالَ خَبَرٍ وَقَعَتْ فِيهِ «كُلُّ» صَرِيحاً أَوْ تَقْدِيراً، كَأَنْ يَقُولَ أَحَدٌ: «كُلُّ الْفُقَهَاءِ يُحَرِّمُ أَكْلَ لُحُومِ السِّبَاعِ»، فَتَقُولُ لَهُ: «مَا كُلُّ العُلَمَاءِ يُحَرِّمُ لُحُومَ السِّبَاعِ»، فَأَنْتَ تُرِيدُ إِبْطَالَ الْكُلِّيَّةِ فَيَبْقَى الْبَعْضُ، وَكَذَلِكَ فِي رَدِّ الِاعْتِقَادَاتِ الْمُخْطِئَةِ كَقَوْلِ الْمَثَلِ: «مَا كُلُّ بَيْضَاءَ شَحْمَةً» ، فَإِنَّهُ لِرَدِّ اعْتِقَادِ ذَلِكَ) ( ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ﴾ [مُحَمَّد: ٣٦] قال: فَقَوله: ﴿وَلا يَسْئَلْكُمْ أَمْوالَكُمْ﴾ يُفِيدُ بِعُمُومِهِ وَسِيَاقِهِ مَعْنَى لَا يَسْأَلُكُمْ جَمِيعَ أَمْوَالِكُمْ، أَيْ إِنَّمَا يَسْأَلُكُمْ مَا لَا يُجْحِفُ بِكُمْ، فَإِضَافَةُ أَمْوَالٍ وَهُوَ جَمْعٌ إِلَى ضَمِيرِ المُخَاطَبِينَ تُفِيدُ العُمُومَ،

( ) . إرشاد العقل السليم ٩: ١١١.

( ) . التحرير والتنوير ٣: ٩١. [2]

فَالمَنْفِيُّ سُؤَالُ إِنْفَاقِ جَمِيعِ الأَمْوَالِ، فَالكَلَامُ مِنْ نَفْيِ العُمُومِ لَا مِنْ عُمُومِ النَّفْيِ بِقَرِينَةِ السِّيَاقِ، وَمَا يَأْتِي بَعْدَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿هَا أَنْتُمْ هؤُلاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ الآيَةَ. وَيَجُوزُ أَنْ يُفِيدَ أَيْضاً مَعْنَى: أَنَّهُ لَا يُطَالِبُكُمْ بِإِعْطَاءِ مَالٍ لِذَاتِهِ فَإِنَّهُ غَنِيٌّ عَنْكُمْ، وَإِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِإِنْفَاقِ المَالِ لِصَالِحِكُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّما يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الفُقَراءُ﴾ [مُحَمَّد: ٣٨] ( )[1].

٣٨ـ قاعدة: (لفظ «أَحَدٌ» يغلب استعماله في النفي، ولَا يُسْتَعمَلُ مُرَاداً مِنْهُ الشُّمُولُ إِلَّا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَمَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الواحدي النيسابوري وأبو حيان وأبو البقاء الكفوي وابن عاشور، قال أبو البقاء الكفوي (المتوفى ١٠٩٤هـ): (الأَحَد: هُوَ بِمَعنى الوَاحِد، وَيَوْم من الْأَيَّام، وَاسم لمن يصلح أَن يُخَاطب، مَوْضُوع للْعُمُوم فِي النَّفْي مُخْتَصّ بعد نفي مَحْض نَحْو: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤]، أَو نهي نَحْو: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ﴾ [هود: ٨١]، أَو اسْتِفْهَام يشبهها نَحْو: ﴿هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ [مريم: ٩٨]، يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِد والمثنى وَالْمَجْمُوع والمذكر والمؤنث، وَحَيْثُ أضيف «بَين» إليه أَو أُعِيد إِلَيْهِ ضمير الْجمع، أَو نَحْو ذَلِك يُرَاد بِهِ جمع من الْجِنْس الَّذِي يدل الكَلَام عَلَيْهِ، فَمَعنَى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] أَي بَين جمع من الرُّسُل، وَمعنى: ﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ﴾ [الحاقة: ٤٧] أَي من جمَاعَة، وَمعنى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢] كجماعة من جمَاعَة النِّسَاء.

وَلَا يَقع فِي الإِثْبَات إِلَّا مَعَ «كل»، وَلَا يدْخل فِي الضَّرْب وَالعدَد وَالقِسْمَة وَلَا فِي شَيْء من الحساب) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ. وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٢ـ ٧٣]، قال الواحدي النيسابوري: («أَحَدٌ» إنَّما يُستعمل لتعميم النفي؛ كقولك: (ما رأيت أحداً مِنَ الناس). وههنا دخل «أَحَدٌ» للنفي الواقع في أول الكلام، وهو قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا﴾؛ كما دخلت ﴿مِنْ﴾ في صِلَةِ ﴿أَنْ يُنَزَّلَ﴾ في قوله: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

( ) . التحرير والتنوير ٢٦: ١٣٤.

( ) . الكليات للكفوي: ٥٢. [2]

الكِتَابِ وَلَا المُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٥]. فكما دخلت ﴿مِنْ﴾ في صلة ﴿أَنْ يُنَزَّلَ﴾؛ لأنه مفعول للنَّفي اللَّاحق لأوَّلِ الكلام، كذلك دخل (أحدٌ) في صِلَةِ ﴿أَنْ﴾ في قوله: ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ﴾؛ لدخول النفي في أول الكلام. والكلام في معنى (أحد)، قد تقدم عند قوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] قال أبو حيان: (وَ«مِنْ» زَائِدَةٌ لِتَأْكِيدِ اسْتِغْرَاقِ الجِنْسِ؛ لِأَنَّ «أَحَداً» مِنَ الأَلْفَاظِ المُسْتَعْمَلَةِ لِلاسْتِغْرَاقِ فِي النَّفْيِ الْعَامِّ، فَزِيدَتْ هُنَا لِتَأْكِيدِ ذَلِكَ، بِخِلَافِ قَوْلِكَ: «مَا قَامَ مِنْ رَجُلٍ»، فَإِنَّهَا زِيدَتْ لِاسْتِغْرَاقِ الجِنْسِ، وَشَرْطُ زِيَادَتِهَا هُنَا مَوْجُودٌ عِنْدَ جُمْهُورِ البَصْرِيِّينَ، لِأَنَّهُمْ شَرَطُوا أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا نَكِرَةٌ، وَأَنْ يَكُونَ قَبْلَهَا غَيْرُ وَاجِبٍ) [2].

وقال ابن عاشور: (﴿أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ (أَشْكَلَ مَوْقِعُ هَذِهِ الآيَةِ بَعْدَ سَابِقَتِهَا وَصْفَ نَظْمِهَا، وَمَصْرِفَ مَعْنَاهَا: إِلَى أَيِّ فَرِيقٍ. وَقَالَ القُرْطُبِيُّ: إِنَّهَا أَشْكَلُ آيَةٍ فِي هَذِهِ السُّورَةِ. وَذَكَرَ ابْنُ عَطِيَّةَ وُجُوهاً ثَمَانِيَةً. تَرْجِعُ إِلَى احْتِمَالَيْنِ أَصْلِيَّيْنِ.

الِاحتِمَالُ الأول أَنَّهَا تكملة لِمُحَاوَرَةِ الطَّائِفَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، وَأَنَّ جُمْلَةَ ﴿قُلْ إِنَّ الهُدى هُدَى اللهِ﴾ مُعتَرِضَةٌ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ الحِوَارِ، وَعَلَى هَذَا الِاحْتِمَالِ تَأْتِي وُجُوهٌ نَقْتَصِرُ مِنْهَا عَلَى وَجْهَيْنِ وَاضِحَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمْ أَرَادُوا تَعْلِيلَ قَوْلِهِمْ: ﴿وَلا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ عَلَى أَنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ يَقْتَضِي إِرَادَتَهُمُ اسْتِحَالَةَ نَسْخِ شَرِيعَةِ التَّوْرَاةِ، وَاسْتِحَالَةَ بَعْثَةِ رَسُولٍ بَعْدَ مُوسَى، وَأَنَّهُ يُقَدَّرُ لَامُ تَعْلِيلٍ مَحْذُوفٌ قَبْلَ «أَن» الْمَصْدَرِيَّةِ وَهُوَ حَذْفٌ شَائِعٌ مِثْلُهُ. ثُمَّ إِمَّا أَنْ يُقَدَّرَ حَرْفُ نَفْيٍ بَعْدَ «أَنْ» يدل عَلَيْهِ هَذَا السِّيَاقُ وَيَقْتَضِيهِ لَفْظُ «أَحَدٌ» الْمُرَادُ مِنْهُ شُمُولُ كُلِّ أَحَدٍ: لِأَنَّ ذَلِكَ اللَّفْظَ لَا يُسْتَعْمَلُ مُرَاداً مِنْهُ الشُّمُولُ إِلَّا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَمَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ مِثْلَ اسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِ، فَأَمَّا إِذَا اسْتُعْمِلَ «أَحَدٌ» فِي الكَلَامِ الْمُوجِبِ فَإِنَّهُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْوَصْفِ بِالْوَحْدَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُنَاسِبٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ.

---

[1] . التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٥: ٣٥٣.

[2] . البحر المحيط ١: ٥٢٩.

فَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ لِأَن لَا يوتى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ وَحَذْفُ حَرْفِ النَّفْيِ بَعْدَ لَامِ التَّعْلِيلِ، ظَاهِرَةً وَمُقَدَّرَةً، كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النِّسَاء: ١٧٦]، أَيْ لِئَلَّا تَضِلُّوا) [1].

ثم قال: (وَكَلِمَةُ «أَحَدٌ» اسْمُ نَكِرَةٍ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ وَمَعْنَاهَا شَخْصٌ أَوْ إِنْسَانٌ، وَهُوَ مَعْدُودٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَا تَقَعُ إِلَّا فِي حَيِّزِ النَّفْيِ فَيُفِيدُ الْعُمُومَ، مِثْلَ عَرِيبٍ وَدِيَارٍ وَنَحْوِهِمَا، وَنَدَرَ وُقُوعُهُ فِي حَيِّزِ الإِيجَابِ، وَهَمْزَتُهُ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْوَاوِ وَأَصْلُهُ وَحَدَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَيَرِدُ وَصْفاً بِمَعْنَى وَاحِدٍ) [2].

٣٩ـ قاعدة: (نَفْيُ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ العَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ مما يَحتمِلُ الجِنسَ والعهد)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧] قال: (وَقَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ رِسالاتِهِ ـ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ ـ وَقَرَأَهُ الْبَاقُونَ رِسالَتَهُ ـ بِالْإِفْرَادِ ـ . وَالْمَقْصُودُ الْجِنْسُ فَهُوَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ سَوَاءٌ مُفْرَدُهُ وَجَمْعُهُ.

وَلَا صِحَّةَ لِقَوْلِ بَعْضِ عُلَمَاءِ الْمَعَانِي اسْتِغْرَاقُ الْمُفْرَدِ أَشْمَلُ مِنَ اسْتِغْرَاقِ الْجَمْعِ، وَأَنَّ نَحْوَ: لَا رِجَالَ فِي الدَّارِ، صَادِقٌ بِمَا إِذَا كَانَ فِيهَا رَجُلَانِ أَوْ رَجُلٌ وَاحِدٌ، بِخِلَافِ نَحْوَ لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ. وَيَظْهَرُ أَنَّ قِرَاءَةَ الجَمْعِ أَصْرَحُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الجَمْعِ المُضَافِ مِنْ صِيَغِ العُمُومِ لَا يَحْتَمِلُ العَهْدَ بِخِلَافِ المُفْرَدِ المُضَافِ فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ الْجِنْسَ وَالْعَهْدَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ نَفْيَ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ، لَكِنَّ القَرِينَةَ بَيَّنَتِ المُرَادَ) [3].

٤٠ـ قاعدة: (النَّفيُ إذَا تَسَلَّطَ عَلَى المَصدَرِ كَانَ المَصدَرُ مَنفياً عَلَى جهةِ العُمُوم)

هذه القاعدة مستفادة من أبي حيان، فعند قوله تعالى: ﴿ما فَرَّطْنا فِي الكِتابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] قال: (أَيْ مَا تَرَكْنَا وَمَا أَغْفَلْنَا وَالكِتَابُ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ. وَالْمَعْنَى وَمَا أَغْفَلْنَا فِيهِ مِنْ شَيْءٍ لَمْ نَكْتُبْهُ وَلَمْ نُثْبِتْ مَا وَجَبَ أَنْ يُثْبَتَ، قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ، أَوِ الْقُرْآنُ وَهُوَ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٣: ٢٨١.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٣: ٢٨٣.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٦: ٢٦٢.

الَّذِي يَقْتَضِيهِ سِيَاقُ الآيَةِ وَالْمَعْنَى وَبَدَأَ بِهِ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ وَذَكَرَ اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ: مِنْ شَيْءٍ عَلَى عُمُومِهِ، وَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ يَكُونُ مِنَ الْعَامِّ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْخَاصُّ فَالْمَعْنَى مِنْ شَيْءٍ عَلَى عُمُومِهِ، وَعَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ يَكُونُ مِنَ الْعَامِّ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الْخَاصُّ فَالْمَعْنَى مِنْ شَيْءٍ يَدْعُو إِلَى مَعْرِفَةِ اللهِ وَتَكَالِيفِهِ، وَكَثِيراً مَا يَسْتَدِلُّ بَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا فَرَّطْنا فِي الكِتابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْكِتَابَ تَضَمَّنَ الْأَحْكَامَ التَّكْلِيفِيَّةَ كُلَّهَا، وَالتَّفْرِيطُ التَّقْصِيرُ فَحَقُّهُ أَنْ يتعدى بـ «في»، كَقَوْلِهِ: ﴿عَلى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ﴾ [الزمر: ٥٦]، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيَكُونُ قَدْ ضَمِنَ مَا أَغْفَلْنَا وَمَا تَرَكْنَا، وَيَكُونُ ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾ فِي مَوْضِعِ الْمَفْعُولِ بِهِ ومِنْ زَائِدَةٌ، وَالمَعْنَى: مَا تَرَكْنَا وَمَا أَغْفَلْنَا فِي الكِتَابِ شَيْئاً يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ دَلَائِلِ الْإِلَهِيَّةِ وَالتَّكَالِيفِ، وَيَبْعُدُ جَعْلُ ﴿مِنْ﴾ هُنَا تَبْعِيضِيَّةً وَأَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ بَعْضَ شَيْءٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ المُكَلَّفُ، وَإِنْ قَالَهُ بَعْضُهُمْ. وَجَعَلَ أَبُو الْبَقَاءِ هُنَا ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾ وَاقِعاً مَوْقِعَ المَصْدَرِ، أَيْ تَفْرِيطاً. قَالَ: وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ لَا يَبْقَى فِي الآيَةِ حُجَّةٌ لِمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْكِتَابَ يَحْتَوِي عَلَى ذِكْرِ كُلِّ شَيْءٍ تَصْرِيحاً، وَنَظِيرُ ذَلِكَ: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً﴾ [آل عمران: ١٢٠] أَيْ ضَرَراً انْتَهَى.

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَبْقَى عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ حُجَّةٌ لِمَنْ ذَكَرَ لَيْسَ كَمَا ذَكَرَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا تَسَلَّطَ التَّفْيُ عَلَى المَصْدَرِ كَانَ المَصْدَرُ مَنْفِيّاً عَلَى جِهَةِ العُمُومِ، وَيَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ هَذَا العُمُومِ نَفْيُ أَنْوَاعِ المَصْدَرِ وَنَوْعِ مُشَخَّصَاتِهِ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ: «لَا قِيَامَ» فَهَذَا نَفْيٌ عَامٌّ فَيَنْتَفِي مِنْهُ جميع أنواع القيام ومشخصاته، كَقِيَامِ زَيْدٍ وَقِيَامِ عَمْرٍو وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَإِذَا نُفِيَ التَّفْرِيطُ عَلَى طَرِيقَةِ العُمُومِ كَانَ ذَلِكَ نَفْياً لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ التَّفْرِيطِ وَمُشَخَّصَاتِهِ وَمُتَعَلَّقَاتِهِ، فَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الكِتَابَ يَحْتَوِي عَلَى ذِكْرِ كُلِّ شَيْءٍ)[1].

---

[1] ( ). البحر المحيط ٤: ٥٠٣.

٤١ـ قاعدة: (نَفيُ العَامِّ أبلغُ من نَفيِ الخَاص لأنَّ نفيَ العامِّ يدلُّ عَلَى نَفيِ الخَاصِّ، وإثباتُ الخاصِّ أبلغُ من إثباتِ العَامِّ لأنَّ إثباتَ الخاصِّ يدلُّ على إثباتِ العَامِّ)

أو (إذا كان الشيئان أحدهما خاصاً والآخر عاماً، فإنَّ استعمال العام في حالة النفي أبلغ من استعماله في حالة الإثبات، وكذلك استعمال الخاص في حالة الإثبات أبلغ من استعماله في حالة النفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم ابن الأثير الجزري والزركشي، فقد قرّر ابن الاثير الجزري (المتوفَّى ٦٣٧هـ) «أنّه إذا كان الشيئان أحدهما خاصاً والآخر عاماً فإنّ استعمال العام في حالة النفي أبلغ من استعماله في حالة الاثبات، وكذلك استعمال الخاص في حالة الاثبات أبلغ من استعماله في حالة النفي» [١].

مثال ذلك الإنسانية والحيوانية، فإنّ إثبات الإنسانية يوجب إثبات الحيوانية ولا يوجب نفيها نفي الحيوانية، وكذلك نفي الحيوانية يوجب نفي الإنسانية ولا يوجب إثباتها إثبات الإنسانية.

ومما يحمل على ذلك الأوصاف الخاصة إذا وقعت على شيئين وكان يلزم من وصف أحدهما وصف الآخر ولا يلزم عكس ذلك، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَسارِعُوا إِلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمواتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، فإنَّه إنما خصّ العرض بالذكر دون الطول للمعنى الذي أشير اليه، والمراد بذلك أنّه إذا كان هذا عرضها فكيف يكون طولها؟

وأما الصفتان الواردتان على شيء واحد فكقوله تعالى: ﴿ما لِهذَا الْكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها﴾ [الكهف: ٤٩]، فإن وجود المؤاخذة على الصغيرة يلزم منه وجود المؤاخذة على الكبيرة [٢].

وقال الزركشي: (نَفْي العَامِّ يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ الخَاصِّ، وَثُبُوتُهُ لَا يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِهِ، وَثُبُوتَ الخَاصِّ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ العَامِّ، وَلَا يَدُلُّ نَفْيُهُ عَلَى نَفْيِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ زِيَادَةَ المَفْهُومِ مِنَ اللَّفْظِ تُوجِبُ الِالْتِذَاذَ بِهِ، فَلِذَلِكَ كَانَ نَفْيُ الْعَامِّ أَحْسَنَ مِنْ نَفْيِ الخَاصِّ، وَإِثْبَاتُ الخَاصِّ أَحْسَنَ مِنْ إِثْبَاتِ الْعَامِّ.

فَالأَوَّلُ: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَاراً فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللهُ بنورهم﴾ [البقرة: ١٧]، وَلَمْ يَقُلْ: [بِضَوْئِهِمْ] بَعْدَ قَوْلِهِ: [أَضَاءَتْ]؛ لِأَنَّ النُّورَ أَعَمُّ مِنَ الضَّوْءِ إِذْ يُقَالُ عَلَى القَلِيلِ وَالكَثِيرِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ الضَّوْءُ عَلَى النُّورِ الكَثِيرِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ

---

(١) . المثل السائر ٢: ١٦٦، الجامع الكبير: ١٦٩.

(٢) . انظر: معجم المصطلحات البلاغيّة وتطوّرها، لأحمد مطلوب أحمد الناصري الصيادي الرفاعي: ١٠٦.

الشَّمْسَ ضِيَاءً والقَمَرَ نُوراً﴾ [يونس: ٥]، فَفِي الضَّوْءِ دَلَالَةٌ عَلَى الزِّيَادَةِ فَهُوَ أَخَصُّ مِنَ النُّورِ، وَعَدَمُهُ لَا يُوجِبُ عَدَمَ الضَّوْءِ لِاسْتِلْزَامِ عَدَمِ العَامِّ عَدَمَ الخَاصِّ، فَهُوَ أَبْلَغُ مِنَ الأَوَّلِ، وَالغَرَضُ إِزَالَةُ النُّورِ عَنْهُمْ أَصْلاً، أَلَا تَرَى ذِكْرَهُ بَعْدَهُ: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾...

ومنه قوله تعالى: ﴿يا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلالَةٌ﴾ [الأعراف: ٦١] وَلَمْ يَقُلْ: (ضَلَالٌ) كَمَا قَالُوا: ﴿إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلالٍ﴾ [الأعراف: ٦٠]؛ لِأَنَّ نَفْيَ الوَاحِدِ يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُ الجِنْسِ الْبَتَّةَ.

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: لِأَنَّ الضَّلَالَةَ أَخَصُّ مِنَ الضَّلَالِ فَكَانَ أَبْلَغَ فِي نَفْيِ الضَّلَالِ عَنْهُ، فكأنه قال: ليس به شَيْءٌ مِنَ الضَّلَالِ كَمَا لَوْ قِيلَ: لك تمرة فَقُلْتَ: مَا لِي تَمْرَةٌ.

وَنَازَعَهُ ابْنُ المُنَيِّرِ وَقَالَ: تَعْلِيلُهُ نَفْيَهَا أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الضَّلَالِ؛ لِأَنَّهَا أَخَصُّ مِنْهُ وَهَذَا غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ، فَإِنَّ نَفْيَ الأَعَمِّ أَخَصُّ مَنْ نَفْيِ الأَخَصِّ، وَنَفْيَ الأَخَصِّ أَعَمُّ مِنْ نَفْيِ الأَعَمِّ فَلَا يَسْتَلْزِمُهُ؛ لِأَنَّ الْأَعَمَّ لَا يَسْتَلْزِمُ الْأَخَصَّ، فَإِذَا قُلْتَ: هَذَا لَيْسَ بِإِنْسَانٍ، لَمْ يَلْزَمْ سَلْبُ الحَيَوَانِيَّةِ عَنْهُ، وَإِذَا قُلْتَ: هَذَا لَيْسَ بِحَيَوَانٍ لَمْ يَكُنْ إِنْسَاناً، وَالحَقُّ أَنْ يُقَالَ: الضَّلَالَةُ أَدْنَى من الضلال وأقل؛ لأنها لا تطلق إلا على الفعلة الواحدة مِنْهُ، وَالضَّلَالُ يَصْلُحُ لِلْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، وَنَفْيُ الْأَدْنَى أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الأَعْلَى لَا مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ أَخَصَّ بَلْ مِنْ بَابِ التَّنْبِيهِ بِالْأَدْنَى عَلَى الأَعْلَى.

وَالثَّانِي: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمواتُ والأرضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وَلَمْ يَقُلْ (طُولُهَا)؛ لِأَنَّ الْعَرْضَ أَخَصُّ إِذْ كُلُّ مَا لَهُ عَرْضٌ فَلَهُ طُولٌ وَلَا يَنْعَكِسُ. وَأَيْضاً إِذَا كَانَ لِلشَّيْءِ صِفَةٌ يُغْنِي ذِكْرُهَا عَنْ ذِكْرِ صِفَةٍ أُخْرَى تَدُلُّ عَلَيْهَا كَانَ الِاقْتِصَارُ عَلَيْهَا أَوْلَى مِنْ ذِكْرِهَا؛ لِأَنَّ ذِكْرَهَا كَالتَّكْرَارِ وَهُوَ مُمِلٌّ، وَإِذَا ذُكِرَتْ فَالْأَوْلَى تَأْخِيرُ الدَّلَالَةِ عَلَى الْأُخْرَى حَتَّى لَا تَكُونَ الْمُؤَخَّرَةُ قَدْ تَقَدَّمَتِ الدَّلَالَةُ عَلَيْهَا) ( )[1].

وذكر الإمام الرازي أن (إِثْبَات الأَخَصِّ يُوجِبُ إِثْبَاتَ الأَعَمِّ. وَأَمَّا نَفْيُ الأَخَصِّ لَا يُوجِبُ نَفْيَ الأَعَمِّ) ( )[2].

( ) . البرهان ٣: ٤٠٢. [1]

( ) . مفاتيح الغيب ١٣: ١٠٠. [2]

٤٢ـ قاعدة: (فِي النَّفْيِ يَستَوِي المُفرَدُ وَالجَمْعُ فِي إِفَادَةِ نَفيِ كُلِّ فَرْدٍ مِنَ الجِنس)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الآلوسي وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللهِ شاهِدِينَ عَلى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خالِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧] قال الآلوسي: (﴿أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللهِ﴾ الظاهر أن المراد شيئاً من المساجد؛ لأنه جمع مضاف فيعم ويدخل فيه المسجد الحرام دخولاً أولياً، وتعميره مناط افتخارهم، ونفي الجمع يدل على النفي عن كل فرد، فيلزم نفيه عن الفرد المعين بطريق الكناية، وعن عكرمة وغيره أن المراد به المسجد الحرام، واختاره بعض المحققين، وعبَّر عنه بالجمع لأنه قبلة المساجد وإمامها المتوجهة إليه محاريبها فعامره كعامرها، أو لأن كل مسجد ناحية من نواحيه المختلفة مسجد على حياله بخلاف سائر المساجد، ويؤيد ذلك قراءة أبي عمرو ويعقوب وابن كثير وكثير «مسجد» بالتوحيد، وحمل بعضهم ما كانَ على نفي الوجود والتحقق، وقدر بأن يعمروا بحق لأنهم عمروها بدونه، ولا حاجة إلى ذلك على ما ذكرنا) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللهِ أَوْثَاناً مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ القِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥] قال ابن عاشور: (ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَعُمُّهُمْ جَمِيعاً مِنِ انْعِدَامِ النَّصِيرِ فَقَالَ: ﴿وَما لَكُمْ مِنْ ناصِرِينَ﴾ فَنَفَى عَنْهُمْ جِنْسَ النَّاصِرِ، وَهُوَ مَنْ يُزِيلُ عَنْهُمْ ذَلِكَ الخِزْيَ. وَجِيءَ فِي نَفْيِ النَّاصِرِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ هُنَا خِلَافاً لِقَوْلِهِ آنِفاً: ﴿وَما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ﴾ [العنكبوت: ٢٢]؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا تَأَلَّبُوا عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَتَجَمَّعُوا لِنُصْرَةِ أَصْنَامِهِمْ كَانَ جَزَاؤُهُمْ حِرْمَانَهُمْ مِنَ النُّصَرَاءِ مُطَابَقَةً بَيْنَ الجَزَاءِ وَالحَالَةِ الَّتِي جُوزُوا عَلَيْهَا. عَلَى أَنَّ المُفْرَدَ وَالجَمْعَ فِي حَيِّزِ النَّفْيِ سَوَاءٌ فِي إِفَادَةِ نَفْيِ كُلِّ فَرْدٍ من الجِنْس) [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧] قال ابن عاشور: (وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ وَأَبُو جَعْفَرٍ: رِسالاتِهِ ـ بِصِيغَةِ الجَمْعِ ـ وَقَرَأَهُ الْبَاقُونَ: رِسالَتَهُ ـ بِالإِفْرَادِ ـ . وَالمَقْصُودُ الجِنْسُ فَهُوَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ سَوَاءٌ مُفْرَدُهُ وَجَمْعُهُ.

---

[١] ( ) . روح المعاني ٥: ٢٥٧.

[٢] ( ) . التحرير والتنوير ٢٠: ٢٣٧.

وَلَا صِحَّةَ لِقَوْلِ بَعْضِ عُلَمَاءِ المَعَانِيَ اسْتِغْرَاقُ المُفْرَدِ أَشْمَلُ مِنَ اسْتِغْرَاقِ الجَمْعِ، وَأَنَّ نَحْوَ: لَا رِجَالَ فِي الدَّارِ، صَادِقٌ بِمَا إِذَا كَانَ فِيهَا رَجُلَانِ أَوْ رَجُلٌ وَاحِدٌ، بِخِلَافِ نَحْوَ لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ. وَيَظْهَرُ أَنَّ قِرَاءَةَ الجَمْعِ أَصْرَحُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْجَمْعِ الْمُضَافِ مِنْ صِيَغِ الْعُمُومِ لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ بِخِلَافِ المُفْرَدِ المُضَافِ فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ الجِنْسَ وَالعَهْدَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ نَفْيَ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ لَكِنَّ القَرِينَةَ بَيَّنَتِ المُرَادَ) [1].

---

[1] . التحرير والتنوير ٦: ٢٦٢.

المبحث السادس: قواعد في النفي والنكرة

٤٣ـ قاعدة: (النَّكِرَةُ فِي سِيَاقِ الشَّرطِ ـ مِثْلُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ـ إِذَا لَمْ تُبْنَ عَلَى الفَتحِ احتَمَلَتْ إِرَادَةَ عُمُومِ الجِنسِ وَاحتَمَلَتْ بَعضَ الأَفرَادِ)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦] قال: (وَجِيءَ بِلَفْظِ ﴿أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ دُونَ لَفْظِ مُشْرِكٍ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى عُمُومِ الجِنْسِ؛ لِأَنَّ النَّكِرَةَ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ مِثْلُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ- إِذَا لَمْ تُبْنَ عَلَى الْفَتْحِ احْتَمَلَتْ إِرَادَةَ عُمُومِ الجِنْسِ وَاحْتَمَلَتْ بَعضَ الأفرَادِ، فَكَانَ ذِكْرُ ﴿أَحَدٌ﴾ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَنْصِيصاً عَلَى العُمُومِ بِمَنْزِلَةِ البِنَاءِ عَلَى الفَتْحِ فِي سِيَاق النَّفْي بِـ «لَا») ( )[1].

٤٤ـ قاعدة: (النَّكِرَةُ أوغَلُ فِي بَابِ النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من أبي حيان، فعند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨] قال: (وَكَنَّى بِقَوْلِهِ: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ عَنِ الِاسْتِيلَاءِ وَالإِحَاطَةِ، وَنَزَلَ المَعْنَى مَنْزِلَةَ الجُرْمِ، وَنَفَى كَوْنَهُ مُعْتَلِياً مُسْتَوْلِياً عَلَيْهِمْ. وَفِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ لَطِيفَةٌ إِلَى أَنَّ الخَوْفَ لَا يَنْتَفِي بِالْكُلِّيَّةِ، أَلَا تَرَى إِلَى انْصِبَابِ النَّفْيِ عَلَى كَيْنُونَةِ الخَوْفِ عَلَيْهِمْ؟ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَيْنُونَةِ اسْتِعْلَاءِ الخَوْفِ انْتِفَاءُ الخَوْفِ فِي كُلِّ حَالٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ: لَيْسَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ دَلِيلٌ عَلَى نَفْيِ أَهْوَالِ يَوْمِ القِيَامَةِ وَخَوْفِهَا عَنِ المُطِيعِينَ لِمَا وَصَفَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ مِنْ شَدَائِدِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنَّهَا مُخَفَّفَةٌ عَنِ المُطِيعِينَ. فَإِذَا صَارُوا إِلَى رَحْمَتِهِ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَخَافُوا.

وَقَدَّمَ عَدَمَ الخَوْفِ عَلَى عَدَمِ الحُزْنِ؛ لِأَنَّ انْتِفَاءَ الخَوْفِ فِيمَا هُوَ آتٍ آكَدُ مِنِ انْتِفَاءِ الحُزْنِ عَلَى مَا فَاتَ، وَلِذَلِكَ أُبْرِزَتْ جُمْلَتُهُ مُصَدَّرَةً بِالنَّكِرَةِ الَّتِي هِيَ أَوْغَلُ فِي بَابِ النَّفْيِ، وَأُبْرِزَتِ الثَّانِيَةُ مُصَدَّرَةً بِالمَعْرِفَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾) ( )[2].

( ) . التحرير والتنوير ١٠: ١١٧.[1]

( ) . البحر المحيط ١: ٢٧٣.[2]

٤٥ـ قاعدة: (النكرة في سياق النفي تفيد العموم)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الرازي وأبو حيان والشوكاني وابن عاشور، فقد ذكر الإمام الشوكاني أن النَّكِرَة فِي النَّفْيِ تَعُمُّ وَذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا قَالَ: «أَكَلْتُ اليَوْمَ شَيْئاً»، فَمَنْ أَرَادَ تَكْذِيبَهُ قَالَ: «مَا أَكَلْتَ اليَوْمَ شَيْئاً»، فَذِكْرُهُمْ هَذَا النَّفْيَ عن تَكْذِيبِ ذَلِكَ الْإِثْبَاتِ يَدُلُّ عَلَى اتِّفَاقِهِمْ عَلَى كَوْنِهِ مُنَاقِضاً لَهُ.

الوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنِ النَّكِرَةُ فِي النَّفْيِ لِلْعُمُومِ لَمَا كَانَ قَوْلُنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» نَفْياً لِجَمِيعِ الْآلِهَةِ سِوَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَتَقَرَّرَ بِهَذَا أَنَّ النَّكِرَةَ المَنْفِيَّةَ بِمَا أَوْ لَنْ أَوْ لَمْ أو ليس أو لَا مُفِيدَةٌ لِلْعُمُومِ، وَسَوَاءٌ دَخَلَ حَرْفُ النَّفْيِ عَلَى فِعْلٍ نَحْوَ: مَا رَأَيْتُ رَجُلاً، أَوْ عَلَى الِاسْمِ مثل: «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ»، وَمثل: «مَا أَحَدٌ قَائِماً» وَ«مَا قَامَ أَحَدٌ».

وحُكْم النَّكِرَةِ الْوَاقِعَةِ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ حُكْمُ النَّكِرَةِ الْوَاقِعَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَمَا خَرَجَ عَنْ ذَلِكَ مِنَ الصُّوَرِ فَهُوَ لِنَقْلِ الْعُرْفِ لَهُ عَنِ الوَضْعِ اللُّغَوِيِّ ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظّاً فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٦]، ﴿يُرِيدُ اللهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظّاً فِي الْآخِرَةِ﴾ قال الإمام الرازي: (الآية تدل على أن النكرة في موضع النفي تعم، إذ لو لم يحصل العموم لم يحصل تهديد الكفار بهذه الآية ثم قال: وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ وهذا كلام مبتدأ والمعنى أنه كما لا حظ لهم البتة من منافع الآخرة فلهم الحظ العظيم من مضار الآخرة) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْماً لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئاً﴾ [البقرة: ٤٨] قال أبو حيان: (﴿نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ﴾ شَيْئاً كِلَاهُمَا نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَتَعُمُّ. وَمَعْنَى التَّنْكِيرِ: أَنَّ نَفْساً مِنَ الْأَنْفُسِ لَا تَجْزِي عَنْ نَفْسٍ مِنَ الْأَنْفُسِ شَيْئاً مِنَ الْأَشْيَاءِ) ( )[3].

وعند قوله تعالى: ﴿أَوَلَوْ كانَ آباؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠] قال: (وَانْتِصَابُ ﴿شَيْئاً﴾ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَلَى المَفْعُولِ بِهِ فَعَمَّ جَمِيعَ الْمَعْقُولَاتِ، لِأَنَّهَا نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فتعم، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ المُرَادُ نَفْيُ الوَحْدَةِ فَيَكُونُ المَعْنَى لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً بَلْ

( ) . انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ١: ٢٩٩.

[2] ( ) . مفاتيح الغيب ٩: ٤٣٧.

[3] ( ) . البحر المحيط ١: ٣٠٨.

أَشْيَاءً. وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مَنْصُوباً عَلَى المَصْدَرِ، أَيْ شَيْئاً مِنَ العَقْلِ، وَإِذَا انْتَفَى، انْتَفَى سَائِرُ العُقُولِ)[1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. قال الشوكاني: قوله: (﴿وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ﴾ النكرة في سياق النفي مشعرة بالعموم، أي: لا يمتنع أحد من الكتاب أن يكتب كتاب التداين، كما علمه الله، أي: على الطريقة التي علمه الله من الكتابة، أو كما علمه الله بقوله: ﴿بالعدل﴾)[2].

وذكر عند قوله تعالى: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ. لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَةً﴾ [الغاشية: ١٠ـ ١١] أن الفرّاء قال: لا تسمع في كلام أهل الجنة كلمة تلغى؛ لأنهم لا يتكلمون إلا بالحكمة وحمد الله تعالى على ما رزقهم من النعيم الدائم، وبيَّن أن هذا أرجح الأقوال؛ لأن النكرة في سياق النفي من صيغ العموم، ولا وجه لتخصيص هذا بنوع من اللغو خاص إلا بمخصص يصلح للتخصيص[3].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١] قال ابن عاشور: (وَمَقَالُهُمْ هَذَا يَعُمُّ جَمِيعَ الْبَشَرِ لِوُقُوعِ النَّكِرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ لِنَفْيِ الجِنْسِ، وَيَعُمُّ جَمِيعَ مَا أَنْزَلَ بِاقْتِرَانِهِ بِـ «مِنْ» فِي حَيِّزِ النَّفْيِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى اسْتِغْرَاقِ الْجِنْسِ أَيْضاً، وَيَعُمُّ إِنْزَالَ اللهِ تَعَالَى الوَحْيَ عَلَى البَشَرِ بِنَفْيِ المُتَعَلِّقِ بِهَذَيْنِ العُمُومَيْنِ)[4].

وذكر عند قوله تعالى: ﴿وَآمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ﴾ [البقرة: ٤١]، أن ﴿ثَمَناً﴾ جاءت نَكِرَةً فِي سِيَاقِ النَّهْيِ وَهُوَ كَالنَّفْيِ فَشَمِلَ كُلَّ عِوَضٍ، وكذلك جاءت الآيَاتُ جَمْعاً مُضَافاً فَشَمِلَتْ كُلَّ آيَةٍ، كَمَا وَقَعَ الفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَشَمِلَ كُلَّ اشْتِرَاءٍ، إِذِ الفِعْلُ كَالنَّكِرَةِ[5].

---

[1] ( ) . البحر المحيط ٢: ١٠٤.

[2] ( ) . فتح القدير ١: ٤٠٧.

[3] ( ) . انظر: فتح القدير ٧: ٤٧٩.

[4] ( ) . التحرير والتنوير ٧: ٣٦٣.

[5] ( ) . انظر: التحرير والتنوير ١: ٤٦٦.

٤٦ـ قاعدة: (النكرة في معرض الشرط تعم إذا كانت في جانب الثبوت، كما أنها تعم في الإخبار إذا كانت في جانب النفي، وتخص في معرض الشرط إذ كانت في جانب النفي، كما تخص في الإخبار إذا كانت في جانب الثبوت)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام الرازي، فعند قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، قال: (النَّكِرَةُ فِي مَعْرِضِ الشَّرْطِ تَعُمُّ إِذَا كَانَتْ فِي جَانِبِ الثُّبُوتِ، كَمَا أَنَّهَا تَعُمُّ فِي الإِخْبَارِ إِذَا كَانَتْ فِي جَانِبِ النَّفْيِ، وتخص في معرض الشرط إذ كَانَتْ فِي جَانِبِ النَّفْيِ، كَمَا تَخُصُّ فِي الإِخْبَارِ إِذَا كَانَتْ فِي جَانِبِ الثُّبُوتِ، فَلْنَذْكُرْ بَيَانَهُ بِالْمِثَالِ وَدَلِيلَهُ، أَمَّا بَيَانُهُ بِالْمِثَالِ فَنَقُولُ: إِذَا قَالَ قَائِلٌ لِعَبْدِهِ: «إِنْ كَلَّمْتُ رَجُلاً فَأَنْتَ حُرٌّ»، فَيَكُونُ كَأَنَّهُ قَالَ: لَا أُكَلِّمُ رَجُلاً حَتَّى يعْتِقَ بِتَكَلُّمِ كُلِّ رَجُلٍ، وَإِذَا قَالَ: «إِنْ لَمْ أُكَلِّمِ اليَوْمَ رَجُلاً فَأَنْتَ حُرٌّ»، يَكُونُ كَأَنَّهُ قَالَ: لَا أُكَلِّمُ اليَوْمَ رَجُلاً حَتَّى لَا يَعْتِقَ العَبْدُ بِتَرْكِ كَلَامِ كُلِّ رَجُلٍ، كَمَا لَا يَظْهَرُ الحَلِفُ فِي كَلَامِهِ بِكَلَامِ كُلِّ رَجُلٍ إِذَا تَرَكَ الْكَلَامَ مَعَ رَجُلٍ وَاحِدٍ.

وَأَمَّا الدَّلِيلُ فَلِأَنَّ النَّظَرَ أَوَّلاً إِلَى جَانِبِ الإِثْبَاتِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ مِنْ غَيْرِ حَرْفٍ لَمَّا أَنَّ الوَضْعَ لِلإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ بِحَرْفٍ، فَقَوْلُ الْقَائِلِ: «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وُضِعَ أَوَّلاً وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى أَنْ يُقَالَ مَعَ ذَلِكَ حَرْفٌ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ الْقِيَامِ لِزَيْدٍ، وَفِي جَانِبِ النَّفْيِ احْتَجْنَا إِلَى أَنْ نَقُولَ: «زَيْدٌ لَيْسَ بِقَائِمٍ»، وَلَوْ كَانَ الوَضْعُ وَالتَّرْكِيبُ أَوَّلاً لِلنَّفْيِ، لَمَا احْتَجْنَا إِلَى الحَرْفِ الزَّائِدِ اقْتِصَاراً أَوِ اخْتِصَاراً، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقَوْلُ الْقَائِلِ: «رَأَيْتُ رَجُلاً»، يَكْفِي فِيهِ مَا يُصَحِّحُ الْقَوْلَ وَهُوَ رُؤْيَةُ وَاحِدٍ، فَإِذَا قُلْتَ: «مَا رَأَيْتُ رَجُلاً»، وَهُوَ وُضِعَ لِمُقَابَلَةِ قَوْلِهِ: «رَأَيْتُ رَجُلاً»، وَرُكِّبَ لِتِلْكَ المُقَابَلَةِ، وَالمُتَقَابِلَانِ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَصْدُقَا، فَقَوْلُ الْقَائِلِ: «مَا رَأَيْتُ رَجُلاً»، لَوْ كَفَى فِيهِ انْتِفَاءُ الرُّؤْيَةِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ لَصَحَّ قَوْلُنَا: «رَأَيْتُ رَجُلاً، وَمَا رَأَيْتُ رَجُلاً»، فَلَا يَكُونَانِ مُتَقَابِلَيْنِ، فَيَلْزَمُنَا مِنَ الِاصْطِلَاحِ الْأَوَّلِ الِاصْطِلَاحُ الثَّانِي، وَلَزِمَ مِنْهُ الْعُمُومُ فِي جَانِبِ النَّفْيِ، إِذَا عُلِمَ هَذَا فَنَقُولُ: الشَّرْطِيَّةُ وُضِعَتْ أَوَّلاً، ثُمَّ رُكِّبَتْ بَعدَ الجَزْمِيَّةِ بِدَلِيلِ زِيَادَةِ الحَرْفِ وَهُوَ فِي مُقَابَلَةِ الجَزْمِيَّةِ، وَكَانَ قَوْلُ الْقَائِلِ: «إِذَا لَمْ تَكُنْ أَنْتَ حُرّاً مَا كَلَّمْتُ رَجُلاً» يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى النَّفْيِ، وَكَمَا عُلِمَ عُمُومُ القَوْلِ فِي الفَاسِقِ عُلِمَ عُمُومُهُ فِي النَّبَأِ فَمَعْنَاهُ: أَيُّ فَاسِقٍ جَاءَكُمْ بِأَيِّ نَبَأٍ فَالتَّثَبُّتُ فِيهِ وَاجِبٌ) ( )[1].

( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ٩٨.

المبحث السابع: قواعد مشتركة بين النفي والإثبات

٤٧ـ قاعدة: (النَّفيُ مُقَدَّمٌ على الإثبَات)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام الرازي فعند قوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥] قال: (ذَكَرُوا فِي الصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وُجُوهاً، أَحَدُهَا: كَأَنَّهُ قِيلَ وَاسْتَعِينُوا عَلَى تَرْكِ مَا تُحِبُّونَ مِنَ الدُّنْيَا وَالدُّخُولِ فِيمَا تَسْتَثْقِلُهُ طِبَاعُكُمْ مِنْ قَبُولِ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليه وسلم بالصبر أي يحبس النَّفْسِ عَنِ اللَّذَّاتِ، فَإِنَّكُمْ إِذَا كَلَّفْتُمْ أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ مُرِّنَتْ عَلَيْهِ وَخَفَّ عَلَيْهَا ثُمَّ إِذَا ضَمَمْتُمُ الصَّلَاةَ إِلَى ذَلِكَ تَمَّ الأَمْرُ؛ لِأَنَّ الْمُشْتَغِلَ بِالصَّلَاةِ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ مُشْتَغِلاً بِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَذِكْرِ جَلَالِهِ وَقَهْرِهِ وَذِكْرِ رَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ، فَإِذَا تَذَكَّرَ رَحْمَتَهُ صَارَ مَائِلاً إِلَى طَاعَتِهِ، وَإِذَا تَذَكَّرَ عِقَابَهُ تَرَكَ مَعْصِيَتَهُ، فَيَسْهُلُ عِنْدَ ذَلِكَ اشْتِغَالُهُ بِالطَّاعَةِ وَتَرْكُهُ للمعصية، وثانيها: المراد من الصبر هاهنا هُوَ الصَّوْمُ؛ لِأَنَّ الصَّائِمَ صَابِرٌ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَمَنْ حَبَسَ نَفْسَهُ عَنْ قَضَاءِ شَهْوَةِ الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ زَالَتْ عَنْهُ كُدُورَاتُ حُبِّ الدُّنْيَا، فَإِذَا انْضَافَ إِلَيْهِ الصَّلَاةُ اسْتَنَارَ الْقَلْبُ بِأَنْوَارِ مَعْرِفَةِ اللهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا قَدَّمَ الصَّوْمَ عَلَى الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ تَأْثِيرَ الصَّوْمِ فِي إِزَالَةِ مَا لَا يَنْبَغِي وَتَأْثِيرَ الصَّلَاةِ فِي حُصُولِ مَا يَنْبَغِي، وَالنَّفْيُ مُقَدَّمٌ عَلَى الْإِثْبَاتِ) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿هَارُونَ أَخِي. اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي. وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي. كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيراً. وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً﴾ [طه: ٣٠ـ ٣٤]. قال أيضاً: (ثُمَّ إِنَّهُ سبحانه وتعالى حكى عنه ما لِأَجْلِهِ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ فَقَالَ: ﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيراً وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً﴾، وَالتَّسْبِيحُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِاللِّسَانِ وَأَنْ يَكُونَ بِالِاعْتِقَادِ، وَعَلَى كِلَا التَّقْدِيرَيْنِ فَالتَّسْبِيحُ تَنْزِيهُ اللهِ تَعَالَى فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ، وَأَمَّا الذِّكْرُ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ وَصْفِ اللهِ تَعَالَى بِصِفَاتِ الجَلَالِ وَالكِبْرِيَاءِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ النَّفْيَ مُقَدَّمٌ عَلَى الإِثْبَاتِ) [٢].

---

[١] ( ) . مفاتيح الغيب ٣: ٤٩٠.

[٢] ( ) . مفاتيح الغيب ٢٢: ٤٥.

٤٨ـ قاعدة: (نفيُ النفيِ إثباتٌ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم ابن هشام والآلوسي والقاسمي والشنقيطي وابن عاشور وأبو زهرة، فقد ذكر ابن هشام أن الهمزَة قد تخرج عَن الِاستِفهام الحَقِيقِيّ فَترد لثمانية معَان، ثم ذكر المعنى الثاني من هذه المعاني فقال: (وَالثَّانِي: الإِنكار الإبطالي، وَهَذِه تَقْتَضِي أَنَّ مَا بعدهَا غيرُ وَاقع وأنَّ مدعيه كاذبٌ، نَحْو ﴿أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُمْ بِالبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ المَلَائِكَةِ إِنَاثاً﴾ [الإسراء: ٤٠]، ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ البَنَاتُ وَلَهُمُ البَنُونَ﴾ [الصافات: ١٤٩]، ﴿أَفَسِحْرٌ هَذَا﴾ [الطور: ١٥]، ﴿أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩]، ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً﴾ [الحجرات: ١٢]، ﴿أَفَعَيِينَا بِالخَلْقِ الأَوَّلِ﴾ [ق: ١٥]، وَمن جِهَة إِفَادَة هَذِه الْهمزَة نفي مَا بعْدهَا لزم ثُبُوته إِن كَانَ منفياً؛ لِأَنَّ نفي النَّفْي إِثْبَات، وَمِنْه ﴿أَلَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦] أَي الله كَاف عَبده، وَلِهَذَا عطف ﴿وَوَضَعْنَا﴾ على ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١] لـمَّا كَانَ مَعْنَاهُ شرحنا، وَمثله ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيماً فَآوَى. وَوَجَدَكَ ضَالّاً فَهَدَى﴾ [الضحى: ٦ـ ٧]، ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ. وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْراً أَبَابِيلَ﴾ [الفيل: ٢ـ ٣]) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَؤُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١٣]. قال الإمام الآلوسي: (﴿أَلا تُقاتِلُونَ﴾، تحريض على القتال لأن الاستفهام فيه للإنكار، والاستفهام الإنكاري في معنى النفي، وقد دخل النفي، ونفي النفي إثبات، وحيث كان الترك مستقبحاً منكراً أفاد بطريق برهاني أن إيجاده أمر مطلوب مرغوب فيه، فيفيد الحث والتحريض عليه) [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿وَحَرامٌ عَلى قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]. قال جمال الدين القاسمي: (أي وحرام على أهل قرية فسقوا عن أمر ربهم، فأهلكهم بذنوبهم، أن يرجعوا إلى أهلهم، كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لا يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٣١]، وقوله: ﴿فَلا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلا إِلى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٥٠]، وزيادة «لا» هنا لتأكيد معنى النفي من «حرام» وهذا من أساليب التنزيل البديعة البالغة النهاية في الدقة. وسر الإخبار بعدم الرجوع مع وضوحه، هو الصدع بما يزعجهم ويؤسفهم ويلوّعهم من الهلاك المؤبد، وفوات أمنيتهم الكبرى، وهي حياتهم الدنيا. وجعل أبو مسلم هذه الآية من تتمة ما قبلها، و«لا» فيها

---

[١] ( ) . مغني اللبيب: ٢٤.

[٢] ( ) . روح المعاني ٥: ٢٥٤.

على بابها. وهي مع «حرام» من قبيل نفي النفي، فيدل على الإثبات، والمعنى: وحرام على القرية المهلكة، عدم رجوعها إلى الآخرة، بل واجب رجوعها للجزاء.

فيكون الغرض إبطال قول من ينكر البعث. وتحقيق ما تقدم أنه لا كفران لسعي أحد، وأنه سبحانه سيحييه، وبعمله يجزيه. واللفظ الكريم يحتمله ويتضح فيه. إلا أن الأول لرعاية النظائر من الآي أولى. وأما ما ذكر سواهما، فلا يدل عليه السياق ولا النظير، وفيه ما يخل بالبلاغة من التعقيد وفوات سلاسة التعبير) ( ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ. وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ. الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ. وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ١-٤] ذكر الشيخ الشنقيطي أن الله تعالى ذكر هنا: شرح الصدر، ووضع الوزر، ورفع الذكر. وهي وإن كانت مصدرة بالاستفهام، فهو استفهام تقريري لتقرير الإثبات، فقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ بمعنى شرحنا على المبدأ المعروف، من أن نفي النفي إثبات، وذلك لأن همزة الاستفهام وهي فيها معنى النفي دخلت على «لم» وهي للنفي، فترافعا فبقي الفعل مثبتاً. ومثله قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيداً﴾ [الشعراء: ١٨] ( ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٠٧]. ذكر الشيخ محمد أبو زهرة أن الهمزة للاستفهام الإنكاري وهو بمعنى النفي أي إنكار الوقوع، فما بعدها يكون منفياً بها، ولم نافية لما بعدها، فيكون نفي النفي، ونفي النفي إثبات، كما يقرر علماء البيان، والنفي على طريقة الاستفهام فيه تنبيه بليغ؛ لأن الاستفهام فيه إثارة للانتباه، والمعنى: تعلم أيها الرسول، أن الله تعالى له السلطان الكامل في السموات والأرض، فله التدبير المطلق الذي لا قيد يقيده، فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون ( ) [3].

ومن الأمثلة كذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضاً أَوْ تَكُونَ مِنَ الهَالِكِينَ﴾ [يوسف: ٨٥]، فقد حذف حرف النفي من تفتأ في جواب القسم تخفيفاً لمعلوميته موضعها؛ لأنَّ تفتأ تدلُّ على النفي المحض، فإذا دخلت عليها «لا» النافية صارت متمحضة للإثبات، ولهذا قالوا إن نفي النفي إثبات ( ) [4].

( ) . محاسن التأويل ٧: ٢٢٢.

( ) . انظر: أضواء البيان ٨: ٥٧٢.

( ) . انظر: زهرة التفاسير ١: ٣٥٦.

( ) . انظر: بيان المعاني لملا حويش آل غازى عبد القادر ٣: ٢٤٨.

٤٩ـ قاعدة: (الجَمعُ بَينَ النَّفيِ والإثبَاتِ يُفِيدُ القَصرَ أو الحَصرَ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الرازي والسكاكي والطيبي وابن عاشور، عند قوله تعالى: ﴿وَلا يَحِيقُ المَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣] قال الرازي: (وَأَمَّا فِي النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ فَفَائِدَتُهُ الحَصْرُ، بِخِلَافِ ما يقول القائل: المكر السيء يَحِيقُ بِأَهْلِهِ، فَلَا يُنْبِئُ عَنْ عَدَمِ الحَيْقِ بِغَيْرِ أَهْلِهِ) [١].

وقال السكاكي: (والسبب في إفادة «إنما» معنى القصر هو تضمينه معنى «ما» و«إلا»، ولذلك تسمع المفسرين لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ﴾ [البقرة: ١٧٣] بالنصب يقولون: معناه ما حرم عليكم إلا الميتة والدم، وهو المطابق لقراءة الرفع المقتضية لانحصار التحريم على الميتة والدم، بسبب أن ما في قراءة الرفع يكون موصولاً صلته حرم عليكم واقعاً اسماً لإن، ويكون المعنى أن المحرم عليكم الميتة) [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١] قال الطيبي: (اليهود والنصارى لما ادعوا أنهم وحدهم يدخلون الجنة، وأن غيرهم لا نصيب لهم، حيث بنوا كلامهم على النفي والإثبات المفيد للقصر، أي: نحن ندخل لا غيرنا، فقيل لهم: بل يدخل غيركم. ولما أراد أن يوقفهم على خطيئتهم في تلك المقالة على وجه يبعثهم على التفكر وتوخي الصواب، ويرشد غيرهم إلى تحري ما به يفوزون بالفلاح عاجلاً وآجلاً، قال: ﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: ١١٢] أي: يدخل الجنة من اجتنب الشرك الجلي والخفي، عقيدة وعملاً، وتواطأ ظاهره مع باطنه إخلاصاً وإحساناً كائناً من كان) [٣].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧] قال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَلكِنْ كانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ قَدَّمَ فِيهِ المَفْعُولَ لِلْقَصْرِ، وَقَدْ حَصَلَ القَصْرُ أَوَّلاً بِمُجَرَّدِ الجَمْعِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ، ثُمَّ أُكِّدَ بِالتَّقْدِيمِ؛ لِأَنَّ حَالَهُمْ كَحَالِ مَنْ يَنْكِي غَيْرَهُ، كَمَا قِيلَ: يَفْعَلُ الجَاهِلُ بِنَفْسِهِ مَا يَفْعَلُ العَدو بعدوه) [٤].

وعند قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ١٠٤] قال:

---

[١] ( ) . مفاتيح الغيب ٢٦: ٢٤٧.

[٢] ( ) . مفتاح العلوم: ٢٩١.

[٣] ( ) . فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب ٣: ٤٨.

[٤] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٥١٢.

(وَالجَمْعُ بَيْنَ نَفْيِ أَنْ يَعْبُدَ الأَصْنَامَ، وَبَيْنَ إِثْبَاتِ أَنَّهُ يَعْبُدُ اللهَ يَقُومُ مَقَامَ صِيغَةِ القَصْرِ لَوْ قَالَ: فَلَا أَعْبُدُ إِلَّا اللهَ، فَوَجْهُ العُدُولِ عَنْ صِيغَةِ القَصْرِ: أَنَّ شَأْنَهَا أَنْ يُطْوَى فِيهَا الطَّرَفُ المَنْفِيُّ للاستغناء عَنهُ بالطرف المُثْبِتِ لِأَنَّهُ المَقْصُودُ. وَذَلِكَ حِينَ يَكُونُ الغَرَضُ الأَصْلِيُّ هُوَ طَرَفُ الإِثْبَاتِ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ طَرَفُ النَّفْيِ هُوَ الْأَهَمُّ كَمَا هُنَا وَهُوَ إِبْطَالُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ أوّلا عدل على صِيغَةِ القَصْرِ إِلَى ذِكْرِ صِيغَتَيْ نَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ. فَهُوَ إطناب اقْتِضَاء المَقَامُ)[1].

٥٠ـ قاعدة: (الفَرْقُ بَيْنَ الحَصْرِ بِـ «إِنَّمَا» وَالحَصْر بِحَرْفَيِ النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ هُوَ أَنَّ «إِنَّمَا» تَجِيءَ لِخَبَرٍ لَا يَجْهَلُهُ المُخَاطَبُ وَلَا يَدْفَعُ صِحَّتَهُ، أَوْ لَمَّا نَزَلَ هَذِهِ المَنْزِلَةَ، وَأَنَّ الخَبَرَ بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ يَكُونُ لِلأَمْرِ يُنْكِرُهُ المُخَاطَبُ وَيَشُكُّ فِيهِ)

هذه القاعدة مستفادة من عبد القاهر الجرجاني، فقد قال: (اعْلم أنَّ موضوعَ «إِنَّمَا» على أن تجيءَ لخَبرٍ لا يَجهلُهُ المخاطَبُ ولا يَدفعُ صِحَّتَه، أو لا يُنزِّلُ هذه المنزلةَ. تفسيرُ ذلك أَنكَ تقولُ للرجل: «إنما هو أخوك» و «إنما هُوَ صاحُبك القديمُ»: لا تقولُه لِمَنْ يَجْهلُ ذلك ويدفَعُ صحَّتَه، ولكنْ لِمَن يَعْلَمُه ويُقِرُّ به، إلاَّ أنَّك تُريد أن تُنَبِّهَهُ للذي يجبُ عليه من حقِّ، الأخِ وحُرْمةِ الصاحبِ، ومثله قوله:

إنما أنتَ والدٌ، والأبُ القا ... طِعُ أحْنى مِنْ واصلِ الأولادِ

لم يُرد أن يُعْلِمَ كافوراً أنه والدٌ، ولا ذاكَ مما يحتاجُ كافورٌ فيه إلى الإعلام، ولكنه أراد أنْ يُذكِّرَهُ منه بالأمر المعلوم ليبني عليه استدعاء ما يُوجِبهُ كونُهُ بمنزلةِ الوالدِ.

ومثلُ ذلك قولُهم: «إنَّما يَعْجَلُ مَنْ يَخْشَى الفَوْتَ»، وذلكَ أنَّ مِن المعلومِ الثابتِ في النفوسِ أنَّ من لم يخشى الفوتَ لَمْ يَعْجَل.

ومِثالُه مِنَ التنزيلِ قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ [الأنعام: ٣٦]، وقولُه عز وجل: ﴿إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ [يس: ١١]، وقولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥]، كلُّ ذلكَ تذكيرٌ بأمرٍ ثابتٍ معلومٍ. وذلك أنَّ كلَّ عاقلٍ يَعْلَم أنَّه لا تكونُ استجابة إلا ممن يسمع ويعقل ما يقال له ويُدْعى إليه، وأنَّ مَنْ لم يَسْمعْ ولم يعقِلْ لم يَسْتجبْ. وكذلك معلومٌ أنَّ الإنذارَ إنما يكونُ إنذاراً ويكونُ له تأثيرٌ، إذا كان معَ مَنْ يؤمِنُ باللهِ ويَخْشاهُ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١١: ٣٠١.

ويُصدِّقُ بالبعثِ والساعةِ، فأمَّا الكافرُ الجاهلُ، فالإنذارُ وتَرْكُ الإنذار معه واحدٌ. فهذا مثالُ ما الخبرُ فيهِ خبرٌ بأمرٍ يعلمُه المخاطَبُ ولا يُنْكِرُه بحالٍ) [1].

ثم قال: (وأما الخبر بالنفي والإثبات نحو: «ما هذا إلا كذا»، و«إن هو إلا كذا»، فيكون للأمر يُنْكِرهُ المخاطَبُ ويَشُكُّ فيه. فإذا قلتَ: «ما هو إلَّا مُصيبٌ» أو: «ما هو إلا مخطئ»، قلتَه لمن يدفَعُ أن يكونَ الأمْرُ على ما قلت، وإذا رأيتَ شخصاً مِنْ بعيدٍ فقلتَ: «ما هو إلا زيدٌ»، لم تَقُلْه إلَّا وصاحِبُك يَتوهَّم أنه ليس بزيدٍ، وأنه إنسانٌ آخرُ، ويجدُّ في الإنكارِ أن يكون زيداً.

وإذا كان الأمرُ ظاهراً كالذي مضَى، لم تَقُلْه كذلك، فلا تقول للرجل ترققه على أخيهِ وتُنَبِّهُهُ للذي يَجب عليه منْ صِلة الرَّحِم ومنْ حُسْن التحابِّ: «ما هُوَ إلَّا أخوك» وكذلك لا يَصْلُح في «إنما أنتَ والدٌ»: «ما أنتَ إلاَّ والدٌ»، فأما نحوُ: «إنما مصعبٌ شهابٌ»، فيَصلُحُ فيه أن تقولَ: «ما مصعبٌ إلَّا شهابٌ»، لأنَّه ليس من المعلومِ على الصحَّة، وإنما ادَّعى الشاعرُ فيه أنَّه كذلك، وإذا كانَ هذا هكذا، جاز أن تقول بالنفي والإثباتِ، إلَّا أنك تُخْرِجُ المدحَ حينئذٍ عن أن يكونَ على حَدِّ المبالغةِ، من حيثُ لا تكونُ قد ادَّعيتَ فيه أنه معلوم، وأنه بحيث لا يُنْكِره مُنْكِرٌ، ولا يُخَالِفُ فيه مُخالِفٌ) [2].

وقال: (وجملةُ الأمرِ أنك متى رأيتَ شيئاً هُوَ مِن المَعْلوم الذي لا يُشَكُّ فيه قد جاء بالنَّفي، فذلك لتقديرِ معنًى صارَ به في حُكْم المشكوكِ فيه، فمِنْ ذلك قولُه تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ، إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِير﴾ [فاطر: ٢٢، ٢٣] إنما جاء واللهُ أعلم، بالنفي والإثبات، لأنه لمَّا قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُور﴾، وكان المعنى في ذلك أن يقال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنك لن تستطيعَ أن تُحوِّل قلوبَهُم عمَّا هي عليه من الإباء، ولا تملِكُ أن تُوقِعَ الإيمانَ في نفوسِهم، مع إصرارِهم على كُفرهم، واستمرارِهم على جَهْلِهم) [3].

وقد شرح كلامَ عبد القاهر الجرجاني وبيَّنه محمد رشيد رضا، فقال عند قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥] (وَهَاهُنَا نُكْتَةٌ دَقِيقَةٌ فِي التَّعْبِيرِ بِآيَةِ الْمَائِدَةِ عَنِ الْحَصْرِ بِالْإِثْبَاتِ بَعْدَ النَّفْيِ الْعَامِّ الْمُسْتَغْرِقِ، وَفِي آيَتَيِ النَّحْلِ وَالْبَقَرَةِ بِـ «إِنَّمَا» لَمْ أَرَ أَحَداً مِنَ الْمُفَسِّرِينَ تَعَرَّضَ لَهَا، وَإِنَّمَا أَخَذْتُهَا

---

[1] ( ). دلائل الإعجاز ١: ٣٣٠.

[2] ( ). دلائل الإعجاز ١: ٣٣٢.

[3] ( ). دلائل الإعجاز ١: ٣٣٣.

مِنْ دَلَائِلِ الإِعجازِ لِإِمَامِ عُمُومِ البَلَاغَةِ وَوَاضِعِهَا الشَّيْخِ عَبدِ القَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ فَنُلَخِّصُ قَوْلَهُ فِيهَا مَزِيداً فِي البَيَانِ، وَدَقَائِقِ بَلَاغَةِ القُرْآنِ. قَالَ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ﴾ [البقرة: ١٧٣] النَّصْبُ فِي الْمَيْتَةِ هُوَ القِرَاءَةُ، وَيَجُوزُ (إِنَّمَا حَرُمَ عَلَيْكُمْ)، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَالَّذِي أَخْتَارُهُ أَنْ تَكُونَ «مَا» هِيَ الَّتِي تَمْنَعُ «إِنَّ» مِنَ العَمَلِ، وَيَكُونُ المَعنَى: مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا المَيْتَةَ؛ لِأَنَّ «إِنَّمَا» تَأْتِي إِثْبَاتاً لِمَا يُذْكَرُ بَعْدَهَا وَنَفْياً لِمَا سِوَاهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ الشَّيْخُ عَبْدُ القَاهِرِ أَنَّ بَيْنَ الحَصْرَيْنِ فَرْقاً لَا يُنَافِيهِ مَا قَالَهُ الزَّجَّاجُ وَغَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ فِي كَوْنِ كُلٍّ مِنَ الصِّيغَتَيْنِ لِلْحَصْرِ، وَأَوْرَدَ أَمْثِلَةً لِذَلِكَ يَظْهَرُ مِنْهَا أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ كُلٌّ مِنْهُمَا فِي مَكَانِ الآخَرِ. ثُمَّ قَالَ: اعْلَمْ أَنَّ مَوْضُوعَ «إِنَّمَا» عَلَى أَنْ تَجِيءَ لِخَبَرٍ لَا يَجْهَلُهُ الْمُخَاطَبُ وَلَا يَدْفَعُ صِحَّتَهُ أَوْ لِمَا يَنْزِلُ هَذِهِ المَنْزِلَةَ. تَفْسِيرُ ذَلِكَ أَنَّكَ تَقُولُ لِلرَّجُلِ: إِنَّمَا هُوَ أَخُوكَ وَإِنَّمَا هُوَ صَاحِبُكَ الْقَدِيمُ. لَا تَقُولُهُ لِمَنْ يَجْهَلُ ذَلِكَ وَيَدْفَعُ صِحَّتَهُ، وَلَكِنْ لِمَنْ يَعْلَمُهُ وَيُقِرُّ بِهِ إِلَّا أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُنَبِّهَهُ لِلَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ مِنْ حَقِّ الْأَخِ وَحُرْمَةِ الصَّاحِبِ....

وَمِثَالُهُ مِنَ التَّنْزِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ [الأَنعام: ٣٦]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾ [يس: ١١]، وَقَوْلُهُ تَعَالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥] كُلُّ ذَلِكَ تَذْكِيرٌ بِأَمْرٍ مَعْلُومٍ، وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا تَكُونُ اسْتِجَابَةٌ إِلَّا مِمَّنْ يَسْمَعُ وَيَعْقِلُ مَا يُقَالُ لَهُ وَيُدْعَى إِلَيْهِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ وَلَمْ يَعْقِلْ لَمْ يَسْتَجِبْ وَكَذَلِكَ مَعْلُومٌ أَنَّ الْإِنْذَارَ إِنَّمَا يَكُونُ إِنْذَاراً وَيَكُونُ لَهُ تَأْثِيرٌ إِذَا كَانَ مَعَ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَيَخْشَاهُ وَيُصَدِّقُ بِالْبَعْثِ وَالسَّاعَةِ، فَأَمَّا الْكَافِرُ الْجَاهِلُ فَالْإِنْذَارُ وَتَرْكُ الْإِنْذَارِ مَعَهُ وَاحِدٌ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ أَمْثِلَةٍ أُخْرَى.

وَأَمَّا الخَبَرُ بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ نَحْوُ: «مَا هَذَا إِلَّا كَذَا»، وَ«إِنْ هُوَ إِلَّا كَذَا»، فَيَكُونُ لِلْأَمْرِ يُنْكِرُهُ الْمُخَاطَبُ وَيَشُكُّ فِيهِ. فَإِذَا قُلْتَ: «مَا هُوَ إِلَّا مُصِيبٌ»، أَوْ «مَا هُوَ إِلَّا مُخْطِئٌ» قُلْتَهُ لِمَنْ يَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قُلْتَهُ. وَإِذَا رَأَيْتَ شَخْصاً مِنْ بَعِيدٍ فَقُلْتَ: «مَا هُوَ إِلَّا زَيْدٌ» لَمْ تَقُلْهُ إِلَّا وَصَاحِبُكَ يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَيْسَ بِزَيْدٍ وَأَنَّهُ إِنْسَانٌ آخَرُ وَيَجِدُ فِي الْإِنْكَارِ أَنْ يَكُونَ زَيْداً، ثُمَّ بَيَّنَ بَعْدَ أَمْثِلَةٍ ظَاهِرَةٍ فِي القَاعِدَةِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى حِكَايَةً لِقَوْلِ الكُفَّارِ لِرُسُلِهِمْ: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠] إِنَّمَا جَاءَ بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ دُونَ «إِنَّمَا» مَعَ أَنَّهُ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الفَرِيقَيْنِ؛ لِأَنَّهُمْ جَعَلُوا الرُّسُلَ كَأَنَّهُمْ بِادِّعَائِهِمُ النُّبُوَّةَ قَدْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَهُمْ عَنْ كَوْنِهِمْ بَشَراً مِثْلَهُمْ، وَادَّعَوْا أَمْراً لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ هُوَ بَشَرٌ. وَلَمَّا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ أُخْرِجَ اللَّفْظُ مَخْرَجَهُ حَيْثُ يُرَادُ أَمْرٌ يَدْفَعُهُ المُخَاطَبُ وَيَدَّعِي خِلَافَهُ. ثُمَّ جَاءَ الجَوَابُ مِنَ الرُّسُلِ الَّذِي هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا

بَشَرٌ مِثْلُكُمْ﴾ [إبراهيم: ١١]، كَذَلِكَ بِـ «إِنْ» وَ«إِلَّا» دُونَ «إِنَّمَا»؛ لِأَنَّ مِنْ حِكَمِ مَنِ ادَّعَى عَلَيْهِ خَصْمُهُ الخِلَافَ فِي أَمْرٍ هُوَ لَا يُخَالِفُ فِيهِ أَنْ يُعِيدَ كَلَامَ الْخَصْمِ عَلَى وَجْهِهِ وَيَحْكِيهِ كَمَا هُوَ اهـ مُلَخَّصاً مِنَ الفَصْلِ الأَوَّلِ فِي مَسَائِلِ «إِنَّمَا» وَصَرَّحَ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي بِأَنْ «إِنَّمَا» تُفِيدُ فِي الكَلَامِ بَعْدَهَا إِيجَابَ الفِعْلِ لِشَيْءٍ وَنَفْيَهُ عَنْ غَيْرِهِ، وَأَطَالَ فِي الأَمْثِلَةِ وَشَرْحِهَا كَعَادَتِهِ.

وَهَذَا التَّحْقِيقُ يَنْطَبِقُ عَلَى الْآيَاتِ الثَّلَاثِ فِي حَصْرِ مُحَرَّمَاتِ الطَّعَامِ فِي الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ، فَآيَةُ الأَنْعَامِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِ تَفْسِيرِهَا جَاءَتْ فِي سِيَاقِ الرَّدِّ عَلَى المُشْرِكِينَ فِيمَا افْتَرَوْهُ مِنْ تَحْرِيمِ مَا لَمْ يُحَرِّمِ اللهُ، مَعَ ادِّعَائِهِمْ أَنَّهُ حَرَّمَهُ افْتِرَاءً عَلَيْهِ تَعَالَى. كَمَا تَقَدَّمَ شَرْحُهُ، فَجَاءَ حَصْرُ التَّحْرِيمِ فِيمَا ذُكِرَ فِيهَا بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَجْهَلُونَهُ وَيُنْكِرُونَهُ، عَلَى أَنَّ المُسْلِمِينَ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَهُ أَيْضاً؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَا نَزَلَ فِي المَسْأَلَةِ، وَلِذَلِكَ فُسِّرَ بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى قَبْلَهُ مِنَ السُّورَةِ: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وَلَمْ يُفَسَّرْ بِآيَةِ النَّحْلِ مَعَ أَنَّهَا مَكِّيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْمَرْوِيَّ أَنَّ الْأَنْعَامَ نَزَلَتْ قَبْلَ النَّحْلِ، ثُمَّ جَاءَتْ آيَةُ النَّحْلِ بِـ «إِنَّمَا» عَلَى قَاعِدَتِهِ) [1].

٥١ـ قاعدة: (إذا أُضِيفَتْ «كُلٌّ» إِلَى اسْمٍ اسْتَغْرَقَتْ جَمِيعَ أفرَادِهِ، سَوَاءٌ ذَلِكَ فِي الإِثْبَاتِ وَفِي النَّفْيِ)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٦] قال: (وَمُفَادُ التَّرْكِيبِ أَنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ أَحَداً مِنَ الكَافِرِينَ الْآثِمِينَ لِأَنَّ «كُلَّ» مِنْ صِيَغِ العُمُومِ، فَهِيَ مَوْضُوعَةٌ لِاسْتِغْرَاقِ أَفْرَادِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ وَلَيْسَتْ مَوْضُوعَةً لِلدَّلَالَةِ عَلَى صُبْرَةٍ مَجْمُوعَةٍ، وَلِذَلِكَ يَقُولُونَ هِيَ مَوْضُوعَةٌ لِلْكُلِّ الْجَمِيعِيِّ، وَأَمَّا الكُلُّ المَجْمُوعِيُّ فَلَا تُسْتَعْمَلُ فِيهِ كُلٌّ إِلَّا مَجَازاً.

فَإِذَا أُضِيفَتْ «كُلٌّ» إِلَى اسْمٍ اسْتَغْرَقَتْ جَمِيعَ أَفْرَادِهِ، سَوَاءٌ ذَلِكَ فِي الإِثْبَاتِ وَفِي النَّفْيِ، فَإِذَا دَخَلَ النَّفْيُ عَلَى «كُلٌّ» كَانَ الْمَعْنَى عُمُومَ النَّفْيِ لِسَائِرِ الْأَفْرَادِ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ كَيْفِيَّةٌ تَعرِضُ لِلْجُمْلَةِ فَالْأَصلُ فِيهِ أَنْ يَبْقَى مَدْلُولُ الجُمْلَةِ كَمَا هُوَ، إِلَّا أَنَّهُ يَتَكَيَّفُ بِالسَّلْبِ عِوَضاً عَنْ تَكَيُّفِهِ بِالْإِيجَابِ، فَإِذَا قُلْتَ: «كُلُّ الدِّيَارِ مَا دَخَلْتُهُ»، أَوْ «لَمْ أَدْخُلْ كُلَّ دَارٍ»، أَوْ «كُلَّ دَارٍ لَمْ أَدْخُلْ»، أَفَادَ ذَلِكَ نَفْيَ دُخُولِكَ

---

[1] ( ). تفسير المنار ٨: ١٣٩.

أَيَّةَ دَارٍ مِنَ الدِّيَارِ، كَمَا أَنَّ مُفَادَهُ فِي حَالَةِ الإِثْبَاتِ ثُبُوتُ دُخُولِكَ كُلَّ دَارٍ، وَلِذَلِكَ كَانَ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ لِلَفْظِ كُلٌّ سَوَاءٌ فِي الْمَعْنَى فِي قَوْلِ أَبِي النَّجْمِ:

قَدْ أَصْبَحَتْ أُمُّ الْخِيَارِ تَدَّعِي ... عَلَيَّ ذَنْباً كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعِ

كَمَا قَالَ سِيبَوَيْهِ: إِنَّهُ لَوْ نَصَبَ لَكَانَ أَوْلَى لِأَنَّ النَّصْبَ لَا يُفْسِدُ مَعْنىً وَلَا يُخِلُّ بِمِيزَانٍ. وَلَا تَخْرُجُ «كُلُّ» عَنْ إِفَادَةِ الْعُمُومِ إِلَّا إِذَا اسْتَعْمَلَهَا الْمُتَكَلِّمُ فِي خَبَرٍ يُرِيدُ بِهِ إِبْطَالَ خَبَرٍ وَقَعَتْ فِيهِ «كُلٌّ» صَرِيحاً أَوْ تَقْدِيراً، كَأَنْ يَقُولَ أَحَدٌ: «كُلُّ الْفُقَهَاءِ يُحَرِّمُ أَكْلَ لُحُومِ السِّبَاعِ»، فَتَقُولُ لَهُ: «مَا كُلُّ الْعُلَمَاءِ يُحَرِّمُ لُحُومَ السِّبَاعِ»، فَأَنْتَ تُرِيدُ إِبْطَالَ الْكُلِّيَّةِ فَيَبْقَى الْبَعْضُ، وَكَذَلِكَ فِي رَدِّ الِاعْتِقَادَاتِ الْمُخْطِئَةِ كَقَوْلِ الْمَثَلِ: «مَا كُلُّ بَيْضَاءَ شَحْمَةً»، فَإِنَّهُ لِرَدِّ اعْتِقَادِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ زُفَرُ بْنُ الْحَارِثِ الْكِلَابِيُّ:

وَكُنَّا حَسِبْنَا كُلَّ بَيْضَاءَ شَحْمَةً

وَقَدْ نَظَرَ الشَّيْخ عبد القَاهر الْجُرْجَانِيُّ إِلَى هَذَا الِاسْتِعْمَالِ الْأَخِيرِ فَطَرَدَهُ فِي اسْتِعْمَالِ (كُلّ) إِذَا وَقَعَتْ فِي حَيِّزِ النَّفْيِ بَعْدَ أَدَاةِ النَّفْيِ وَأَطَالَ فِي بَيَانِ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ، وَزَعَمَ أَنَّ رَجَزَ أَبِي النَّجْمِ يَتَغَيَّرُ مَعْنَاهُ بِاخْتِلَافِ رَفْعِ «كُلّ» وَنَصْبِهِ فِي قَوْلِهِ «كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعِ». وَقَدْ تَعَقَّبَهُ الْعَلَّامَةُ التَّفْتَازَانِيُّ تَعَقُّباً مُجْمَلاً بِأَنَّ مَا قَالَهُ أَغْلَبِيٌّ، وَأَنَّهُ قَدْ تَخَلَّفَ فِي مَوَاضِعَ. وَقَفَّيْتُ أَنَا عَلَى أَثَرِ التَّفْتَازَانِيِّ فَبَيَّنْتُ فِي تَعْلِيقِي «الإِيجَازُ عَلَى دَلَائِلِ الإِعْجَازِ» أَنَّ الغَالِبَ هُوَ العَكْسُ) ( )[1].

٥٢ـ قاعدة: (التَّرَقِّي فِي الإِثبَاتِ يَكُونُ مِنَ الأدنَى إلى الأعلَى، وفِي النَّفيِ يَكُونُ مِنَ الأعلَى إلى الأدنَى إِلَّا إِذا وُجِدَ مَا يَقتَضِي عَكسَ ذَلِكَ).

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم شهاب الدين الخفاجي والآلوسي وابن عاشور، فقد قال شهاب الدين الخفاجي (المتوفَّى ١٠٦٩هـ): (نفي الأدنى يدلُّ على نفي الأعلى بطريق الدلالة؛ لأنَّ الترقي في النفي بنفي الأعلى ثم نفي الأدنى، مثل: فلان لا يستحي أن يعطي سائله الدرهم ولا الفلس، وفي الإثبات بإثبات الأدنى ثم إثبات الأعلى، مثل: فلان يعطي سائله الدرهم بل الدينار، ففيما نحن فيه نفى الاستحياء من ضرب المثل بالبعوضة فما فوقها مما هو أصغر من الذباب والعنكبوت، فدل على عدم الاستحياء من ضرب المثل بالذباب والعنكبوت بالطريق الأولى؛ لأنهما أكبر من البعوضة، ونفي الأعلى أدنى من نفي الأدنى) ( )[2].

( ) . التحرير والتنوير ٣: ٩١.

( ) . حاشية الشهاب على تفسيرِ البيضاوي ٢: ٨٩.

وعند قوله تعالى: ﴿وَوُضِعَ الكِتابُ فَتَرَى المُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يا وَيْلَتَنا ما لِهذَا الكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها وَوَجَدُوا ما عَمِلُوا حاضِراً وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً﴾ [الكهف: ٤٩] قال الآلوسي: (وكان الظاهر لا يغادر كبيرة ولا صغيرة، بناءً على ما قالوا من أن الترقي في الإثبات يكون من الأدنى إلى الأعلى وفي النفي على عكس ذلك، إذ لا يلزم من فعل الأدنى فعل الأعلى بخلاف النفي.

لكن قال المحققون: هذا إذا كان على ظاهره، فإن كان كناية عن العموم كما هنا وقولك: (ما أعطاني قليلاً ولا كثيراً)، جاز تقديم الأدنى على الأعلى في النفي، كما فصله ابن الأثير في المثل السائر، وفي البحر: قدمت الصغيرة اهتماماً بها، وروي عن الفضيل أنه كان إذا قرأ الآية قال: «ضجوا والله من الصغائر قبل الكبائر»، وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة أنه قال في الآية: «اشتكى القوم كما تسمعون الإحصاء ولم يشتك أحد ظلماً، فإياكم والمحقرات من الذنوب فإنها تجمع على صاحبها حتى تهلكه») [1].

وعند قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لَا يَخْفى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّماءِ﴾ [آل عمران: ٥] قال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّماءِ﴾ قُصِدَ مِنْهُ عُمُومُ أَمْكِنَةِ الأَشْيَاءِ، فَالمُرادُ مِنَ الأَرضِ الكُرَةُ الأَرضِيَّةُ: بِمَا فِيهَا مِنْ بِحَارٍ، وَالمُرَادُ بالسماء جنس السَّمَوَات: وَهِيَ العَوَالِمُ المُتَبَاعِدَةُ عَنِ الأَرضِ.

وَابْتُدِئَ فِي الذِّكْرِ بِالْأَرْضِ لِيَتَسَنَّى التَّدَرُّجُ فِي العَطْفِ إِلَى الأَبْعَدِ فِي الحُكْمِ؛ لِأَنَّ أَشْيَاءَ الأَرْضِ يَعْلَمُ كَثِيراً مِنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، أَمَّا أَشْيَاءُ السَّمَاءِ فَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ بَعْضَهَا فَضْلاً عَنْ علم جَمِيعها) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ [طه: ٤٥] قال ابن عاشور: (ويَفْرُطَ مَعْنَاهُ يُعَجِّلُ وَيَسْبِقُ، يُقَال: فَرَطَ يَفْرُطُ مِنْ بَابِ نَصَرَ. وَالفَارِطُ: الَّذِي يسْبق الوَارِدَة إِلَى الْحَوْضِ لِلشُّرْبِ. وَالْمَعْنَى: نَخَافُ أَنْ يُعَجِّلَ بِعِقَابِنَا بِالْقَتْلِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ العُقُوبَاتِ قَبْلَ أَنْ نُبَلِّغَهُ وَنُحِجَّهُ.

وَالطُّغْيَانُ: التَّظَاهُرُ بِالتَّكَبُّرِ. أَيْ نَخَافُ أَنْ يُخَامِرَهُ كِبْرُهُ فَيَعُدَّ ذِكْرَنَا إِلَهاً دُونَهُ تَنْقِيصاً لَهُ وَطَعْناً فِي دَعْوَاهُ الإِلَهِيَّةِ فَيَطْغَى، أَيْ يَصْدُرَ مِنْهُ مَا هُوَ أَثَرُ الْكِبَرِ مِنَ التَّحْقِيرِ وَالإِهَانَةِ.

---

[1] ( ) . روح المعاني ٨: ٢٧٦.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٣: ١٥١.

فَذَكَرَ الطُّغْيَانَ بَعدَ الفَرْطِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُمَا لَا يُطِيقَانِ ذَلِكَ، فَهُوَ انْتِقَالٌ مِنَ الأَشَدِّ إِلَى الأَضْعَفِ لِأَن نَخَاف يؤول إِلَى مَعنَى النَّفِي. وَفِي النَّفْي يُذْكَرُ الْأَضْعَفُ بَعْدَ الْأَقْوَى بِعَكْسِ الإِثْبَاتِ مَا لَمْ يُوجَدْ مَا يَقْتَضِي عَكْسَ ذَلِكَ.

وَحُذِفَ مُتَعَلِّقُ يَطْغى فَيُحْتَمَلُ أَنَّ حَذْفَهُ لِدَلَالَةِ نَظِيرِهِ عَلَيْهِ، وَأُوثِرَ بِالحَذْفِ لِرِعَايَةِ الفَوَاصِلِ. وَالتَّقْدِيرُ: أَوْ أَنْ يَطْغَى عَلَيْنَا.

وَيُحْتَمَلُ أَنَّ مُتَعَلِّقَهُ لَيْسَ نَظِيرُ الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ بَلْ هُوَ مُتَعَلِّقٌ آخَرُ لِكَوْنِ التَّقْسِيمِ التَّقْدِيرِيِّ دَلِيلاً عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُمَا لَمَّا ذَكَرَ مُتَعَلِّقُ يَفْرُطَ عَلَيْنا وَكَانَ الْفَرْطُ شَامِلاً لِأَنْوَاعِ الْعُقُوبَاتِ حَتَّى الإِهَانَةَ بِالشَّتْمِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ التَّقْسِيمُ بِـ «أَوْ» مَنْظُوراً فِيهِ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى وَهِيَ طُغْيَانُهُ عَلَى مَنْ لَا يَنَالُهُ عِقَابُهُ، أَيْ أَنْ يَطْغَى عَلَى اللهِ بِالتَّنْقِيصِ، كَقَوْلِهِ: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرِي﴾ [القَصَص: ٣٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿لَعَلِّي أَطَّلِعُ إِلى إِلهِ مُوسى﴾ [القَصَص: ٣٨]، فَحُذِفَ مُتَعَلِّقُ يَطْغى حِينَئِذٍ لتنزيهه عَن التَّصْرِيحِ بِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

وَالتَّقْدِيرُ: أَوْ أَنْ يَطْغَى عَلَيْكَ، فَيَتَصَلَّبَ فِي كُفْرِهِ وَيَعْسُرُ صَرْفُهُ عَنْهُ.

وَفِي التَّحَرُّزِ مِنْ ذَلِكَ غَيْرَةٌ عَلَى جَانِبِ اللهِ تَعَالَى، وَفِيهِ أَيْضاً تَحَرُّزٌ مِنْ رُسُوخِ عَقِيدَةِ الْكُفْرِ فِي نَفْسِ الطَّاغِي فَيَصِيرُ الرَّجَاءُ فِي إِيمَانِهِ بَعْدَ ذَلِكَ أَضْعَفَ مِنْهُ فِيمَا قَبْلُ، وَتِلْكَ مَفْسَدَةٌ فِي نَظَرِ الدِّينِ. وَحَصَلَتْ مَعَ ذَلِكَ رِعَايَةُ الْفَاصِلَةِ) (١).

وقد سألني أحد الفضلاء: لماذا قدَّم الله تعالى ذكر السموات على الأرض في قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الجِنِّ وَالإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣]؟

فأجبته: لعلَّ ذلك لأنَّ المعنى هو نفي قدرتهم على أن ينفذوا من أقطار السموات والأرض، والقاعدة في الترقي في الإثبات أو النفي هي: (التَّرَقِّي فِي الإِثْبَاتِ يَكُونُ مِنَ الأدنَى إلى الأعلَى، وفِي النَّفِي يَكُونُ مِنَ الأعلَى إلى الأدنَى إِلَّا إِذا وُجِدَ مَا يَقتَضِي عَكسَ ذَلِكَ).

فهم لا يستطيعون أن ينفذوا من أقطار السموات، بل وقد بلغ من عجزهم أنهم يعجزون عن النفوذ إلى الأرض.. فيكون ذلك أبلغ في النفي، وأوضح في عجزهم، والله أعلم.

---

(١). التحرير والتنوير ١٦: ٢٢٧.

٥٣ـ قاعدة: (الأسمَاءُ المُفرَدةُ الوَاقِعةُ عَلى الجِنسِ التي تَكُونُ بَينهَا وبَينَ وَاحِدِهَا تاءُ التَّأنيث؛ متى أُرِيدَ النَّفي كانَ استعمالُ واحدِهَا أبلغ، ومتى أُرِيدَ الإثبات كانَ استعمالُها أبلغ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم ابن الأثير وأبو حيان والآلوسي فعند قوله سبحانه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ. قَالَ المَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ. قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٩ـ ٦١] قال الإمام أبو حيان: (لَمْ يَرِدِ النَّفْيُ مِنْهُ عَلَى لَفْظِ مَا قَالُوهُ، فَلَمْ يَأْتِ التَّرْكِيبُ لَسْتُ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، بَلْ جَاءَ فِي غَايَةِ الحُسْنِ مِنْ نَفْيٍ أَنْ يَلْتَبِسَ بِهِ وَيَخْتَلِطَ ضَلَالَةٌ مَا وَاحِدَةٌ، فَأَنَّى يَكُونُ فِي ضَلَالٍ! فَهَذَا أَبْلَغُ مِنَ الِانْتِفَاءِ مِنَ الضَّلَالِ، إِذْ لَمْ يَعْتَلِقْ بِهِ وَلَا ضَلَالَةَ وَاحِدَةً، وَفِي نِدَائِهِ لَهُمْ ثَانِياً وَالإِعرَاضُ عَنْ جَفَائِهِمْ مَا يَدُلُّ عَلَى سَعَةِ صَدْرِهِ وَالتَّلَطُّفِ بِهِمْ) [١].

وقال الإمام الآلوسي: (﴿لَيْسَ بِي ضَلالَةٌ﴾ نفي للضلال عن نفسه الكريمة على أبلغ وجه، فإن التاء للمرة؛ لأن مقام المبالغة في الجواب لقولهم الأحمق يقتضي ذلك، والوحدة المستفادة منه باعتبار أقل ما ينطلق، فيرجع حاصل المعنى ليس بي أقل قليل من الضلال، فضلاً عن الضلال المبين، وما يتخايل من أن نفي الماهية أبلغ فإن نفي الشيء مع قيد الوحدة قد يكون بانتفاء الوحدة إلى الكثرة مضمحل بما حقق أن الوحدة ليست صفة مقيدة، بل اللفظ موضوع للجزء الأقل، وهو الواحد المتحقق مع الكثرة ودونها، على أن ملاحظة قيد الوحدة في العام في سياق النفي مدفوع، وكفاك لا رجل شاهداً فإنه موضوع للواحد من الجنس وبذلك فرق بينه وبين أسامة فإذا وقع عاماً لا يلحظ ذلك.

ولو سُلِّم جواز أن يقال: ليس به ضلالة أي ضلالة واحدة بل ضلالات متنوعة ابتداء، لكن لا يجوز في مقام المقابلة كما نحن فيه قاله في الكشاف وبه يندفع ما أورد على الكشاف في هذا المقام.

وفي المثل السائر: (الأسماء المفردة الواقعة على الجنس التي تكون بينها وبين واحدها تاء التأنيث؛ متى أريد النفي كان استعمال واحدها أبلغ، ومتى أريد الإثبات كان استعمالها أبلغ) [٢]، كما في هذه الآية.

---

[١] . البحر المحيط ٥: ٨٢.

[٢] . المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لابن الأثير ٢: ١٦٦.

ولا يظن أنه لما كان الضلال والضلالة مصدرين من قولك: ضل يضل ضلالاً وضلالة كان القولان سواء؛ لأن الضلالة هنا ليست عبارة عن المصدر، بل عن المرة والنفي كما علمت، وإنما بالغ عليه السلام في النفي لمبالغتهم في الإثبات، حيث جعلوه وحاشاه مستقراً في الضلال الواضح كونه ضلالاً) [1].

٥٤ـ قاعدة: («أحد» الذِي لا يُستَعمَلُ إلَّا في النَّفي مَعنَاه إنسَان بإجماعِ أهلِ اللغة، و«أحد» الذِي يُستَعمَلُ في الإثبَاتِ مَعنَاه الفَرد مِنَ العَدَد)

هذه القاعدة نقلها الآلوسي عن القرافي، فعند قوله تعالى: ﴿يا نِساءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّساءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢] قال الآلوسي: (ذهب جمع من الرجال إلى أن المعنى ليس كل واحدة منكن كشخص واحد من النساء، أي من نساء عصركن أي إن كل واحدة منكن أفضل من كل واحدة منهن، لما امتازت بشرف الزوجية لرسول الله وأمومة المؤمنين، فـ «أحد» باق على كونه وصف مذكر إلا أن موصوفه محذوف، ولا بدَّ من اعتبار الحذف في جانب المشبه كما أشير إليه، وقال الزمخشري: (أحد في الأصل بمعنى وحد وهو الواحد، ثم وضع في النفي العام مستوياً فيه المذكر والمؤنث والواحد وما وراءه، والمعنى لستن كجماعة واحدة من جماعات النساء، أي إذا تقصيت أمة النساء جماعة جماعة لم يوجد منهن جماعة واحدة تساويكن في الفضل والسابقة) [2].

وقد استعمل بمعنى المتعدد أيضاً في قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ١٥٢] لمكان «بَيْنَ» المقتضية للدخول على متعدد، وحمل أحد على الجماعة على ما في الكشف ليطابق المشبه، والمعنى على تفضيل نساء النبي صلى الله عليه وسلم على نساء غيره لا النظر إلى تفضيل واحدة على واحدة من آحاد النساء فإن ذلك ليس مقصوداً من هذا السياق ولا يعطيه ظاهر اللفظ.

وكون ذلك أبلغ لما يلزم عليه تفضيل جماعتهن على كل جماعة ولا يلزم ذلك تفضيل كل واحدة على كل واحدة من آحاد النساء لو سلم لكان إذا ساعده اللفظ والمقام، واعترضه أيضاً بعضهم بأنه يلزم عليه أن يكون كل واحدة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من فاطمة رضي الله تعالى عنها مع أنه ليس كذلك.

---

[1] ( ) . روح المعاني ٤: ٣٨٩.

[2] ( ) . الكشاف ٣: ٥٣٦.

وأجيب عن هذا بأنه لا مانع من التزامه إلا أنه يلتزم كون الأفضلية من حيث أمومة المؤمنين والزوجية لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا من سائر الحيثيات، فلا يضر فيه كون فاطمة رضي الله تعالى عنها أفضل من كل واحدة منهن لبعض الحيثيات الأخر، بل هي من بعض الحيثيات كحيثية البضعية أفضل من كل من الخلفاء الأربعة رضي الله تعالى عنهم أجمعين، نعم أورد على ما في الكشاف أن «أحد» الموضوع في النفي العام همزته أصلية غير منقلبة عن الواحد وقد نص على ذلك أبو علي، وخالف فيه الرضي فنقل عنه أن همزة «أحد» في كل مكان بدل من الواو، والمشهور التفرقة بين الواقع في النفي العام والواقع في الإثبات بأن همزة الأول أصلية وهمزة الثاني منقلبة عن الواو.

وفي العقد المنظوم في ألفاظ العموم للفاضل القرافي (قد أشكل هذا على كثير من الفضلاء؛ لأن اللفظين صورتهما واحدة ومعنى الوحدة يتناولهما والواو فيها أصلية فيلزم قطعاً انقلاب ألف أحد مطلقاً عنها، وجعل ألف أحدهما منقلباً دون ألف الآخر تحكم، وقد أطلعني الله تعالى على جوابه وهو أن «أحد» الذي لا يستعمل إلا في النفي معناه إنسان بإجماع أهل اللغة، و«أحد» الذي يستعمل في الإثبات معناه الفرد من العدد، فإذا تغاير مسماهما تغاير اشتقاقهما؛ لأنه لا بدَّ فيه من المناسبة بين اللفظ والمعنى ولا يكفي فيه أحدهما، فإذا كان المقصود به الإنسان فهو الذي لا يستعمل إلا في النفي وهمزته أصلية، وإن قصد به العدد ونصف الاثنين فهو الصالح للإثبات والنفي وألفه منقلبة عن واو) اهـ [1].

ولا يخفى أنه إذا سلم الفرق المذكور ينبغي أن تكون الهمزة هنا أصلية، وإلى أن همزة الواقع في النفي أصلية ذهب أبو حيان فقال: إن ما ذكره الزمخشري من قوله: ثم وضع في النفي العام إلخ غير صحيح لأن الذي يستعمل في النفي العام مدلوله غير مدلول واحد؛ لأن واحداً ينطلق على كل شيء اتصف بالوحدة وأحد المستعمل في النفي العام مخصوص بمن يعقل، وذكر النحويون أن مادته همزة وحاء ودال ومادة أحد بمعنى واحد أصله واو وحاء ودال فقد اختلفا مادة ومدلولاً.

وذكر أن ما في قوله تعالى: ﴿لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] يحتمل أن يكون الذي للنفي العام، ويحتمل أن يكون بمعنى واحد، ويكون قد حذف معطوف أي بين واحد وواحد من رسله...

---

[1] . انظر: العقد المنظوم في الخصوص والعموم للقرافي ١: ٣٢٤.

وقال الراغب: (أحد يستعمل على ضربين في النفي لاستغراق جنس الناطقين، ويتناول القليل والكثير على الاجتماع والانفراد، نحو «ما في الدار أحد» أي لا واحد ولا اثنان فصاعداً لا مجتمعين ولا متفرقين، وهذا المعنى لا يمكن في الإثبات؛ لأن نفي المتضادين يصح، ولا يصح إثباتهما، فلو قيل: «في الدار أحد» لكان إثبات أحد منفرد مع إثبات ما فوق الواحد مجتمعين ومتفرقين وهو بين الإحالة، ولتناوله ما فوق الواحد صح نحو ﴿فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧]، وفي الإثبات على ثلاثة أوجه، استعماله في الواحد المضموم إلى العشرات كأحد عشر وأحد وعشرين، واستعماله مضافاً أو مضافاً إليه بمعنى الأول نحو ﴿أَمَّا أَحَدُكُما فَيَسْقِي﴾ [يوسف: ٤١] وقولهم يوم الأحد، واستعماله وصفاً، وهذا لا يصح إلا في وصفه تعالى شأنه، أما أصله ـ أعني وحد ـ فقد يستعمل في غيره سبحانه...) انتهى ( )[1].

وهو محتمل لدعوى انقلاب همزته عن واو مطلقاً ولدعوى انقلابها عنها في الاستعمال الأخير.

ولا يخفى على المنصف أن كون المعنى في الآية ما ذكره الزمخشري أظهر، وتفضيل كل واحدة من نسائه صلى الله عليه وسلم على كل واحدة واحدة من سائر النساء لا يلزم أن يكون لهذه الآية، بل هو لدليل آخر إما عقلي أو نص، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] وقيل: يجوز أن يكون ذلك لها فإنها تفيد بحسب عرف الاستعمال تفضيل كل منهن على سائر النساء؛ لأن فضل الجماعة على الجماعة يكون غالباً لفضل كل منها) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] قال ابن عاشور: (وَأحد أَصْلُهُ وَحَدٌ بِالْوَاوِ وَمَعْنَاهُ مُنْفَرِدٌ، وَهُوَ لُغَةٌ فِي وَاحِدٍ وَمُخَفَّفٌ مِنْهُ، وَقِيلَ: هُوَ صِفَةٌ مُشَبَّهَةٌ فَأُبْدِلَتْ وَاوُهُ هَمْزَةً تَخْفِيفاً ثُمَّ صَارَ بِمَعنَى الفَرْدِ الوَاحِدِ، فَتَارَةً يَكُونُ بِمَعنَى مَا لَيسَ بِمُتَعَدِّدٍ وَذَلِكَ حِينَ يَجْرِي عَلَى مُخْبَرٍ عَنْهُ أَوْ مَوْصُوفٍ نَحْوِ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَاسْتِعْمَالُهُ كَذَلِكَ قَلِيلٌ فِي الكَلَامِ وَمِنْهُ اسمُ العَدَدِ أَحَدَ عَشَرَ، وَتَارَةً يَكُونُ بِمَعنَى فَرِدٍ مِنْ جِنسٍ، وَذَلِكَ حِينَ يُبَيَّنُ بِشَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى جِنْسٍ، نَحْوَ: «خُذْ أَحَدَ الثَّوْبَيْنِ»، وَيُؤَنَّثُ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الأُخْرى﴾ [البقرة: ٢٨٢] وَهَذَا استِعمَال كَثِيرٌ وَهُوَ قَرِيبٌ فِي المَعنَى مِنَ الِاستِعمالِ الأَوَّلِ، وَتَارَةً يَكُونُ بِمَعنَى فَرِدٍ مِنْ جِنسٍ لَكِنَّهُ لَا يُبَيَّنُ بَلْ يُعَمَّمُ، وَتَعْمِيمُهُ قَدْ يَكُونُ فِي الإِثْبَاتِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ المُشْرِكِينَ اسْتَجارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ [التوبة: ٦].

( ) ـ المفردات في غريب القرآن: ٦٦.

( ) ـ روح المعاني ١١: ١٨٥.

وَقَدْ يَكُونُ تَعْمِيمُهُ فِي النَّفْيِ، وَهُوَ أَكْثَرُ أَحْوَالِ اسْتِعْمَالِهِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧]، وَقَوْلُ العَرَبِ: «أَحَدٌ لَا يَقُولُ ذَلِكَ»، وَهَذَا الِاسْتِعْمَالُ يُفِيدُ الْعُمُومَ كَشَأْنِ النَّكِرَاتِ كُلِّهَا فِي حَالَةِ النَّفْيِ.

وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ «أَحَد» لَفْظٌ مَعْنَاهُ وَاحِدٌ فِي الأَصْلِ وَتَصرِيفُهُ وَاحِدٌ، وَلَكِنِ اخْتَلَفَتْ مَوَاقِعُ استِعْمَالِهِ المُتَفَرِّعَةُ عَلَى أَصْلِ وَضْعِهِ حَتَّى صَارَتْ بِمَنزِلَةِ مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَصَارَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَةِ المُتَرَادِفِ، وَهَذَا يَجْمَعُ مُشَتَّتَ كَلَامٍ طَوِيلٍ لِلْعُلَمَاءِ فِي لَفْظِ أَحَدٍ، وَهُوَ مَا احْتَفَلَ بِهِ القَرَافِيُّ فِي كِتَابِهِ: «العِقْد المَنْظُوم فِي الخُصُوصِ وَالعُمُوم») [1].

٥٥ـ قاعدة: (الفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ أو النَّفْيِ يَعُمُّ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم أبو حيان وابن عاشور والشنقيطي، فعند قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً﴾ [آل عمران: ٦٤] قال أبو حيان: (وَالمَعنَى: أَنْ نُفْرِدَ اللهَ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، أَيْ: لَا نَجْعَلَ لَهُ شَرِيكاً. وشيئاً يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَفعُولاً بِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَراً أَيْ شَيْئاً مِنَ الإِشْرَاكِ، وَالفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَيَعُمُّ مُتَعَلَّقَاتِهِ مِنْ مَفْعُولٍ بِهِ وَمَصْدَرٍ وَزَمَانٍ وَمَكَانٍ وَهَيْئَةٍ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللهُ بِهَا وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيراً﴾ [الفتح: ٢١] قال الشنقيطي: (﴿لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾ فِعْلٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَالفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ مِنْ صِيَغِ العُمُومِ عَلَى التَّحْقِيقِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي الأُصُولِ، وَوَجْهُهُ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ الصِّنَاعِيَّ ـ «أَعْنِي الَّذِي يُسَمَّى فِي الِاصْطِلَاحِ فِعلَ الأَمْرِ أَوِ الفِعْلَ المَاضِيَ أَوِ الفِعْلَ المُضَارِعَ» ـ يَنْحَلُّ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ وَبَعْضِ الْبَلَاغِيِّينَ عَنْ مَصْدَرٍ وَزَمَنٍ...

وَعِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ البَلَاغِيِّينَ يَنْحَلُّ عَنْ مَصْدَرٍ وَزَمَنٍ وَنِسْبَةٍ، وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ كَمَا حَرَّرَهُ بَعْضُ البَلَاغِيِّينَ، فِي بَحْثِ الِاسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ.

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٧٣٩.

[2] ( ) . البحر المحيط ٣: ١٩٥.

فَالمَصْدَرُ إِذَنْ كَامِنٌ فِي مَفْهُومِ الْفِعْلِ إِجْمَاعاً، فَيَتَسَلَّطُ النَّفْيُ الدَّاخِلُ عَلَى الْفِعْلِ عَلَى الْمَصْدَرِ الكَامِنِ فِي مَفْهُومِهِ، وَهُوَ فِي الْمَعْنَى نَكِرَةٌ، إِذْ لَيْسَ لَهُ سَبَبٌ يَجْعَلُهُ مُعَرَّفَةً، فَيُؤَوَّلُ إِلَى مَعْنَى النَّكِرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَهِيَ مَنْ صِيَغِ العُمُومِ.

فَقَوْلُهُ: ﴿لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾ فِي مَعْنَى: لَا قُدْرَةَ لَكُمْ عَلَيْهَا، وَهَذَا يَعُمُّ سَلْبَ جَمِيعِ أَنْوَاعِ القُدْرَةِ؛ لِأَنَّ النَّكِرَةَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَدُلُّ عَلَى عُمُومِ السَّلْبِ وَشُمُولِهِ لِجَمِيعِ الْأَفْرَادِ الدَّاخِلَةِ تَحْتَ العُنْوَانِ. كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي مَحَلِّهِ. وَبِهَذَا تَعْلَمُ أَنَّ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا مَسْلُوبٌ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَلَا أَحَاطَ بِهَا فَأَقْدَرَهُمْ عَلَيْهَا، لِمَا عَلِمَ مِنَ الإِيمَانِ وَالإِخْلَاصِ فِي قُلُوبِهِمْ ﴿وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٣]) [1].

وعند قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩] قال: (الْفِعْل فِي سِيَاقِ النَّفْيِ مِنْ صِيَغِ الْعُمُومِ؛ لِأَنَّهُ يَنْحَلُّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنْ مَصْدَرٍ وَزَمَانٍ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ عَنْ مَصْدَرٍ وَزَمَانٍ وَنِسْبَةٍ. فَالْمَصْدَرُ كَامِنٌ فِي مَفْهُومِهِ إِجْمَاعاً، وَهَذَا المَصْدَرُ الكَامِنُ فِي مَفْهُومِ الفِعْلِ فِي حُكْمِ النَّكِرَةِ فَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى النَّكِرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ وَهِيَ صِيغَةُ عُمُومٍ عِنْدَ الْجُمْهُورِ. فَظَهَرَ أَنَّ الفِعْلَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ مِنْ صِيَغِ العُمُومِ، وَكَذَلِكَ الفِعْلُ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ النَّكِرَةَ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ أَيْضاً صِيغَةُ عُمُومٍ. وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ الْفِعْلَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ أَوِ الشَّرْطِ مِنْ صِيَغِ العُمُومِ، خِلَافاً لِبَعْضِهِمْ فِيمَا إِذَا لَمْ يُؤَكَّدِ الفِعْلُ المَذْكُورُ بِمَصْدَرٍ. فَإِنْ أُكِّدَ بِهِ فَهُوَ صِيغَةُ عُمُومٍ بِلَا خِلَافٍ... وَالتَّحْقِيقُ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ: أَنَّهَا لَا تَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي دُونَ اللَّازِمِ، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ التَّأْكِيدِ بِالمَصْدَرِ وَعَدَمِهِ. لِإِجْمَاعِ النُّحَاةِ عَلَى أَنَّ ذِكْرَ المُصْدَرِ بَعْدَ الفِعْلِ تَأْكِيدٌ لِلْفِعْلِ، وَالتَّأْكِيدُ لَا يَنْشَأُ بِهِ حُكْمٌ، بَلْ هُوَ مُطْلَقُ تَقْوِيَةً لِشَيْءٍ ثَابِتٍ قَبْلَ ذَلِكَ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ. وَخِلَافُ العُلَمَاءِ فِي عُمُومِ الْفِعْلِ الْمَذْكُورِ هَلْ هُوَ بِدَلَالَةِ الْمُطَابَقَةِ أَوِ الِالْتِزَامِ مَعْرُوفٌ. وَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَاعْلَمِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ﴾ الآيَةَ. يَعُمُّ نَفْيُ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الفَلَاحِ عَنِ السَّاحِرِ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ بِالتَّعْمِيمِ فِي الْأَمْكِنَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿حَيْثُ أَتَى﴾ وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى كُفْرِهِ. لِأَنَّ الْفَلَّاحَ لَا يُنْفَى بِالْكُلِّيَّةِ نَفْياً عَامّاً إِلَّا عَمَّنْ لَا خَيْرَ فِيهِ وَهُوَ الكَافِرُ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] قال ابن عاشور: (وَقَوْلِهِ: ﴿وَلا تَكْفُرُونِ﴾ نَهْيٌ عَنِ الكُفْرَانِ لِلنِّعْمَةِ، وَالكُفْرَانُ مَرَاتِبُ أَعلَاهَا جَحْدُ

---

[1] ( ) . أضواء البيان ٣: ٥٢.

[2] ( ) . أضواء البيان ٤: ٣٨.

النِّعْمَةِ وَإِنْكَارُهَا ثُمَّ قَصْدُ إِخْفَائِهَا، ثُمَّ السُّكُوتُ عَنْ شُكْرِهَا غَفْلَةً وَهَذَا أَضْعَفُ المَرَاتِبِ وَقَدْ يُعْرِضُ عَنْ غَيْرِ سُوءِ قَصْدٍ لَكِنَّهُ تَقْصِيرٌ.

قَالَ ابن عرفة: «لَيسَ عَطْفُ قَوْلِهِ: ﴿وَلا تَكْفُرُونِ﴾ بِدَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالشَّيْءِ لَيْسَ نَهْياً عَنْ ضِدِّهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الأَمرَ بِالشُّكْرِ مُطْلَقٌ، (أَيْ لِأَنَّ الأَمْرَ لَا يَدُلُّ عَلَى التَّكْرَارِ فَلَا عُمُومَ لَهُ) فَيَصْدُقُ بِشُكْرِهِ يَوْماً وَاحِداً، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلا تَكْفُرُونِ﴾ أَفَادَ النَّهْيَ عَنِ الكُفْرِ دَائِماً» اهـ، يُرِيدُ لِأَنَّ الفِعْلَ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ يَعُمُّ، مِثْلَ الْفِعْلِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ أَخُو النَّفْيِ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤] قال: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾ صِفَةٌ رَابِعَةٌ، وَهِيَ عَدَمُ الخَوْفِ مِنَ المَلامَةِ، أَيْ فِي أَمْرِ الدِّينِ، كَمَا هُوَ السِّيَاقُ.

وَاللَّوْمَةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ اللَّوْمِ. وَأُرِيدَ بِهَا هُنَا مُطْلَقُ الْمَصْدَرِ، كَاللَّوْمِ لِأَنَّهَا لَمَّا وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَعَمَّتْ زَالَ مِنْهَا معنى الوَاحِدَة كَمَا يَزُولُ مَعْنَى الْجَمْعِ فِي الجَمْعِ المُعَمَّمِ بِدُخُولِ الْ الجِنْسِيَّةِ لِأَنَّ «لَا» فِي عُمُومِ النَّفْيِ مِثْلُ «الْ» فِي عُمُومِ الإِثباتِ، أَيْ لَا يَخَافُونَ جَمِيعَ أَنْوَاعِ اللَّوْمِ مِنْ جَمِيعِ اللَّائِمِينَ إِذِ اللَّوْمُ مِنْهُ: شَدِيدٌ كَالتَّقْرِيعِ، وَخَفِيفٌ، وَاللَّائِمُونَ: مِنْهُمُ اللَّائِمُ المُخِيفُ، وَالحَبِيبُ، فَنَفَى عَنْهُمْ خَوْفَ جَمِيعِ أَنْوَاعِ اللَّوْمِ.

فَفِي الجُمْلَةِ ثَلَاثَةُ عُمُومَاتٍ: عُمُومُ الفِعْلِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَعُمُومُ المَفْعُولِ، وَعُمُومُ المُضَافِ إِلَيْهِ. وَهَذَا الوَصْفُ عَلَامَةٌ عَلَى صِدْقِ إِيمَانِهِمْ حَتَّى خَالَطَ قُلُوبَهُمْ بِحَيْثُ لَا يَصْرِفُهُمْ عَنْهُ شَيْءٌ مِنَ الإِغْرَاءِ وَاللَّوْمِ؛ لِأَنَّ الِانْصِيَاعَ لِلمَلَامِ آيَةُ ضَعْفِ اليَقِينِ وَالعَزِيمَةِ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩] قال: (وَمَعنَى نَفْيِ الْفِقْهِ وَالْإِبْصَارِ والسمع عَن آلالتها الْكَائِنَةِ فِيهِمْ أَنَّهُمْ عَطَّلُوا أَعْمَالَهَا بِتَرْكِ اسْتِعْمَالِهَا فِي أَهَمِّ مَا تَصْلُحُ لَهُ: وَهُوَ مَعْرِفَةُ مَا يَحْصُلُ بِهِ الْخَيْرُ الْأَبَدِيُّ، وَيُدْفَعُ بِهِ الضُّرُّ الْأَبَدِيُّ؛ لِأَنَّ آلَاتِ الإِدْرَاكِ وَالعِلْمِ خَلَقَهَا اللهُ لِتَحْصِيلِ المَنَافِعِ وَدَفْعِ المَضَارِّ، فَلَمَّا لَمْ يَسْتَعْمِلُوهَا فِي جَلْبِ أَفْضَلِ المَنَافِعِ وَدَفْعِ أَكْبَرِ الْمَضَارِّ، نُفِيَ عَنْهُمْ عَمَلُهَا عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٢: ٥١.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٦: ٢٣٨.

لِلْمُبَالَغَةِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ فِي حَيِّزِ النَّفْيِ يَعُمُّ، مِثْلَ النَّكِرَةِ، فَهَذَا عَامٌّ أُرِيدَ بِهِ الخُصُوصُ لِلْمُبَالَغَةِ لِعَدَمِ الِاعْتِدَادِ بِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ غَيْرِ هَذَا، فَالنَّفْيُ استِعَارَةٌ بِتَشْبِيهِ بَعْضِ الْمَوْجُودِ بِالْمَعْدُومِ كُلِّهِ) [1].

وكذلك قوله تعالى: ﴿طه. مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ [طه: ١ـ ٢] قال: (وَوُقُوعُ فِعْلِ ﴿أَنْزَلْنا﴾ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ يَقْتَضِي عُمُومَ مَدْلُولِهِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ بِمَنْزِلَةِ النَّكِرَةِ فِي سِيَاقِهِ، وَعُمُومُ الْفِعْلِ يسْتَلْزم عُمُوم متعلقاته مِنْ مَفْعُولٍ وَمَجْرُورٍ.

فَيَعُمَّ نَفْيَ جَمِيعِ كُلِّ إِنْزَالٍ لِلْقُرْآنِ فِيهِ شَقَاءٌ لَهُ، وَنَفْيُ كُلِّ شَقَاءٍ يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ الإِنزَالِ، أَيْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّقَاءِ فَلَا يَكُونُ إِنْزَالُ الْقُرْآنِ سَبَباً فِي شَيْءٍ مِنَ الشَّقَاءِ لِلرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَوَّلُ مَا يُرَادُ مِنْهُ هُنَا أَسَفُ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِعْرَاضِ قَوْمِهِ عَنِ الإيمانِ بِالقُرْآنِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَعَلَّكَ باخِعٌ نَفْسَكَ عَلى آثارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهذَا الْحَدِيثِ أَسَفاً﴾ [الكهف: ٦].

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ المُرَادُ: مَا أَرْسَلْنَاكَ لِتَخِيبَ بَلْ لِنُؤَيِّدَكَ وَتَكُونَ لَكَ العَاقِبَةُ) [2].

وذكر الإمام القرافي مسألة إذا قال: «لا آكل»، وأن العلماء اختلفت عبارتهم في فهرسة هذه المسألة، فالغزالي في «المستصفى»، وسيف الدين وغيرهم يقولون: الفعل المتعدي، هل يعم بفاعله، ويقبل التخصيص أم لا؟ فعلى هذا لا يتناول هذه المسألة الأفعال القاصرة.

والقاضي عبد الوهاب المالكي في كتاب «الإفادة» وغيره يقولون: الفعل في سياق النفي، هل يقتضي العموم؛ كالنكرة في سياق النفي؛ لأن نفي الفعل نفي لمصدره؟

فإذا قلنا: «لا يقوم» كأنا قلنا: «لا قيام».

ولو قلنا: «لا قيام» عم، وعلى هذا التفسير؛ تعم المسألة القاصر والمتعدي.

والإمام فخر الدين ادعى شيئاً مشتملاً على الأمرين؛ فإن «لا آكل» هو فعل في سياق النفي، وهو فعل متعد، والظاهر: أن مراده الفعل من المتعدي [3].

---

(١) . التحرير والتنوير ٩: ١٨٣.

(٢) . التحرير والتنوير ١٦: ١٨٤.

(٣) . انظر: نفائس الأصول في شرح المحصول ٤: ١٨٩٤.

٥٦ـ قاعدة: («كَادَ» نَفيُهَا إثبَاتٌ وإثبَاتُهَا نَفيٌ).

هذه القاعدة مختلف فيها بين العلماء، فمنهم من يرى أنَّ «كاد» نفيها إثباتٌ وإثباتها نفيٌ، مثل ابن جني وأبو البقاء وابنُ عطية، ومنهم من لا يرى ذلك، كالسمين الحلبي وابن هشام.

فعند قوله تعالى: ﴿قَالُوا الآنَ جِئْتَ بِالحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] قال ابن عاشور: (ثُمَّ إِنَّ مَا كادُوا يَفْعَلُونَ يَقْتَضِي بِحَسَبِ الوَضْعِ نَفْيَ مَدْلُولِ «كَادَ» فَإِنَّ مَدْلُولَهَا المُقَارَبَةُ، وَنَفْيُ مُقَارَبَةِ الفِعْلِ يَقْتَضِي عَدَمَ وُقُوعِهِ بِالأَوْلَى، فَيُقَالُ: أَنَّى يَجْتَمِعُ ذَلِكَ مَعَ وُقُوعِ ذَبْحِهَا بِقَوْلِهِ: ﴿فَذَبَحُوها﴾؟ فَأَمَّا عَلَى وَجْهِ الِاسْتِئْنَافِ فَيُمْكِنُ الْجَوَابُ بِأَنَّ نَفْيَ مُقَارَبَةِ الْفِعْلِ كَانَ قَبْلَ الذَّبْحِ حِينَ كَرَّرُوا السُّؤَالَ وَأَظْهَرُوا الْمِطَالَ ثُمَّ وَقَعَ الذَّبْحُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدْ أَجَابَ بِمِثْلِ هَذَا جَمَاعَةٌ يَعْنُونَ كَأَنَّ الْفِعْلَ وَقَعَ فَجْأَةً بَعْدَ أَنْ كَانُوا بِمَعْزِلٍ عَنْهُ عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى جَعْلِ الْوَاوِ اسْتِئْنَافاً وَقَدْ عَلِمْتُمْ بُعْدَهُ.

فَالوَجهُ القَالِعُ لِلإِشْكَالِ هُوَ أَنَّ أَئِمَّةَ الْعَرَبِيَّةِ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي مَفَادِ «كَادَ» الْمَنْفِيَّةِ فِي نَحْوِ «مَا كَادَ يَفْعَلُ» فَذَهَبَ قَوْمٌ مِنْهُمُ الزَّجَّاجِيُّ إِلَى أَنَّ نَفْيَهَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ مُقَارَبَةِ الْفِعْلِ وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى انْتِفَاءِ وُقُوعِ الْفِعْلِ بِالْأَوْلَى فَيَكُونُ إِثْبَاتُ كَادَ نَفْياً لِوُقُوعِ الْخَبَرِ الَّذِي فِي قَوْلِكَ كَادَ يَقُومُ أَيْ قَارَبَ فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ إِلَّا إِذَا قَارَبَ وَلَمْ يَفْعَلْ وَنَفْيُهَا نَفْياً لِلْفِعْلِ بِطَرِيقِ فَحْوَى الْخِطَابِ فَهُوَ كَالْمَنْطُوقِ وَأَنَّ مَا وَرَدَ مِمَّا يُوهِمُ خلاف ذَلِك مؤول بِأَنَّهُ بِاعْتِبَارِ وَقْتَيْنِ فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ كَلَامَيْنِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وما كادُوا يَفْعَلُونَ﴾ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَيْ فَذَبَحُوهَا الْآنَ وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَعَلَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْجَمْعَ بَيْنَ خَبَرَيْنِ مُتَنَافِيَيْنِ فِي الصُّورَةِ قَرِينَةً عَلَى قَصْدِ زَمَانَيْنِ... وَهَذَا الْمَذْهَبُ وُقُوفٌ مَعَ قِيَاسِ الْوَضْعِ.

وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ إِثْبَاتَ كَادَ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الْخَبَرِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ فِي تَقْرِيرِ الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ وَأَنَّ نَفْيَهَا يَصِيرُ إِثْبَاتًا عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَقَدِ اشْتُهِرَ هَذَا بَيْنَ أَهْلِ الْأَعْرَابِ حَتَّى أَلْغَزَ فِيهِ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيُّ بِقَوْلِهِ:

أَنَحْوِيَّ هَذَا الْعَصْرِ مَا هِيَ لَفْظَة ... أَنْت فِي لِسَانَيْ جُرْهُمٍ وَثَمُودَ

إِذَا اسْتُعْمِلَتْ فِي صُورَةِ الْجَحْدِ أَثْبَتَتْ ... وَإِنْ أُثْبِتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودِ

وَقَدِ احْتَجُّوا لِذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: فَذَبَحُوها وَما كادُوا يَفْعَلُونَ وَهَذَا مِنْ غَرَائِبِ الِاسْتِعْمَالِ الْجَارِي عَلَى خِلَافِ الْوَضْعِ اللُّغَوِيِّ...

وَذَهَبَ قَوْمٌ ـ مِنْهُمْ أَبُو الْفَتْحِ بْنُ جِنِّي وَعَبْدُ الْقَاهِرِ وَابْنُ مَالِكٍ فِي «التَّسْهِيلِ» ـ إِلَى أَنَّ أَصْلَ «كَادَ» أَنْ يَكُونَ نَفْيُهَا لِنَفْيِ الفِعْلِ بِالأَوْلَى كَمَا قَالَ الْجُمْهُورُ، إِلَّا أَنَّهَا قَدْ يُسْتَعْمَلُ نَفْيُهَا لِلدَّلَالَةِ

عَلَى وُقُوعِ الفِعْلِ بَعْدَ بُطْءٍ وَجَهْدٍ وَبَعْدَ أَنْ كَانَ بَعِيداً فِي الظَّنِّ أَنْ يَقَعَ وَأَشَارَ عَبْدُ الْقَاهِرِ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ اسْتِعْمَالٌ جَرَى فِي العُرْفِ وَهُوَ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا مَجَازٌ تَمْثِيلِيٌّ بِأَنْ تُشَبَّهَ حَالَةُ مَنْ فَعَلَ الْأَمْرَ بَعْدَ عَنَاءٍ بِحَالَةِ مَنْ بَعُدَ عَنِ الفِعْلِ، فَاسْتَعْمَلَ المُرَكَّبَ الدَّالَّ عَلَى حَالَةِ المُشَبَّهِ بِهِ فِي حَالَةِ المُشَبَّهِ، وَلَعَلَّهُمْ يَجْعَلُونَ نَحْوَ قَوْلِهِ ﴿فَذَبَحُوها﴾ قَرِينَةً عَلَى هَذَا القَصْدِ.

قَالَ فِي «التَّسْهِيلِ»: «وَتُنْفَى «كَادَ» إِعْلَاماً بِوُقُوعِ الْفِعْلِ عَسِيراً أَوْ بِعَدَمِهِ وَعَدَمِ مُقَارَبَتِهِ» وَاعْتَذَرَ فِي شَرْحِهِ لِلتَّسْهِيلِ عَنْ ذِي الرُّمَّةِ فِي تَغْيِيرِهِ بَيْتَهُ بِأَنَّهُ غَيَّرَهُ لِدَفْعِ احْتِمَالِ هَذَا الِاسْتِعْمَالِ.

وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ «كَادَ» إِنْ نُفِيَتْ بِصِيغَةِ الْمُضَارِعِ فَهِيَ لِنَفْيِ الْمُقَارَبَةِ وَإِنْ نُفِيَتْ بِصِيغَةِ المَاضِي فَهِيَ لِلْإِثْبَاتِ وَشُبْهَتُهُ أَنْ جَاءَتْ كَذَلِكَ فِي الْآيَتَيْنِ ﴿لَمْ يَكَدْ يَراها﴾ [النُّور: ٤٠] ﴿وَما كادُوا يَفْعَلُونَ﴾ وَأَنَّ نَفْيَ الْفِعْلِ الْمَاضِي لَا يَسْتَلْزِمُ الِاسْتِمْرَارَ إِلَى زَمَنِ الْحَالِ بِخِلَافِ نَفْيِ المُضَارِعِ. وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ قَوْلَهُمْ: «مَا كَادَ يَفْعَلُ» وَهُمْ يُرِيدُونَ أَنَّهُ كَادَ مَا يَفْعَلُ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ الْقَلْبِ الشَّائِعِ.

وَعِنْدِي أَنَّ الْحَقَّ هُوَ المَذْهَبُ الثَّانِي وَهُوَ أَنَّ نَفْيَهَا فِي مَعنَى الإِثْبَاتِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَمَّا وَجَدُوهَا فِي حَالَةِ الإِثْبَاتِ مُفِيدَةً مَعْنَى النَّفْيِ جَعَلُوا نَفْيَهَا بِالْعَكْسِ، كَمَا فَعَلُوا فِي «لَوْ» وَ«لَوْلَا»، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ مَوَاضِعُ اسْتِعْمَالِ نَفْيِهَا، فَإِنَّكَ تَجِدُ جَمِيعَهَا بِمَعْنَى مُقَارَبَةِ النَّفْيِ لَا نَفْيِ الْمُقَارَبَةِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ القَلْبِ المُطَّرِدِ فَيَكُونُ قَوْلُهُمْ: «مَا كَادَ يَفْعَلُ» وَ«لَمْ يَكَدْ يَفْعَلُ» بِمَعْنَى كَادَ مَا يَفْعَلُ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الِاسْتِعْمَالُ مِنْ بَقَايَا لُغَةٍ قَدِيمَةٍ مِنَ العَرَبِيَّةِ تَجْعَلُ حَرْفَ النَّفْيِ الَّذِي حَقُّهُ التَّأْخِيرُ مُقَدَّماً، وَلَعَلَّ هَذَا الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْمَعَرِّيُّ بِقَوْلِهِ: «جَرَتْ فِي لِسَانَيْ جُرْهُمٍ وَثَمُودَ»، وَيَشْهَدُ لِكَوْنِ ذَلِكَ هُوَ المُرَادَ تَغْيِيرُ ذِي الرُّمَّةِ بَيْتَهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ اللِّسَانِ وَأَصْحَابِ الذَّوْقِ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ عَصْرِ المُوَلَّدِينَ إِلَّا أَنَّهُ لِانْقِطَاعِهِ إِلَى سُكْنَى بَادِيَتِهِ كَانَ فِي مَرْتَبَةِ شُعَرَاءِ الْعَرَبِ حَتَّى عُدَّ فِيمَنْ يُحْتَجُّ بِشِعْرِهِ، وَمَا كَانَ مِثْلُهُ لِيُغَيِّرَ شِعْرَهُ بَعْدَ التَّفَكُّرِ لَوْ كَانَ لِصِحَّتِهِ وَجْهٌ، فَمَا اعْتَذَرَ بِهِ عَنْهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» ضَعِيفٌ.

وَأَمَّا دَعْوَى المَجَازِ فِيهِ فَيُضَعِّفُهَا اطِّرَادُ هَذَا الِاسْتِعْمَالِ حَتَّى فِي آيَةِ: ﴿لَمْ يَكَدْ يَراها﴾، فَإِنَّ الوَاقِفَ فِي الظَّلَامِ إِذَا مَدَّ يَدَهُ يَرَاهَا بِعَنَاءٍ، وَقَالَ تَأَبَّطَ شَرّاً «فَأُبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كدت آئبا» وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلا يَكادُ يُبِينُ﴾ [الزخرف: ٥٢]. وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَما كادُوا يَفْعَلُونَ﴾ وَلَمْ يَقُلْ يَذْبَحُونَ كَرَاهِيَةَ إِعَادَةِ اللَّفْظِ تَفَنُّناً فِي البَيَان) ( )[1].

( ) . التحرير والتنوير ١: ٥٥٧.[1]

وعند قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكادُ أُخْفِيها لِتُجْزى كُلُّ نَفْسٍ بِما تَسْعى﴾ [طه: ١٥] قال الإمام الرازي: (فيه سؤالان: السؤال الأول: هو أن «كاد» نفيه إثبات وإثباته نفي، بدليل قوله: ﴿وَما كادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]، أي وفعلوا ذلك، فقوله: أَكادُ أُخْفِيها يقتضي أنه ما أخفاها وذلك باطل لوجهين، أحدهما: قوله: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]. والثاني: أن قوله: ﴿لِتُجْزى كُلُّ نَفْسٍ بِما تَسْعى﴾ إنما يليق بالإخفاء لا بالإظهار.

والجواب: من وجوه، أحدها: أن «كاد» موضوع للمقاربة فقط من غير بيان النفي والإثبات فقوله: ﴿أَكادُ أُخْفِيها﴾ معناه قرب الأمر فيه من الإخفاء، وأما أنه هل حصل ذلك الإخفاء أو ما حصل، فذلك غير مستفاد من اللفظ، بل من قرينة قوله: ﴿لِتُجْزى كُلُّ نَفْسٍ بِما تَسْعى﴾ فإن ذلك إنما يليق بالإخفاء لا بالإظهار. وثانيها: أن «كاد» من الله واجب فمعنى قوله: ﴿أَكادُ أُخْفِيها﴾ أي أنا أخفيها عن الخلق كقوله: ﴿عَسى أَنْ يَكُونَ قَرِيباً﴾ [الإسراء: ٥١] أي هو قريب، قاله الحسن) [١].

والإمام السمين الحلبي له رأي مختلف عمن يقول أن «كاد» نفيها إثبات وإثباتها نفي فقد قال عند قوله تعالى: ﴿يَكَادُ البرق يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٠]: (اعلم أنَّ خَبَرَها إذا كانَتْ هي مثبتةً- منفيٌّ في المعنى لأنها للمقاربة، فإذا قلت: «كاد زيدٌ يفعلُ» كان معناه قارَبَ الفعلَ، إلا أنه لم يَفْعَل، فإذا نُفِيَتْ انتفَى خبرُها بطريقِ الأَوْلى، لأنه إذا انْتَفَتْ مقاربةُ الفعل انتفى هو من باب أَوْلَى، ولهذا كانَ قَولُه تعالى: ﴿لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا﴾ [النور: ٤٠] أبلغَ مِنْ أَنْ لو قيل: لم يَرَها، لأنه لم يقارِبِ الرؤيةَ فكيف له بها؟ وزعم جماعةٌ منهم ابن جني وأبو البقاء وابنُ عطية أنَّ نفيَها إثباتُ وإثباتَها نفيٌ... والذي غَرَّ هؤلاء قولُهُ تعالى: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] قالوا: فهي هنا منفيَّةٌ وخبرُها مُثْبَتٌ في المعنى، لأن الذبْحَ وقع لقوله: ﴿فَذَبَحُوها﴾. والجوابُ عن هذهِ الآية من وَجْهَين، أحدُهما: أنه يُحْمَلُ على اختلافِ وَقْتَيْنِ، أي: ذَبَحوها في وقتٍ، وما كادوا يفعلونَ في وقتٍ آخرَ، والثاني: أنه عَبَّر بنفي مقاربةِ الفعل عن شدَّةِ تعنُّتِهِمْ وعُسْرِهِم في الفعلِ.

وأمَّا ما حَكَوْهُ عن ذي الرُّمَّة فقد غلَّط الجمهورُ ذا الرُّمة في رجوعِهِ عن قولِهِ، وقالوا: هو أَبْلَغُ وأحسنُ مِمَّا غَيَّره إليه) [٢].

والإمام ابن هشام يردُّ أيضاً على مَن يرى أن «كَاد» إِثْبَاتها نفي ونفيها إِثبات، فقال: (وَالصَّوَاب أَن حكمهَا حكم سَائِر الْأَفْعَال فِي أَن نَفيهَا نفي وإثباتها إِثْبَات، وَبَيَانه أَن مَعْنَاهَا المقاربة، وَلَا

---

[١] . مفاتيح الغيب ٢٢: ٢١.

[٢] . الدر المصون ١: ٨١.

شكّ أَن معنى «كَاد يفعل» قَارب الفِعْل، وَأَن معنى «مَا كَاد يفعل» مَا قَارب الفِعْل، فخبرها منفي دَائِماً، أما إِذا كَانَت منفية فَوَاضِح لِأَنَّهُ إِذا انْتَفَت مقاربة الفِعْل انْتَفَى عقلاً حُصُول ذَلِك الفِعْل، وَدَلِيله: ﴿إِذا أخرج يَده لم يكد يَرَاهَا﴾، وَلِهَذَا كَانَ أبلغ من أَن يُقَال: لم يرهَا؛ لِأَن من لم ير قد يُقَارب الرُّؤْيَة، وَأما إِذا كَانَت المقاربة مثبتة فَلِأَنَّ الإِخبارَ بِقربِ الشَّيء يَقْتَضِي عرفاً عدم حُصُوله، وَإِلَّا لَكَانَ الإِخبَار حِينَئِذٍ بحصوله لا بمقاربة حُصُوله، إِذْ لَا يحسن فِي العرف أَن يُقَال لمن صلى: «قَارب الصَّلَاة»، وَإِن كَانَ مَا صلى حَتَّى قَارب الصَّلَاة، وَلَا فرق فِيمَا ذكرنَا بَين «كَاد» و«يكاد».

فَإِن أورد على ذَلِك ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ مَعَ أَنهم قد فعلوا إِذْ المُرَاد بِالفِعْلِ الذّبْح وَقد قَالَ تَعَالَى: ﴿فذبحوها﴾، فَالجَوَاب أَنه إِخْبَار عَن حَالهم فِي أول الْأَمر، فَإِنَّهُم كَانُوا أَولاً بعداء من ذَبحهَا بِدَلِيل مَا يُتْلَى علينا من تعنتهم وتكرر سُؤَالهمْ، وَلَا كثر اسْتِعْمَال مثل هَذَا فِيمَن انْتَفَت عَنهُ مقاربة الفِعْل أَولاً ثمَّ فعله بعد ذَلِك توهم من توهم أَن هَذَا الفِعلَ بِعَيْنِه هُوَ الدَّالُّ على حُصُول ذَلِك الْفِعْل بِعَيْنِه، وَلَيْسَ كَذَلِك، وَإِنَّمَا فهم حُصُول الْفِعْل من دَلِيل آخر، كَمَا فهم فِي الآيَة من قَوْله تَعَالَى: ﴿فذبحوها﴾ ([1]).

٥٧ـ قاعدة: («أَوْ» إذا دخلت على الإثبات فإنها تَتَنَاوَلُ أَحَدَ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَا جَمِيعَهُ، وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْيِ تَنَاوَلَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، فتُفِيدُ مُفَادَ وَاوِ الْعَطْفِ فَتَدُلُّ عَلَى انتِفَاء المَعطُوف والمعطوف عليه مَعاً)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم سيبويه والجصاص والسرخسي والرازي وابن عاشور رحمهم الله تعالى.

وأشار سيبويه رحمه الله إلى هذا المعنى فقال: (وإن نفيت هذا قلت: «لا تأكل خبزاً أو لحماً أو تمراً»، كأنك قلت: لا تأكل شيئاً من هذه الأشياء.

ونظير ذلك قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾ [الإنسان: ٢٤] أي: لا تطع أحداً من هؤلاء. وتقول: «كل خبزاً أو تمراً»، أي: لا تجمعهما) ([2]).

([1]) . مغني اللبيب: ٨٦٨.

([2]) . كتاب سيبويه ٣: ١٨٤.

قال الإمام أحمد بن علي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ): (وَأَمَّا «أَوْ» فَإِنْ أَهْلَ اللُّغَةِ قَالُوا هِيَ لِلشَّكِّ أَوْ لِلتَّخْيِيرِ، وَأَصْلُهَا أَنَّهَا تَتَنَاوَلُ أَحَدَ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَا جَمِيعَهُ، وَهَذَا حَقِيقَتُهَا وَبَابُهَا. نَحْوُ قَوْله تَعَالَى: ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩] وَقَوْله: ﴿مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، [البقرة: ١٩٦] تَتَنَاوَلُ أَحَدَ المَذْكُورَاتِ لَا جَمِيعَهَا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا حُكْمُهَا إذَا دَخَلَتْ عَلَى الإثباتِ. وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْيِ تَنَاوَلَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ عَلَى حِيَالِهِ. نَحْوُ قَوْله تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾، وقَوْله تَعَالَى: ﴿أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] قَدْ نَفَى بِهَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ المَذْكُورَاتِ عَلَى حِيَالِهِ لَا عَلَى مَعنَى الجَمْعِ.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا: فِيمَنْ قَالَ: «وَاَللهِ لَا كَلَّمْت زَيْداً أَوْ عَمْرواً» أَنَّهُ أَيَّهُمَا كَلَّمَ حَنِثَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا فِي المَعنَى غَيْرُ مُخَالِفٍ لِحُكْمِهِ فِي الإثباتِ؛ لِأَنَّهَا حِينَ دَخَلَتْ عَلَى النَّفْيِ نَفَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ عَلَى حِدَةٍ، لَا عَلَى وَجْهِ الْجَمْعِ. كَمَا أَنَّهَا إذَا دَخَلَتْ عَلَى الِاثْنَيْنِ أَثْبَتَتْ أَحَدَهُمَا بِغَيْرِ عَيْنِهِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إذَا فُعِلَ عَلَى الِانْفِرَادِ كَانَ فَاعِلاً بِمُوجَبِ حُكْمِ الْآيَةِ لَا عَلَى مَعنَى الجَمْعِ) [1].

وقال الإمام السرخسي (المتوفَّى ٤٨٣هـ): (وَقد تستعار كلمة «أَو» للْعَطْف فَتكون بِمَعْنى الْوَاو قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] أَي وَيزِيدُونَ... إِذا عرفنَا هَذَا فَنَقُول إِنَّمَا يحمل على هَذِه الِاسْتِعَارَة عِنْد اقتران الدَّلِيل بالْكَلَام وَمن الدَّلِيل على ذَلِك أَن تكون مَذْكُورَة فِي مَوضِع النَّفْي قَالَ الله تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾ مَعْنَاهُ وَلَا كفورا وَالدَّلِيل فِيهِ مَا قدمنَا أَن النكرَة فِي مَوضِع النَّفْي تعم وَلَا يُمكن إِثْبَات التَّعْمِيم إِلَّا أَن يَجْعَل بِمَعْنى وَاو الْعَطف وَلَكِن على أَن يتَنَاوَل كل وَاحِد مِنْهُمَا على الِانْفِرَاد لَا على الِاجْتِمَاع كَمَا هُوَ مُوجب حرف الْوَاو وَلِهَذَا قُلْنَا: لَو قَالَ: «وَالله أكلم فلَاناً أَو فلَاناً» فَإِنَّهُ يَحْنَث إِذا كلم أَحدهمَا، بِخِلَاف قَوْله: «فلَاناً وَفُلَاناً» فَإِنَّهُ لَا يَحْنَث مَا لم يكلمهما، وَلَكِن يتَنَاوَل كل وَاحِد مِنْهُمَا على الِانْفِرَاد حَتَّى لَا يثبت لَهُ الْخِيَار، وَلَو كَانَ فِي الْإِيلَاء بِأَن قَالَ: لَا أقرب هَذِه أَو هَذِه فمضت الْمدَّة بانتا جَمِيعاً.

وَمن ذَلِك أَن يسْتَعْمل الْكَلِمَة فِي مَوضِع الْإِبَاحَة فَتكون بِمَعْنى الْوَاو حَتَّى يتَنَاوَل معنى الإِبَاحَة كل وَاحِد من الْمَذْكُورين فَإِن الرجل يَقُول جَالس الْفُقَهَاء أَو الْمُتَكَلِّمين فيفهم مِنْهُ الإِذْن بالمجالسة مَعَ كل وَاحِد من الْفَرِيقَيْنِ والطبيب يَقُول للْمَرِيض كل هَذَا أَو هَذَا فَإِنَّمَا يفهم مِنْهُ أَن كل وَاحِد مِنْهُمَا صَالح لَك.

---

[1] . الفصول في الأصول ١: ٨٩.

وَبَيَان هَذَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] فالاستثناء من التَّحْرِيم إِبَاحَة، ثمَّ تثبت الإِبَاحَة فِي جَمِيع هَذِه الأشياء فَعرفنَا أَن مُوجب هَذِه الكَلِمَة فِي الإِبَاحَة العُمُوم وَأَنه بِمَعنى وَاو العَطف) [1].

قال أبو البقاء الكفوي: (وَكلمَة «أَو» إِذا وَقعت فِي سِيَاق النَّفْي تحْتَمل مَعْنيين: أَحدهمَا نفي أحد الْأَمريْنِ، وَذَلِكَ إِذا دخلت قبل تسليط النَّفْي عَلَيْهِ، وَالْآخر: نفي أحد النفيين، وَذَلِكَ إِنَّمَا يكون إِذا دخلت بعد تسليط النَّفْي على الْمَعْطُوف عَلَيْهِ؛ لِأَن النَّفْي لَا يتَصَوَّر إِلَّا بعد تصور الْإِثْبَات فَإِذا قيل: (مَا جَاءَنِي زيد أَو عَمْرو) فَرُبمَا يتَصَوَّر مَجِيء أَحدهمَا، وَلَا يكون إِلَّا بعد مجيئهما؛ وَرُبمَا يتَصَوَّر مَجِيء زيد وينفى ثمَّ يعْطف عَلَيْهِ عَمْرو، فَيجب النَّفْي فِيهِ أَيْضاً، فَيكون المَعْنى أحد النفيين.

وَإِذا وَقعت فِي الإثبات ذكر بَعضهم أَنَّهَا تخص فِي الْإِثْبَات كَمَا فِي آيَة التَّكْفِير، وَفِي النَّفْي وَالْإِبَاحَة تعم كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وَمن قَالَ إِنَّهَا للتشكيك فَهُوَ مُخطئ، لِأَن التشكيك لَيْسَ بمقصود ليوضع لَهُ حرف، بل مُوجبه إِثْبَات أحد الْأَمريْنِ.

ثمَّ القَوْل بِأَنَّهَا تخص فِي الإِثْبَات ينْتَقض بِالْإِبَاحَةِ، لِأَنَّهَا إِثْبَات، و«أو» فِيهَا تفِيد الْعُمُوم كَقَوْلِهِم: «جَالس الْفُقَهَاء أَو الْمُحدثين» وَكَقَوْلِه تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ وَالِاسْتِثْنَاء من التَّحْرِيم إِبَاحَة فَتثبت فِي جَمِيع هَذِه الْأَشْيَاء.

وَإِذا وَقعت بَين نفي وَإِثْبَات ينظر إِلَى المَذْكُور آخراً، فَإِن صلح غَايَة للْأولِ حمل على غَايَة لما بَين الغَايَة والتخيير من المُنَاسبَة، و«أَو» تسْتَعْمل فِي الغَايَة بِمَعْنى «حَتَّى»، نَحْو: ﴿ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ﴾ [الفتح: ١٦] ﴿ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ [النمل: ٢١]، وَإِن لم يصلح للغاية كَانَت للتَّخْيِير عملاً بِالْحَقِيقَةِ عِنْد عدم الْمَانِع، وَإِذا دخلت بَين المستثنيات كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ١٤٥] إِلَى آخِره، وَقَوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

وَكَذَا بَين نفيين كَمَا فِي قَوْله تَعالى: ﴿وَلَا تُطِع مِنْهُم آثِماً أَو كفوراً﴾ [الإنسان: ٢٤]، فَإِن «أَو» فِيهَا بِمَعْنى «وَلَا».

وَكَذَا بَين إباحتين كَمَا فِي «جَالس الحسن أَو ابْن سِيرِين».

---

[1] . أصول السرخسي ١: ٢١٦.

فَفِي هَذِه الصُّور أفادت الجمع كالواو، وَالِاسْتِثْنَاء فِي الحَقِيقَة من التَّحْرِيم إِبَاحَة، كَمَا عرفت آنِفاً، فَتثبت فِي جَمِيع مَا عَداهَا.

وهذا لَيسَ بِاعتِبَار أصل الوَضع، بل بِاعْتِبَار الِاسْتِعَارَة، فَإِنَّهَا تستعار لعُمُوم الْأَفْرَاد فِي مَوضِع النَّفْي بِاعْتِبَار أَنَّهَا إِذا تناولت أَحدهَا غير عين صَار ذَلِك المتناول نكرَة فِي مَوضِع النَّفْي فتعم.

وتستعار أَيْضاً لعُمُوم الِاجْتِمَاع فِي مَوضِع الإِبَاحَة بِقَرِينَة طارئة على الْوَضع، وَهِي أَن المُسْتَفَاد من الإِبَاحَة رفع القَيْد فَيثبت الإِطْلَاق على العُمُوم.

والحاصلُ أَنَّ العُمُومَ بنوعية طارئة عَلَيْهِ، وَتَنَاول أحد المَذْكُورين بِالوَضْعِ لقَوْله تَعَالَى: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩].

فَفِيمَا إِذا قَالَ: «لَا أَدخل هَذِه الدَّار أَو لَا أَدخل هَذِه» فَأَيّهمَا دخل حنث، لما أَن دُخُول «أَو» بَين نفيين يَقْتَضِي انتفاءهما وَفِي «لأدخلن هَذِه الدَّار اليَوْم أَو هَذِه الدَّار الْأُخْرَى» بر بِدُخُول وَاحِدَة مِنْهُمَا، لما أَن دُخُول «أَو» بَين إثباتين يَقْتَضِي ثُبُوت أَحدهمَا.

وَأما إِذا دخل بَين نفي وَإِثْبَات كـ «لَا أَدخل هَذِه الدَّار أبدا أَو لأدخلن هَذِه الْأُخْرَى اليَوم» بر بِدُخُول الثَّانِيَة فِي اليَوْم، وَحنث بفوت الدُّخُول أصلاً، أَو دُخُول الأولى، لِأَنَّهُ ادخل كلمة «أَو» بَين نفي مؤبد وَإِثْبَات مُؤَقّت، والمؤقت لَا يصلح غَايَة للمؤيد، فأفادت مُوجبها الأَصْلِيّ وَهُوَ التَّخْيِير فِي التِزَام أَي الشَّرْطَيْنِ شَاءَ، وَإِنَّمَا جعلت هَهُنَا للتَّخْيِير مَعَ أَن الأَصْل أَن «أَو» إِذا دخلت بَين نفي وَإِثْبَات تجْعَل بِمَعْنى «حَتَّى»، كَقَوْلِه تَعَالَى: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، ﴿لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ٢١]، وَهَكَذَا اسْتِعْمَال الفصحاء وَالعرْف لِأَنَّهُ أمكن فِي الآيَة جعلهَا بِمعنى «حَتَّى» وَتعذر هُنَاكَ فَجعلت للتَّخْيِير، وَكَذَا تجْعَل بِمَعنى الغَايَة فِيمَا إِذا دخلت بَين نفي وإثباتين، كَمَا إِذا قَالَ: «وَالله لَا أَدخل هَذِه الدَّار أَو أَدخل هَذِه الأُخْرَى أَو أَدخل هَذِه الأُخْرَى»، فَاقْتضى الخُصُوص فِي الإِثْبَات وَيجْعَل المُثبت فِي حكم الغَايَة للنَّفْي، فَإِذا دخل الأولى قبل أَن يدْخل إِحْدَى الأُخْرَيَيْنِ حنث، وَإِن دخل بعده بر لانْتِهَاء الحَظْر بِوُجُود الغَايَة) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ [النساء: ١١] قال الإمام الرازي: لقائل أن يقول: ما معنى «أو» هاهنا وَهَلَّا قِيلَ: مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ، وَالجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ: الأَوَّلُ: أَنَّ «أَوْ» مَعْنَاهَا الإِبَاحَةُ كَمَا لَوْ قَالَ قَائِلٌ: «جَالِسِ الحَسَنَ أَوِ ابْنَ سِيرِينَ» وَالمَعنى أَنَّ كُلَّ

---

[1] ( ) . الكليات: ٢٠٣.

وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَهلٌ أَنْ يُجَالَسَ، فَإِنْ جَالَسْتَ الحَسنَ فَأَنْتَ مُصِيبٌ، أَوِ ابْنَ سِيرِينَ فَأَنْتَ مُصِيبٌ، وَإِنْ جَمَعْتَهُمَا فَأَنْتَ مُصِيبٌ، أَمَّا لَوْ قَالَ: «جَالِسِ الرَّجُلَيْنِ» فَجَالَسْتَ وَاحِداً مِنْهُمَا وَتَرَكْتَ الآخَرَ كنت غير موافق للأمر، فكذا هاهنا لَوْ قَالَ: «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ وَدَيْنٍ» وَجَبَ فِي كُلِّ مَالٍ أَنْ يَحْصُلَ فِيهِ الأمرانِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، أَمَّا إِذَا ذَكَرَهُ بِلَفْظِ «أَوْ» كَانَ الْمَعْنَى أَنَّ أَحَدَهُمَا إِنْ كَانَ فَالمِيرَاثُ بَعْدَهُ، وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ كِلَاهُمَا. الثَّانِي: أَنَّ كَلِمَةَ «أَوْ» إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْيِ صَارَتْ فِي مَعنَى الوَاوِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾ [الإنسان: ٢٤] وَقَوْلِهِ: ﴿حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُما إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُما أَوِ الحَوايا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، فكانت «أو» هاهنا بِمَعنَى الوَاوِ، فَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِها أَوْ دَيْنٍ﴾ لَمَّا كَانَ فِي مَعْنَى الِاسْتِثْنَاءِ صَارَ كَأَنَّهُ قَالَ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ وَصِيَّةٌ أَوْ دَيْنٌ، فَيَكُونُ المُرَادُ بَعْدَهُمَا جَمِيعاً) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة: ٢٣٦] قال الإمام ابن عاشور: (و«أَوْ» إِذَا وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تُفِيدُ مُفَادَ وَاوِ العَطْفِ فَتَدُلُّ عَلَى انتِفَاء المَعطُوف والمعطوف عليه مَعاً، وَلَا تُفِيدُ المُفَادَ الَّذِي تُفِيدُهُ فِي الإِثْبَاتِ، وَهُوَ كَوْنُ الْحُكْمِ لِأَحَدِ الْمُتَعَاطِفَيْنِ، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي «أَمَالِيهِ»، وَصَرَّحَ بِهِ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِ الكَشَّافِ»، وَقَالَ الطِّيبِيُّ: إِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الرَّاغِبِ.

وَهُوَ التَّحْقِيقُ لِأَنَّ مُفَادَ «أَوْ» فِي الْإِثْبَاتِ نَظِيرُ مُفَادِ النَّكِرَةِ وَهُوَ الفَرْدُ المُبْهَمُ، فَإِذَا دَخَلَ النَّفْيُ اسْتَلْزَمَ نَفْيَ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعاً، وَلِهَذَا كَانَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾ [الإنسان: ٢٤] النَّهْيَ عَنْ طَاعَةِ كِلَيْهِمَا، لَا عَنْ طَاعَةِ أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، وَعَلَى هَذَا انْبَنَتِ المَسألةُ الأُصُولِيَّةُ وَهِيَ: هَلْ وَقَعَ فِي اللُّغَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ وَاحِدٍ لَا بِعَيْنِهِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِحَرْفِ «أَوْ»، وَإِنَّ أَوْ إِذَا وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ كَانَتْ كَالَّتِي تَقَعُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ.

وَجَعَلَ صَاحِبُ «الْكَشَّافِ» «أَوْ» فِي قَوْلِهِ: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ بِمَعْنَى إِلَّا أَوْ حَتَّى، وَهِيَ الَّتِي يَنْتَصِبُ المُضَارِعُ بَعْدَهَا بِأَنْ وَاجِبَةَ الإِضْمَارِ، بِنَاءً عَلَى إِمْكَانِهِ هُنَا وَعَلَى أَنَّهُ أَبْعَدُ عَنِ الخَفَاءِ فِي دَلَالَةِ «أو العَاطِفَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، عَلَى انْتِفَاءِ كِلَا المُتَعَاطِفَيْنِ إِذْ قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهَا لِنَفْيِ أَحَدِهِمَا كَشَأْنِهَا فِي الإِثْبَاتِ، وَبِنَاءً عَلَى أَنَّهُ أَنْسَبُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [البقرة: ٢٣٧]، حَيْثُ اقْتَصَرَ فِي التَّفْصِيلِ عَلَى أَحَدِ الأَمْرَيْنِ: وَهُوَ الطَّلَاقُ قَبْلَ الْمَسِيسِ مَعَ فَرْضِ الصَّدَاقِ، وَلَمْ يَذْكُرْ حُكْمَ الطَّلَاقِ قَبْلَ الْمَسِيسِ أَوْ بَعْدَهُ، وَقَبْلَ

---

[1] ( ) . مفاتيح الغيب ٩: ٥١٩.

فَرْضِ الصَّدَاقِ، فَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الصُّورَةَ لَمْ تَدْخُلْ فِي التَّقْسِيمِ السَّابِقِ، وَذَلِكَ أَنْسَبُ بِأَنْ تَكُونَ لِلِاسْتِثْنَاءِ أَوِ الغَايَةِ، لَا لِلْعَطْفِ، وَلَا يُتَوَهَّمُ أَنَّ صَاحِبَ الْكَشَّافِ أَهْمَلَ تَقْدِيرَ الْعَطْفِ لِعَدَمِ اسْتِقَامَتِهِ، بَلْ لِأَنَّ غَيْرَهُ هُنَا أَوْضَحُ وَأَنْسَبُ، يَعْنِي وَالْمُرَادُ قَدْ ظَهَرَ مِنَ الآيَةِ ظُهُوراً لَا يَدْعُ لِتَوَهُّمِ قَصْدِ نَفْيِ أَحَدِ الأَمْرَيْنِ خُطُوراً بِالْأَذْهَانِ، وَلِهَذَا اسْتَدْرَكَهُ الْبَيْضَاوِيُّ فَجَوَّزَ تَقْدِيرَهَا عَاطِفَةً فِي هَذِهِ الآيَةِ)[1].

٥٨ـ قاعدة: («لَكِنْ» حرفُ استدراك، وأَحسَنُ مَوْقِعٍ لها أنْ يكونَ قبلها نفيٌ وبَعْدَهَا إثباتٌ، أو يكون قبلها إثباتٌ ثُمَّ يكون بَعدَهَا نَفْيٌ، وَأَحْسَنُ مَوَاقِعِهَا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ الْمُتَضَادَّيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ الخِلَافَيْنِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم أبو حيان، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧] قال: («لَكِنْ» هُنَا وَقَعَتْ أَحْسَنَ مَوْقِعٍ، لِأَنَّهُ تَقَدَّمَ قَبْلَهَا نَفْيٌ وَجَاءَ بَعْدَهَا إِيجَابٌ، نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَما ظَلَمْناهُمْ وَلكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [هود: ١٠١]، وَكَذَلِكَ العَكْسُ، نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهاءُ وَلكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣]، أَعْنِي أَنْ يَتَقَدَّمَ إِيجَابٌ ثُمَّ يَجِيءُ بَعْدَهَا نَفْيٌ؛ لِأَنَّ الِاسْتِدْرَاكَ الحَاصِلَ بِهَا إِنما يكون يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهَا بِوَجْهٍ مَا، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا تَقَرَّرَ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ مِنْهُمْ ظُلْمٌ، فَلَمَّا نُفِيَ ذَلِكَ الظُّلْمُ أَنْ يَصِلَ إِلَى اللهِ تَعَالَى بَقِيَتِ النَّفْسُ مُتَشَوِّفَةً وَمُتَطَلِّعَةً إِلَى ذِكْرِ مَنْ وَقَعَ بِهِ الظُّلْمُ، فَاسْتُدْرِكَ بِأَنَّ ذَلِكَ الظُّلْمَ الحَاصِلَ مِنْهُمْ إِنَّمَا كَانَ وَاقِعاً بِهِمْ، وَأَحْسَنُ مَوَاقِعِهَا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ الْمُتَضَادَّيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ الخِلَافَيْنِ، وَفِي هَذَا الأَخِيرِ خِلَافٌ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ. أَذَلِكَ تَرْكِيبٌ عَرَبِيٌّ أَمْ لَا؟ وَذَلِكَ نَحْوَ قَوْلِكَ: «مَا زَيْدٌ قَائِمٌ، وَلَكِنْ هُوَ ضَاحِكٌ»، وَقَدْ تُكُلِّمَ عَلَى ذَلِكَ فِي عِلْمِ النَّحْوِ.

وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهَا لَا تَقَعُ بَيْنَ الْمُتَمَاثِلَيْنِ نَحْوَ: مَا خَرَجَ زَيْدٌ وَلَكِنْ لَمْ يَخْرُجْ عَمْرٌو. وَطِبَاقُ الْكَلَامِ أَنْ يُثْبَتَ مَا بَعْدَ لَكِنْ عَلَى سَبِيلِ مَا نُفِيَ قَبْلَهَا، نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿وَما ظَلَمْناهُمْ وَلكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾، لَكِنْ دَخَلَتْ كَانُوا هُنَا مُشْعِرَةً بِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ شَأْنِهِمْ وَمِنْ طَرِيقَتِهِمْ)[2].

وعند قوله تعالى: ﴿لكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولئِكَ لَهُمُ الخَيْراتُ وَأُولئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ﴾ [التوبة: ٨٨] قال ابن عطية: (الأكثر في «لكن» أن تجيء بعد

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٢: ٤٥٨.

[2] ( ) . البحر المحيط ١: ٣٤٨.

نفي، وهو هاهنا في المعنى، وذلك أن الآية السالفة معناها أن المنافقين لم يجاهدوا فحسن بعدها «لكن الرسول والمؤمنون جاهدوا» ( )[1].

وقال أبو حيان («لكِن» وَضْعَهَا أَنْ تَقَعَ بَيْنَ مُتَنَافِيَيْنِ. وَلَمَّا تَضَمَّنَ قَوْلُ المُنَافِقِينَ ذَرْنَا، وَاسْتِئْذَانُهُمْ فِي الْقُعُودِ، كَانَ ذَلِكَ تَصْرِيحاً بِانْتِفَاءِ الجِهَادِ. فَكَأَنَّهُ قِيلَ: رَضُوا بِكَذَا وَلَمْ يُجَاهِدُوا، وَلَكِنَّ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا. وَالمَعْنَى: إِنْ تَخَلَّفَ هَؤُلَاءِ المُنَافِقُونَ فَقَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الجِهَادِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَخْلَصُ نِيَّةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِها هؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنا بِها قَوْماً لَيْسُوا بِها بِكافِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩]، ﴿فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهارِ﴾ [فصلت: ٣٨]) ( )[2].

وقال ابن عاشور: (افْتِتَاحُ الْكَلَامِ بِحَرْفِ الِاسْتِدْرَاكِ يُؤْذِنُ بِأَنَّ مَضْمُونَ هَذَا الْكَلَامِ نَقِيضُ مَضْمُونِ الْكَلَامِ الَّذِي قَبْلَهُ أَصْلاً وَتَفْرِيعاً، فَلَمَّا كَانَ قُعُودُ المُنَافِقِينَ عَنِ الجِهَادِ مُسَبَّباً عَلَى كُفْرِهِمْ بِالرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ المُؤْمِنُونَ عَلَى الضِّدِّ مِنْ ذَلِكَ) ( )[3].

وعند قوله تعالى: ﴿لكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ مِنْ فَوْقِها غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهارُ وَعْدَ اللهِ لَا يُخْلِفُ اللهُ المِيعادَ﴾ [الزمر: ٢٠] قال أبو حيان: (استدرك بـ «لكن» الإِخْبَارَ عَنِ المُتَّقِينَ بِمُقَابِلِ مَا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الكَافِرِينَ، وَذَلِكَ شَيْئَانِ: أَحَدُهُمَا: مَكَانُ اسْتِقْرَارٍ وَهِيَ الجَنَّاتُ، وَالثَّانِي: ذِكْرُ الْخُلُودِ فِيهَا وَهُوَ الْإِقَامَةُ دَائِماً وَالتَّمَتُّعُ بِنَعِيمِهَا سَرْمَداً. فَقَابَلَ جَهَنَّمَ بِالجَنَّاتِ، وَقَابَلَ قِلَّةَ مَتَاعِهِمْ بِالخُلُودِ الَّذِي هُوَ الدَّيْمُومَةُ فِي النَّعِيمِ، فَوَقَعَتْ «لكن» هُنَا أَحْسَنَ مَوْقِعٍ، لِأَنَّهُ آلَ مَعنَى الجُمْلَتَيْنِ إِلَى تَكْذِيبِ الْكُفَّارِ وَإِلَى تَنْعِيمِ الْمُتَّقِينَ، فَهِيَ وَاقِعَةٌ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ) ( )[4].

وقال ابن عاشور: (افْتُتِحَ الإِخبَارُ عَنْهُمْ بِحَرْفِ الِاسْتِدْرَاكِ لِزِيَادَةِ تَقْرِيرِ الْفَارِقِ بَيْنَ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ وَحَالِ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُضَادَّةِ بَيْنَهُمَا، فَحَرْفُ الِاسْتِدْرَاكِ هُنَا لِمُجَرَّدِ الْإِشْعَارِ بِتَضَادِّ الْحَالَيْنِ لِيَعْلَمَ السَّامِعُ أَنَّهُ سَيَتَلَقَّى حُكماً مُخَالِفاً لِمَا سَبَقَ كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلكِنِ انْظُرْ إِلَى الجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلكِنْ كَرِهَ اللهُ انْبِعاثَهُمْ﴾ [براءة: ٤٦] ، فَحَصَلَ فِي قَضِيَّةِ الَّذِينَ اجْتَنَبُوا عِبَادَةَ الطَّاغُوتِ تَقْرِيرٌ عَلَى تَقْرِير ابتدئ بالإشارتين فِي قَوْلِهِ: ﴿أُولئِكَ الَّذِينَ هَداهُمُ اللهُ

---

[1] ( ) . المحرر الوجيز ٣: ٦٩.

[2] ( ) . البحر المحيط ٥: ٤٨٠.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ١٠: ٢٩٠.

[4] ( ) . البحر المحيط ٣: ٤٨٣.

وَأُولئِكَ هُمْ أُولُو الأَلْبابِ﴾ [الزمر: ١٨]، ثُمَّ بِمَا أُعْقِبَ مِنْ تَفْرِيعِ حَالِ أَضْدَادِهِمْ عَلَى ذِكْرِ أَحْوَالِهِمْ، ثُمَّ بِالِاسْتِدْرَاكِ الفَارِقِ بَيْنَ حَالِهِمْ وَحَالِ أَضْدَادِهِمْ) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلكِنْ لا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٢] قال أبو حيان: («لَكِنْ»: حَرْفُ اسْتِدْرَاكٍ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهَا مُوَافِقاً لِمَا بَعْدَهَا، فَإِنْ كَانَ نَقِيضاً أَوْ ضِدّاً جَازَ، أَوْ خلافاً ففي الجواز خِلَافٌ، وَفِي التَّصْحِيحِ خِلَافٌ... وَلَمْ تَقَعْ فِي القُرْآنِ غَالِباً إِلَّا وَوَاوُ العَطْفِ قَبْلَهَا، وَمِمَّا جَاءَتْ فِيهِ مِنْ غَيْرِ «وَاوٍ» قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩٨]، ﴿لكِنِ اللهُ يَشْهَدُ﴾ [النساء: ١٦٦]) [٢].

وقال السمين الحلبي: («لكن» معناها الاستدراكُ، وهو معنىً لا يفارقها، وتكون عاطفةً في المفردات، ولا تكون إلا بين ضِدَّيْن أو نقيضَيْن، وفي الخلافين خلافٌ، نحو: «ما قام زيدٌ لكن خرج بكر»... ومعنى الاستدراكِ في هذه الآيةِ يحتاجُ إلى فَضْلِ تأمُّلٍ ونَظَر، وذلك أنهم لَمَّا نُهُوا عن اتخاذِ مثلِ ما كانوا يتعاطَوْنه من الإفساد فقابلوا ذلك بأنهم مصلحون في ذلك، وأخبر تعالى بأنهم هم المفسدون، كانوا حقيقين بأن يَعْلَموا أن ذلك كما أخبر تعالى وأنهم لا يَدَّعُون أنهم مصلحون، فاستدرك عليهم هذا المعنى الذي فاتَهم من عدمِ الشعورِ بذلك، ومثلُه قولك: «زيدٌ جاهلٌ ولكن لا يعلم»، وذلك أنه من حيث اتصف بالجهل، وصار الجهلُ وصفاً قائماً به كان ينبغي أن يَعْلَمَ بهذا الوصفِ من نفسه، لأن الإنسانَ ينبغي له أن يعلم ما اشتملَتْ عليه نفسُه من الصفات فاستدركْتَ عليه أن هذا الوصفَ القائمَ به لا يعلمه مبالغةً في جَهْله) [٣].

وقال القرطبي: («لكِنْ» حَرْفُ تَأْكِيدٍ وَاسْتِدْرَاكٍ، وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ نَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ، إِنْ كَانَ قَبْلَهُ نَفْيٌ كَانَ بَعْدَهُ إِيجَابٌ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهُ إِيجَابٌ كَانَ بَعْدَهُ نَفْيٌ. وَلَا يَجُوزُ الِاقْتِصَارُ بَعْدَهُ عَلَى اسْمٍ وَاحِدٍ إِذَا تقدم الإيجاب، ولكنك تذكر جملة مُضَادَّةً لِمَا قَبْلَهَا كَمَا فِي هَذِهِ الآيَةِ، وَقَوْلُكَ: «جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمْرٌو لَمْ يَجِئْ»، وَلَا يَجُوزُ «جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمْرٌو» ثُمَّ تَسْكُتُ، لِأَنَّهُمْ قَدِ اسْتَغْنَوْا بِـ «بَلْ» فِي مِثْلِ هَذَا المَوْضِعِ عَنْ «لَكِنْ»، وَإِنَّمَا يَجُوزُ ذَلِكَ إِذَا تَقَدَّمَ النَّفْيُ كَقَوْلِكَ: «مَا جَاءَنِي زَيْدٌ لكن عمرو») [٤].

---

[١] . التحرير والتنوير ٢٣: ٣٧٣.

[٢] . البحر المحيط ١: ١٠١.

[٣] . الدر المصون ١: ١٤٠.

[٤] . الجامع لأحكام القرآن ١: ٢٠٤.

المبحث الثامن: قواعد في أدوات وحروف النفي

٥٩ـ قاعدة: («لا» تَقتَضِي تحقيقَ النَّفي، كما تَقتَضِي «إن» تحقيقَ الإثبات)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام أبي الحسن الواحدي النيسابوري فعند قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] قال: (وموضع ﴿ريب﴾ نصب، قال سيبويه: «(لا) تعمل فيما بعدها فتنصبه، ونصبها لما بعدها كنصب (إن) إلا أنها تنصب بغير تنوين»[١].

وإنما شبه «لا» بـ «إن»، لأن «إن» للتحقيق في الإثبات، و«لا» في النفي، فلما كان «لا» تقتضي تحقيق النفي، كما تقتضي «إن» تحقيق الإثبات أجري مجراه. وزعم سيبويه أنها مع ما بعدها بمنزلة شيء واحد؛ لأنها جواب لما يكون بمنزلة شيء واحد، ولذلك لم ينون وبني على الفتحة، كأنها جواب قول القائل: هل من رجل في الدار؟ فـ «من» مع رجل كشيء واحد. فإن قيل: فما أنكرت أن يكون جواب هل رجل في الدار؟ قيل: معنى «لا رجل في الدار»، عمهم النفي، لا يجوز أن يكون في الدار رجل، ولا أكثر منه، وكذلك «هل من رجل في الدار» استفهام عن الواحد وأكثر منه.

فإن قلت: «هل رجل في الدار» أو «لا رجلٌ في الدار»، جاز أن يكون في الدار رجلان؛ لأنك إنما أخبرت أنه ليس فيها واحد، فيجوز أن يكون فيها أكثر منه، فإذا قلت: «لا رجلَ في الدار»، فهو نفي عام، وكذلك ﴿لا رَيْبَ فِيهِ﴾)[٢].

٦٠ـ قاعدة: («لا» النافية تدخل على الاسم بمعنى «ليس»، وعلى الفعل الماضي بمعنى «لم»، وعلى المضارع بمعنى «ما»)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام عبد القاهر الجرجاني، فعند قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] قال: (لا شكَّ فيه. و«لا» مع ما بعدها جُعلا كشيءٍ واحدٍ، فبُنيا على الفتحة كخمسةَ عَشرَ، و«لا» النفي تدخل على الاسم بمعنى «ليس»، وعلى الفعل الماضي بمعنى «لم»، وعلى المضارع بمعنى «ما»)[٣].

---

(١) . الكتاب لسيبويه ٢: ٢٧٤.

(٢) . التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحَسن علي الواحدي النيسابوري ٢: ٣٨.

(٣) . دَرْجُ الدُّرر في تَفسير الآيِ والسُّوَر لعبد القاهر الجرجاني ١: ٩٤.

٦١ـ قاعدة: (نَصْبُ اسمِ «لا» يُفِيدُ تَعمِيمَ النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من الأئمة، منهم الواحدي النيسابوري والزمخشري وأبو حيان، ومن الأمثلة على هذه القاعدة قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ذَلِكَ الكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، فقد نصب ﴿رَيْبَ﴾ لتعميمِ النفي؛ ألا ترى أنكَ تقولُ: «لا رجلَ في الدار»؛ بالنصب، فيكون نفياً عامّاً. وإذا قلتَ: «لا رجلٌ في الدار»؛ بالرفع، جازَ أن يكون في الدار رجلان أو ثلاثةٌ (١).

وذكر أبو حيان أن «لا» إِذَا عَمِلَتْ عَمَلَ «إِن» أَفَادَتِ الِاسْتِغْرَاقَ فَنَفَتْ هُنَا كُلَّ رَيْبٍ، والفَتْحُ هُوَ قِرَاءَةُ الجُمْهُورِ.

وَقَرَأَ أَبُو الشَّعْثَاءِ: ﴿لَا رَيْبُ فِيهِ﴾ بِالرَّفْعِ، وَالمُرادُ أَيْضاً هُنَا الِاستِغراقُ، لَا مِنَ اللَّفْظِ بَلْ مِنْ دَلَالَةِ المَعْنَى؛ لِأَنَّهُ لَا يُرِيدُ نَفْيَ رَيْبٍ وَاحِدٍ عَنْهُ، وَصَارَ نَظِيرَ مَنْ قَرَأَ: ﴿فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ﴾ بِالْبِنَاءِ وَالرَّفْعِ، لَكِنَّ البِنَاءَ يَدُلُّ بِلَفْظِهِ عَلَى قَضِيَّةِ العُمُومِ، وَالرَّفْعَ لَا يَدُلُّ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ العُمُومَ، وَيَحْتَمِلُ نَفْيَ الوَحْدَةِ، لَكِنَّ سِياقَ الكَلامِ يُبَيِّنُ أَنَّ المُرَادَ العُمُومُ (٢).

وعند قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ ولا جِدَالَ فِي الحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] قال الواحدي النيسابوري: (واختلف القُرَّاء في هذه الآية، فقرأ بعضهم: ﴿فلا رفثٌ ولا فسوقٌ﴾ مرفوعين منونين، وقرأ بعضُهم منونين غير منونين، ولم يختلفوا في نصب اللام من جدال...

فأما من فتح فقال: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ فحجته أنه أشد مطابقة للمعنى المقصود، ألا ترى أنه إذا فتح فقد نفى جميع الرفث والفسوق، كما أنه إذا قال: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، فقد نفى جميع هذا الجنس، وإذا رَفَع وَنَوَّنَ كان المنفي الواحدَ منه، ألا ترى أن سيبويه يرى أنه إذا قال: لا غلام عندك ولا جارية، فهو جواب من سأل فقال: غلام عندك أم جارية؟ فالفتح أولى؛ لأن النفي به أعم والمعنى عليه، ألا ترى أنه لم يُرَخَّص في ضَرْبٍ من الرَّفَثِ والفُسوق، كما لم يُرَخَّص في ضرب من الجدال، وقد اتفق الجميع على فتح اللام من الجدال؛ لتناول النفي جمع جنسه، فيجب أن يكون ما قبله من الاسمين على لفظه، إذ كان في حكمه، ومن رفع فحجته أنه يُعلم من الفحوى أنه ليس المنفي رفثاً واحداً ولكنه جميع ضروبه، وقد يكون اللفظ واحداً والمعنى المراد به الجميع، خصوصاً في النفي، فإن النفي قد يقع فيه الواحد موضع الجميع، وإن لم يُبْنَ فيه الاسمُ مع لا النافية، نحو قولك: «ما رجل في الدار»، هذا الذي ذكرنا يكون وجه القراءتين في قوله: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾.

---

(١). انظر: تفسير القرآن العظيم المنسوب للإمام الطبراني.

(٢). انظر: البحر المحيط ١: ٦٢.

ولم يختلفوا في نصب ﴿ولا جِدَالَ﴾. وذلك أن الرفث والفسوق متفقان في المعنى وهو النهي، كأنه قيل: لا ترفثوا ولا تفسقوا، والجدال مخالف لهما في المعنى؛ لأن معنى لا جدال في الحج أي: الحج في ذي الحجة على ما حكينا عن مجاهد وأبي عبيدة، فلما كان معنى الأولَيْن نهياً ومعنى الثالث خبراً، أرادوا الفرق بين اللفظين، لتكون مخالفةُ ما بينهما في اللفظ لمخالفة ما بينهما في المعنى) [1].

٦٢ـ قاعدة: («لَا» لِنَفْيِ يَفْعَلُ، وَ«لنْ» لِنَفْيِ سَيَفْعَل، والنَّفْيُ بِـ «لَنْ» آكَدُ مِنَ النَّفْيِ بِـ «لَا»)

الفرق بين النفي بـ «لم» و«لـمَّا» و«ما» و«لا» و«لن»:

في كتاب سيبويه: (هذا باب نفي الفعل، إذا قال: فعل، فإنَّ نفيَه: «لم يفعل».

وإذا قال: قد فعل فإن نفيه «لـمَّا يفعل».

وإذا قال: لقد فعل، فإنَّ نفيَه: «ما فعل» لأنه كأنه قال: «والله لقد فعل» فقال: «والله ما فعل».

وإذا قال: هو يفعل أي هو في حال فعل، فإنَّ نفيَه «ما يفعل».

وإذا قال: هو يفعل ولم يكن الفعل واقعاً، فنفيه لا يفعل.

وإذا قال: ليفعلن، فنفيه «لا يفعل» كأنه قال: «والله ليفعلن» فقلت: «والله لا يفعل»

وإذا قال: «سوف يفعل» فإنَّ نفيَه: «لن يفعل») [2].

عند قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] قال ابن عاشور: (وَلِذَلِكَ حَسُنَ مَوْقِعُ «لَنْ» الدَّالَّةِ عَلَى نَفْيِ المُستَقبَلِ فَالنَّفْيُ بِهَا آكَدُ مِنَ النَّفْيِ بِـ «لَا»، وَلِهَذَا قَالَ سِيبَوَيْهِ: «لَا» لِنَفْيِ يَفْعَلُ، وَ«لنْ» لِنَفْيِ سَيَفْعَلُ، فَقَدْ قَالَ الْخَلِيلُ: إِنَّ «لَنْ» حَرْفٌ مُخْتَزَلٌ مِنْ «لَا» النَّافِيَةِ وَ«أَن» الاستقبالِيَّةِ، وَهُوَ رَأْيٌ حَسَنٌ.

وَإِذَا كَانَتْ لِنَفْيِ المُسْتَقْبَلِ تَدُلُّ على النَّفْيِ المؤبد غَالِباً؛ لِأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يُوَقَّتْ بِحَدٍّ مِنْ حُدُودِ المُسْتَقْبَلِ دَلَّ عَلَى اسْتِغْرَاقِ أَزْمِنَتِهِ، إِذْ لَيْسَ بَعْضُهَا أَوْلَى مِنْ بَعْضٍ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ بِإِفَادَتِهَا التَّأْبِيدَ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازاً وَهُوَ التَّأْكِيدُ.

---

[1] ـ التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٤: ٣٧.

[2] ـ كتاب سيبويه ٣: ١١٧.

وَقَدِ اسْتَقْرَيْتُ مَوَاقِعَهَا فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ فَوَجَدْتُهَا لَا يُؤْتَى بِهَا إِلَّا فِي مَقَامِ إِرَادَةِ النَّفْيِ المُؤَكَّدِ أَوِ المؤبد. وَكَلامُ الخليلِ فِي أصلِ وَضْعِهَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ. فَمَنْ قَالَ مِنَ النُّحَاةِ أَنَّهَا لَا تُفِيدُ تَأْكِيداً وَلَا تَأْبِيداً فَقَدْ كَابَرَ) ( )[1].

٦٣ـ قاعدة: («لَا» فِي عُمُومِ النَّفْيِ مِثْلُ «الْ» فِي عُمُومِ الإِثْباتِ)

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤] قال: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَلا يخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾ صِفَةٌ رَابِعَةٌ، وَهِيَ عَدَمُ الخَوْفِ مِنَ المَلَامَةِ، أَيْ فِي أَمْرِ الدِّينِ، كَمَا هُوَ السِّيَاقُ.

وَاللَّوْمَةُ الوَاحِدَةُ مِنَ اللَّوْمِ. وَأُرِيدَ بِهَا هُنَا مُطْلَقُ المَصْدَرِ، كَاللَّوْمِ لِأَنَّهَا لَمَّا وَقَعَتْ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، فَعَمَّتْ زَالَ مِنْهَا معنى الوَاحِدَة كَمَا يَزُولُ مَعنَى الجَمْعِ فِي الجَمْعِ المُعَمَّمِ بِدُخُولِ «الْ» الجِنْسِيَّةِ؛ لِأَنَّ «لَا» فِي عُمُومِ النَّفْيِ مِثْلُ «الْ» فِي عُمُومِ الإِثْبَاتِ، أَيْ لَا يَخَافُونَ جَمِيعَ أَنْوَاعِ اللَّوْمِ مِنْ جَمِيعِ اللَّائِمِينَ إِذِ اللَّوْمُ مِنْهُ: شَدِيدٌ كَالتَّقْرِيعِ، وَخَفِيفٌ، وَاللَّائِمُونَ: مِنْهُمُ اللَّائِمُ المُخِيفُ، وَالحَبِيبُ، فَنَفَى عَنْهُمْ خَوْفَ جَمِيعِ أَنْوَاعِ اللَّوْمِ.

ففي الجُملَةِ ثَلاثَةُ عُمُومَاتٍ: عُمُومُ الفِعلِ فِي سِياقِ النَّفْيِ، وَعُمُومُ المَفعُولِ، وَعُمُومُ المُضَافِ إِلَيْهِ. وَهَذَا الوَصْفُ عَلَامَةٌ عَلَى صِدْقِ إِيمَانِهِمْ حَتَّى خَالَطَ قُلُوبَهُمْ بِحَيْثُ لَا يَصْرِفُهُمْ عَنْهُ شَيْءٌ مِنَ الإِغْرَاءِ وَاللَّوْمِ؛ لِأَنَّ الِانْصِيَاعَ لِلْمَلَامِ آيَةُ ضَعْفِ اليَقِينِ وَالْعَزِيمَةِ) ( )[2].

( ) . التحرير والتنوير ١: ٣٤٢.[1]

( ) . التحرير والتنوير ٦: ٢٣٨.[2]

٦٤ـ قاعدة: (تَأْتِي «لا» لِتَأْكِيدِ النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الفراء وأبو حيان وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] قال الفراء: (وقوله: ﴿قالَ ما مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ المعنى والله أعلم ما منعكَ أن تسجد. و«أن» فِي هَذَا الموضع تصحبها لا، وتكون «لا» صلة. كذلك تفعل بِما كَانَ فِي أوّله جحد. وربما أعادوا عَلَى خبره جحداً للاستيثاق من الجحد والتوكيد لَهُ...

و«ما» جحد و«إن» جحد فجمعتا للتوكيد، ومثله: ﴿وَما يُشْعِرُكُمْ أَنَّها إِذا جاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ﴾. ومثله: ﴿وَحَرامٌ عَلى قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾، ومثله: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ﴾، إلا أن معنى الجحد الساقط فِي لئلا من أوّلها لا من آخرها المعنى: ليعلم أهل الكتاب ألا يقدرون. وقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ﴾ «ما» فِي موضع رفع. ولو وضع لمثلها من الكلام جواب مصحح كَانَ رفعاً، وقلت: منعني منك أنك بَخيل. وهو مما ذكر جوابه عَلَى غير بناء أوله، فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ منه﴾ ولم يقل: منعني من السجود أني خيرٌ منه كما تَقُولُ فِي الكلام: كيف بتّ البارحة؟ فيقول: صالِح، فيرفع أو تقول: أنا بِخير، فتستدلّ بِهِ عَلَى معنى الجواب، ولو صحح الجواب لقالَ صالِحاً، أي بتُّ صالِحاً)[١].

وعند قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] ذكر أبو حيان أن «لا» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ لِتَأْكِيدِ مَعنَى النَّفْيِ؛ لِأَنَّ «غَيْر» فِيهِ النَّفْي، كَأَنَّهُ قِيلَ: «لَا الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»[٢].

وقال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ كَمَا هُوَ مُتَبَادِرٌ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ مَكِّيٌّ ابْن أَبِي طَالِبٍ إِنَّ دُخُولَ «لَا» لِدَفْعِ تَوَهُّمِ عَطْفِ «الضَّالِّينَ» عَلَى «الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ»، وَهُوَ تَوْجِيهٌ بَعِيدٌ فَالحَقُّ أَنَّ «لَا» مَزِيدَةٌ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ لَفْظِ «غَيْرِ»، عَلَى طَرِيقَةِ العَرَبِ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَى مَا فِي حَيِّزِ النَّفْيِ، نَحْو قَوْلِهِ: ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ١٩]، وَهُوَ أُسْلُوبٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ. وَقَالَ السَّيِّدُ فِي «حَوَاشِي الْكَشَّافِ» لِئَلَّا يَتَوَهَّمَ أَنَّ الْمَنْفِيَّ هُوَ الْمَجْمُوعُ فَيُجَوِّزَ ثُبُوتَ أَحَدِهِمَا، وَلَمَّا كَانَتْ غَيْرُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ أُجْرِيَتْ إِعَادَةُ النَّفْيِ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهَا، وَلَيْسَتْ زِيَادَةُ «لَا» هُنَا كَزِيَادَتِهَا فِي نَحْوِ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾

---

[١] ( ). معاني القرآن للفراء ١: ٣٧٤.

[٢] ( ). البحر المحيط ١: ٥١.

[الأَعْرَاف: ١٢] كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الزِّيَادَةَ لَفْظِيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ لِأَنَّ المَعْنَى عَلَى الإِثْباتِ، وَالَّتِي هُنَا زِيَادَةٌ لَفْظِيَّةٌ فَحَسْبُ وَالمَعنَى عَلَى النَّفْيِ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْراهِيمُ يَهُودِيّاً وَلا نَصْرانِيّاً وَلكِنْ كَانَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَما كَانَ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ قال أبو حيان: (أَعْلَمَ تَعَالَى بَرَاءَةَ إبراهيمَ مِنْ هَذِهِ الأديانِ، وَبَدَأَ بِانتِفاءِ اليَهُودِيَّةِ، لِأَنَّ شَرِيعَةَ اليَهُودِ أقدَمُ مِنْ شَرِيعَةِ النَّصَارَى، وَكَرَّرَ «لا»، لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الدِّينَيْنِ، ثُمَّ اسْتَدْرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلكِنْ كَانَ حَنِيفاً مُسْلِماً﴾، وَوَقَعَتْ لَكِنْ هُنَا أَحْسَنَ مَوْقِعِهَا، إِذْ هِيَ وَاقِعَةٌ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اعْتِقَادِ الحَقِّ وَالبَاطِلِ) [2].

٦٥ـ قاعدة: (قد تَدخُلُ «لا» النَّافية على فعل القَسَم، وتُفِيدُ توكيدَ القَسَمِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الواحدي النيسابوري والزمخشري وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ٦٥] قال الواحدي: (دخول «لا» في أول الكلام يحتمل معنيين:

أحدهما: أن «لا» ردّ لكلام سبق، كأنه قيل: ليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا، وهم يخالفون حكمك. ثم استؤنف القسم بقوله: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾.

الثاني: أن «لا» توطيدٌ للنفي الذي يأتي فيما بعد، لأنه إذا ذكر في أول الكلام وآخره كان أوكد وأحسن؛ لأن النفي يتصدر الكلام وقد اقتضى القسم أن يذكر في الجواب) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ القِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١] قال الزمخشري: (إدخال «لا» النافية على فعل القسم مستفيض في كلامهم وأشعارهم... وفائدتها توكيد القسم، وقالوا إنها صلة مثلها في ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتابِ﴾ [الحديد: ٢٩]... واعترضوا عليه بأنها إنما تزاد في وسط الكلام لا في أوّله، وأجابوا بأنّ القرآن في حكم سورة واحدة متصل بعضه ببعض، والاعتراض صحيح، لأنها لم تقع مزيدة إلا في وسط الكلام، ولكن الجواب غير سديد. ألا ترى إلى امرئ القيس كيف زادها في مستهل قصيدته. والوجه أن يقال: هي للنفي. والمعنى في ذلك أنه لا يقسم بالشيء إلا إعظاماً له، يدلك عليه قوله تعالى: ﴿فَلا أُقْسِمُ بِمَواقِعِ النُّجُومِ. وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٥ـ ٧٦] فكأنه بإدخال حرف النفي يقول: إنّ إعظامي له بإقسامي به كلا إعظام، يعنى أنه يستأهل فوق

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١: ١٩٨.

[2] ( ) . البحر المحيط ٣: ٤٠١.

[3] ( ) . التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٦: ٥٦٠.

ذلك. وقيل: إن «لا» نفى لكلام وردّ له قبل القسم، كأنهم أنكروا البعث فقيل: لا، أي ليس الأمر على ما ذكرتم، ثم قيل: أقسم بيوم القيامة) [1].

وقال ابن عاشور: (وَصِيغَةُ ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ صِيغَةُ قَسَمٍ، أَدْخَلَ حَرْفَ النَّفْيِ عَلَى فِعْلِ أُقْسِمُ لِقَصْدِ المُبَالَغَةِ فِي تَحْقِيقِ حُرْمَةِ المُقْسَمِ بِهِ بِحَيْثُ يُوهِمُ لِلسَّامِعِ أَنَّ المُتَكَلِّمَ يُهِمُّ أَنْ يُقْسِمَ بِهِ ثُمَّ يَتْرُكُ القَسَمَ مَخَافَةَ الحِنْثِ بِالمُقْسَمِ بِهِ فَيَقُولُ: «لَا أُقْسِمُ بِهِ»، أَيْ وَلَا أُقْسِمُ بِأَعَزَّ مِنْهُ عِنْدِي، وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنْ تَأْكِيدِ القَسَمِ... وَفِيهِ مُحَسِّنٌ بَدِيعِيٌّ مِنْ قَبِيلِ مَا يُسَمَّى تَأْكِيدَ المَدْحِ بِمَا يُشْبِهُ الذَّمَّ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ. وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٥ـ ٧٦] قال الزمخشري: (﴿فَلا أُقْسِمُ﴾ معناه فأقسم. ولا مزيدة مؤكدة مثلها في قوله: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الكِتابِ﴾ وقرأ الحسن: فلأقسم. ومعناه: فلأنا أقسم: اللام لام الابتداء دخلت على جملة من مبتدأ وخبر، وهي: أنا أقسم، كقولك «لزيد منطلق» ثم حذف المبتدأ، ولا يصح أن نكون اللام لام القسم لأمرين، أحدهما: أن حقها أن يقرن بها النون المؤكدة، والإخلال بها ضعيف قبيح. والثاني: أن «لأفعلن» في جواب القسم للاستقبال، وفعل القسم يجب أن يكون للحال بِمَواقِعِ النُّجُومِ بمساقطها ومغاربها، لعل لله تعالى في آخر الليل إذا انحطت النجوم إلى المغرب أفعالا مخصوصة عظيمة، أو للملائكة عبادات موصوفة، أو لأنه وقت قيام المتهجدين والمبتهلين إليه من عباده الصالحين، ونزول الرحمة والرضوان عليهم، فلذلك أقسم بمواقعها، واستعظم ذلك بقوله ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ أو أراد بمواقعها: منازلها ومسايرها، وله تعالى في ذلك من الدليل على عظيم القدرة والحكمة ما لا يحيط به الوصف) [3].

وقال ابن عاشور: (﴿فَلا أُقْسِمُ﴾ بِمَعْنَى: أُقْسِمُ، وَ«لَا» مَزِيدَةٌ لِلتَّوْكِيدِ، وَأَصْلُهَا نَافِيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ القَائِلَ لَا يُقْدِمُ عَلَى القَسَمِ بِمَا أَقْسَمَ بِهِ خَشْيَةَ سُوءِ عَاقِبَةِ الكَذِبِ فِي القَسَمِ.

وَبِمَعنَى أَنَّهُ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى القَسَمِ لِأَنَّ الأَمْرَ وَاضح الثُّبُوت، ثمَّ كَثُرَ هَذَا الِاسْتِعْمَالُ فَصَارَ مُرَاداً تَأْكِيدُ الخَبَرِ فَسَاوَى القَسَمَ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ عَقِبَهُ: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾، وَهَذَا الوَجْهُ الثَّانِي هُوَ الأَنْسَبُ بِمَا وَقَعَ مِنْ مِثْلِهِ فِي القُرْآنِ.

---

[1] ( ) . الكشاف ٤: ٦٥٨.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٢٩: ٣٣٨.

[3] ( ) . الكشاف ٤: ٤٦٨.

وَعَلَى الوَجْهَيْنِ فَهُوَ إِدْمَاجٌ لِلتَّنْوِيهِ بِشَأْنِ مَا لَوْ كَانَ مُقْسِماً لَأَقْسَمَ بِهِ. وَعَلَى الوَجْهِ الثَّانِي يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ﴾ بِمَعنَى: وَإِنَّ المَذْكُورَ لَشَيْءٌ عَظِيمٌ يُقْسِمُ بِهِ المُقْسِمُونَ، فَإِطْلَاقُ قَسَمٌ عَلَيْهِ مِنْ إِطْلَاقِ المَصْدَرِ وَإِرَادَةِ المَفْعُولِ كَالخَلْقِ بِمَعنَى المَخْلُوقِ.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَبَعْضِ المُفَسِّرِينَ: أَنَّهُمْ جَعَلُوا «لَا» حَرْفاً مُسْتَقِلّاً عَنْ فِعْلِ ﴿أُقْسِمُ﴾ وَاقِعاً جَوَاباً لِكَلَامٍ مُقَدَّرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ بَعْدَهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ رَدّاً عَلَى أَقْوَالِهِمْ فِي القُرْآنِ إِنَّهُ شِعْرٌ، أَوْ سِحْرٌ، أَوْ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ، أَوْ قَوْلُ كَاهِنٍ، وَجَعَلُوا قَوْلَهُ: ﴿أُقْسِمُ﴾ اسْتِئْنَافاً. وَعَلَيْهِ بِمَعنَى الكَلَامِ مَعَ فَاءِ التَّفْرِيعِ أَنه تفرع على مَا سطح مِنْ أَدِلَّةِ إِمْكَانِ البَعْثِ مَا يُبْطِلُ قَوْلَكُمْ فِي القُرْآنِ، فَهُوَ لَيْسَ كَمَا تَزْعُمُونَ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ كريم إِلَخ) [1].

٦٦ـ قاعدة: («لا» لِنَفي الإثباتِ وَلَيسَت لِنَفي النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم ابن هشام فقد قال: (وَاعْلَم أَنه إِذا قيل: «قَامَ زيد» فتصديقه «نعم» وتكذيبه «لَا»، وَيمْتَنع دُخُول «بلَى» لعدم النَّفْي، وَإِذا قيل: «مَا قَامَ زيد» فتصديقه «نعم» وتكذيبه «بلَى»، وَمِنْه ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي﴾ [التغابن: ٧] وَيمْتَنع دُخُول «لَا» لِأَنَّهَا لنفي الإِثْبَات لَا لنفي النَّفْي، وَإِذا قيل: «أَقَامَ زيد» فَهُوَ مثل «قَامَ زيد» أَعنِي أَنَّك تَقول إِن أثبت القيام: «نعم»، وَإِن نفيته: «لَا»، وَيمْتَنع دخول «بلَى»، وَإِذا قيل: «ألم يقم زيد» فَهُوَ مثل «لم يقم زيد» فَتَقول إِذا أثبت القيام: «بلَى» وَيمْتَنع دُخُول «لَا»، وَإِن نفيته قلت: «نعم» قَالَ الله تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ. قَالُوا بَلَى﴾ [الملك: ٨ـ ٩] ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢] ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى﴾ [البقرة: ٢٦٠] وَعَن ابْن عَبَّاس رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا أَنه لَو قيل: «نعم» فِي جَوَاب ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ لَكَانَ كفراً.

وَالحَاصِل أَن «بلَى» لَا تَأْتِي إِلَّا بعد نفي، وَأَن «لَا» لَا تَأْتِي إِلَّا بعد إِيجَاب، وَأَن «نعم» تَأْتِي بعدهما، وَإِنَّمَا جَازَ ﴿بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي﴾ [الزمر: ٥٩] مَعَ أَنه لم يتَقَدَّم أَدَاة نفي؛ لِأَن ﴿لَوْ أَنَّ اللهَ هَدَانِي﴾ [الزمر: ٥٧] يدل على نفي هدايته، وَمعنى الجَواب حِينَئِذٍ «بلَى قد هديتك بمجيء الآيَات» أَي قد أرشدتك بذلك مثل: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ [فصلت: ١٧].

---

[1]). التحرير والتنوير ٢٧: ٣٣٠.

وَقَالَ سِيبَوَيْهِ فِي بَاب النَّعْت فِي مناضرة جرت بَينه وَبَين بعض النَّحْوِيين فَيُقَال لَهُ: «أَلَسْت تَقول كَذَا وَكَذَا» فَإِنَّهُ لَا يجد بدا من أَن يَقُول: «نعم» فَيُقَال لَهُ: «أفلست تفعل كَذَا» فَإِنَّهُ قَائِل: «نعم» فَزعم ابْن الطراوة أَن ذَلِك لحن.

وَقَالَ جمَاعَة من الْمُتَقَدِّمين والمتأخرين مِنْهُم الشلوبين: إِذا كَانَ قبل النَّفْي اسْتِفْهَام فَإِن كَانَ على حَقِيقَته فَجَوَابه كجواب النَّفْي المُجَرّد.

وَإِن كَانَ مرَاداً بِهِ التَّقْرِير فالأكثر أَن يُجَاب بِمَا يُجَاب بِهِ النَّفْي رعياً للفظه، وَيجوز عِنْد أَمن اللّبْس أَن يُجَاب بِمَا يُجَاب بِهِ الإِيجَاب رعياً لمعناه، أَلا ترى أَنه لَا يجوز بعده دُخُول «أحد» وَلَا الِاسْتِثْنَاء المفرغ، لَا يُقَال: «أَلَيْسَ أحد فِي الدَّار»، وَلَا «أَلَيْسَ فِي الدَّار إِلَّا زيد»، وعَلى ذَلِك قَول الْأَنْصَار رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُم للنَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَقد قَالَ لَهُم: ألستم ترَوْنَ لَهُم ذَلِك: «نعم»...

وَقَالَ ابْن عُصْفُور: أجرت العَرَب التَّقْرِير فِي الجَواب مجْرى النفي المَحْض وَإِن كَانَ إِيجَاباً فِي المَعْنى، فَإِذا قيل: «ألم أعطك درهماً» قيل فِي تَصْدِيقه: «نعم»، وَفِي تَكْذِيبه: «بلَى»، وَذَلِكَ لِأَن المُقَرّر قد يوافقك فِيمَا تدعيه وَقد يخالفك، فَإِذا قَالَ: «نعم» لم يعلم هَل أَرَادَ «نعم لم تعطني» على اللَّفْظ، أَو «نعم أَعْطَيْتنِي» على المَعْنى، فَلذَلِك أجابوه على اللَّفْظ وَلم يلتفتوا إِلَى معنى... وَأما قَول الْأَنْصَار فَجَاز لزوَال اللّبْس؛ لِأَنَّهُ قد علم أَنهم يُرِيدُونَ نعم نَعْرِف لَهُم ذَلِك، وعَلى هَذَا يحمل اسْتِعْمَال سِيبَوَيْهِ لَهَا بعد التَّقْرِير اهـ

ويتحرر على هَذَا أَنه لَو أُجِيب ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ بـ نعم لم يكف فِي الإِقْرَار؛ لِأَن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أوجب فِي الإِقْرَار بِمَا يتَعَلَّق بالربوبية العبارَة الَّتِي لَا تحْتَمل غير المَعْنى المُرَاد من المقر، وَلِهَذَا لَا يدْخل فِي الإِسلام بقوله: «لَا إِلَه إِلَّا الله» بِرَفْع «إِلَه» لاحْتِمَاله لنفي الوحدَة فَقَط، وَلَعَلَّ ابْن عَبَّاس رَضِي الله عَنْهُمَا إِنما قَالَ: إِنَّهُم لَو قَالُوا «نعم» لم يكن إِقْرَاراً كَافِياً، وَجوز الشلوبين أَن يكون مُرَاده أَنهم لَو قَالُوا: «نعم» جَوَاباً للملفوظ بِهِ على مَا هُوَ الْأَفْصَح لَكَانَ كفراً، إِذِ الأَصل تطابق الجَواب وَالسُّؤَال لفظاً، وَفِيه نظر؛ لِأَن التفكير لَا يكون بِالِاحتِمَالِ)[1].

---

[1] ( ) . مغني اللبيب: ٤٥٢.

٦٧ـ قاعدة: (الأَكْثَرُ فِي «لَا» النَافِيَة إذا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المَاضِي أَنْ يُعطَفَ عَلَيهَا نَفيٌ آخَرُ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الفراء والزجاج والعكبري وأبو حيان وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١] قال الفراء: (ولم يُضَم إلى قوله: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ﴾ كلام آخر فيه «لَا»؛ لأن العرب لا تكاد تفرد «لَا» في الكلام حتى يعيدوها عليه في كلام آخر، كما قال عز وجل: ﴿فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى﴾ [القيامة: ٣١] و﴿لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، وهو مما كان في آخره معناه، فاكتفى بواحدة من أخرى. ألا ترى أنه فسر اقتحام العقبة بشيئين، فقال: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ، أَوْ إِطْعامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾ [البلد: ١٣ـ ١٤]، ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البلد: ١٧]، ففسرها بثلاثة أشياء، فكأنه كان في أول الكلام، فلا فعل ذا ولا ذا ولا ذا) [١].

وقال الزجاج: (المعنى فلم يقتحم العقبة كما قال: ﴿فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّى﴾، ولم يذكر «لَا» إلا مَرةٍ وَاحِدَةً، وقلما يتكلم العرب في مثل هذا المكان إلا بـ «لَا» مَرتين أو أكثر، لا تكاد تقول: «لا حَيَّتَني» تريد مَا حَيَّتْني. فإن قلت: «لا حَيَّتَني ولا زُرْتَني» صَلَح. والمعنى في ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ موجود أن «لَا» ثانية كأنَّها في الكلام؛ لأن قوله: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تدل على معنى فلا اقتحم العقبة ولا آمن) [٢].

وقال العكبري: (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ﴾: «لَا» بِمَعْنَى «مَا» وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ مِثْلُ هَذَا مُكَرَّراً، مِثْلُ: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى﴾ [القِيامة: ٣١]) [٣].

وبعد أن أشار أبو حيان إلى كلام الفراء والزجاج قال: (وَقِيلَ: هُوَ جَارٍ مَجْرَى الدُّعَاءِ، كَقَوْلِهِ: لَا نَجَا وَلَا سَلِمَ، دُعَاءٌ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْراً. وَقِيلَ: هو تحضيض بألا، وَلَا نَعْرِفُ أَنَّ لَا وَحْدَهَا تَكُونُ لِلتَّحْضِيضِ وَلَيْسَ مَعَهَا الهَمْزَةُ) [٤].

وعند قوله سبحانه: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى. وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى. ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى. أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى. ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى﴾ [القيامة: ٣١ـ ٣٥] قال ابن عاشور: (وَ«لَا» نَافِيَةٌ دَخَلَتْ عَلَى الفِعلِ المَاضِي، وَالأَكْثَرُ فِي دُخُولِهَا عَلَى المَاضِي أَنْ يُعْطَفَ عَلَيْهَا نَفْيٌ آخَرُ وَذَلِكَ حِينَ يَقْصِدُ المُتَكَلِّمُ أَمْرَيْنِ مِثْلَ مَا هُنَا...

---

[١] . معاني القرآن للفراء ٣: ٢٦٤.

[٢] . معاني القرآن للزجاج ٥: ٣٢٩.

[٣] . التبيان في إعراب القرآن للعكبري ٢: ١٢٨٨.

[٤] . البحر المحيط ١٠: ٤٨٢.

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْكِسَائِيِّ «(لَا) بِمَعْنَى (لَمْ) وَلَكِنَّهُ يُقْرَنُ بِغَيْرِهِ يَقُولُ الْعَرَبُ: لَا عَبْدُ اللهِ خَارِجٌ وَلَا فُلَانٌ، وَلَا يَقُولُونَ: مَرَّرْتُ بِرَجُلٍ لَا مُحْسِنٍ حَتَّى يُقَالَ: وَلَا مُجْمِلٍ» اهـ، فَإِذَا لَمْ يُعْطَفْ عَلَيْهِ نَفْيٌ آخَرُ فَلَا يُؤْتَى بَعْدَهَا بِفِعْلٍ مُضِيٍّ إِلَّا فِي إِرَادَةِ الدُّعَاءِ، نَحْوَ: «لَا فُضَّ فُوكَ»، وَشَذَّ مَا خَالَفَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ العَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١] فَإِنَّهُ عَلَى تَأْوِيلِ تَكْرِيرِ النَّفْيِ؛ لِأَنَّ مَفْعُولَ الفِعْلِ المَنْفِيِّ بِحَرْفِ «لَا» وَهُوَ العَقَبَةُ يَتَضَمَّنُ عِدَّةَ أَشْيَاءَ مَنْفِيَّةً بَيَّنَهَا قَوْلُهُ: ﴿وَما أَدْراكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعامٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البَلَد: ١٢ـ ١٧]. فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مُتَعَلِّقَ الفِعْلِ المَنْفِيِّ كَانَ الفِعْلُ فِي تَأْوِيلِ تَكْرِيرِ النَّفْيِ كَأَنَّهُ قِيلَ: فَكُّ رَقَبَةٍ وَلَا أَطْعَمَ يَتِيماً وَلَا أَطْعَمَ مِسْكِيناً وَلَا آمَنَ) ([1]).

٦٨ـ قاعدة: («لا» النَّافِيَة لا تدخل في الغالب إلا على المُضَارِعِ الَّذِي في معنى الاستقبالِ، كما أنَّ «ما» لا تدخل إلَّا على مُضَارِع في مَعنى الحَال)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من الأئمة منهم الزمخشري والرازي وأبو حيان وأبو السعود وابن عاشور، فعند قوله سبحانه: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ. لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ. وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ. وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ. لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ١ـ ٥] قال الزمخشري: (لا أَعْبُدُ: أريدت به العبادة فيما يستقبل؛ لأن «لا» لا تدخل إلا على مضارع في معنى الاستقبال، كما أن «ما» لا تدخل إلا على مضارع في معنى الحال، ألا ترى أن «لن» تأكيد فيما تنفيه «لا»، وقال الخليل في «لن»: أنَّ أصله «لا أن» والمعنى: لا أفعل في المستقبل ما تطلبونه مني من عبادة آلهتكم، ولا أنتم فاعلون فيه ما أطلب منكم من عبادة إلهي. ﴿وَلا أَنا عابِدٌ ما عَبَدْتُمْ﴾ أي: وما كنت قط عابداً فيما سلف ما عبدتم فيه، يعني لم تعهد مني عبادة صنم في الجاهلية، فكيف ترجى مني في الإسلام ﴿وَلا أَنْتُمْ عابِدُونَ ما أَعْبُدُ﴾ أي: وما عبدتم في وقت ما أنا على عبادته) ([2]).

وقال أبو السعود: (﴿لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ أيْ فيمَا يُستقبلُ؛ لأَنَّ لا لا تدخلُ غالباً إلا على مضارعٍ في الاستقبالِ، كما أنَّ مَا لا تدخلُ إلَّا على مضارعٍ في مَعنى الحالِ، والمَعنى لا أفعلُ في

([1]) . التحرير والتنوير ٢٩: ٣٦١.

([2]) . الكشاف ٤: ٨٠٨.

المستقبلِ ما تطلبونَهُ مِنِّي من عبادةِ آلهتكم. ﴿وَلاَ أَنتُمْ عابدون مَا أَعْبُدُ﴾ أيْ ولا أنتُم فاعلونَ فيهِ ما أطلبُ منكُم من عبادةِ إلهي. ﴿وَلا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ﴾ أيْ وما كنتُ قطُّ عابداً فيمَا سلفَ ما عبدتُم فيه أيْ لم يُعْهدْ مِنِّي عبادةُ صنمٍ في الجاهليةِ فكيفَ تُرْجَى مِنِّي في الإسلامِ. ﴿وَلا أَنتُمْ عابدون مَا أَعْبُدُ﴾ أيْ وما عبدتُم في وقتٍ من الأوقاتِ مَا أنا على عبادتِهِ. وقيلَ: هاتانِ الجملتانِ لنفي العبادةِ حالاً كما أنَّ الأولين لنفيها استقبالاً) (١).

وقال ابن عاشور: فَقَوْلُهُ: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ إِخْبَارٌ عَنْ نَفسه بِمَا يحصل مِنْهَا. وَالمَعْنَى: لَا تَحْصُلُ مِنِّي عِبَادَتِي مَا تَعْبُدُونَ فِي أَزْمِنَةٍ فِي المُسْتَقْبَلِ تَحْقِيقاً؛ لِأَنَّ الْمُضَارِعَ يَحْتَمِلُ الحَالَ وَالِاسْتِقْبَالَ فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ «لا» النَّافِيَةُ أَفَادَتِ انْتِفَاءَهُ فِي أَزْمِنَةِ الْمُسْتَقْبَلِ كَمَا دَرَجَ عَلَيْهِ فِي «الكَشَّافِ»، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ حَرْفُ «لَنْ» مُفِيداً تَأْكِيدَ النَّفْيِ فِي المُسْتَقْبَلِ زِيَادَة على مُطلق النَّفْيِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْخَلِيلُ: أَصْلُ «لَنْ»: «لَا أَنْ»، فَلَمَّا أَفَادَتْ «لَا» وَحْدَهَا نَفْيَ المُسْتَقْبَلِ كَانَ تَقْدِيرُ «أَنْ» بَعْدَ «لَا» مُفِيداً تَأْكِيدَ ذَلِكَ النَّفْيِ فِي المُسْتَقْبَلِ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَالُوا إِنَّ «لَنْ» تُفِيدُ تَأْكِيدَ النَّفْيِ فِي المُسْتَقْبَلِ فَعَلِمْنَا أَنْ «لَا» كَانَتْ مُفِيدَةً نَفْيَ الفِعْلِ فِي المُسْتَقْبَلِ.

وَخَالَفَهُمُ ابْنُ مَالِكٍ كَمَا فِي «مُغْنِّي اللَّبِيبِ»، وَأَبُو حَيَّانَ كَمَا قَالَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ، وَالسُّهَيْلِيُّ عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى نُزُولِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي «الرَّوْضِ الأُنُفِ».

وَنَفْيُ عِبَادَتِهِ آلِهَتَهُمْ فِي المُسْتَقْبَلِ يُفِيدُ نَفْيَ أَنْ يَعْبُدَهَا فِي الحَالِ بِدَلَالَةِ فَحْوَى الخِطَابِ، وَلِأَنَّهُمْ مَا عَرَضُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَعْبُدَ آلِهَتَهُمْ بَعْدَ سَنَةٍ مُسْتَقْبَلَةٍ.

وَلِذَلِكَ جَاءَ فِي جَانِبِ نَفْيِ عِبَادَتِهِمْ للهِ بِنَفْيِ اسْمِ الفَاعِلِ الَّذِي هُوَ حَقِيقَةٌ فِي الحَالِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلا أَنْتُمْ عابِدُونَ﴾، أَيْ مَا أَنْتُمْ بِمُغَيِّرِينَ إِشْرَاكَكُمُ الآنَ لِأَنَّهُمْ عَرَضُوا عَلَيْهِ أَنْ يَبْتَدِئُوا هُمْ فَيَعْبُدُوا الرَّبَّ الَّذِي يَعْبُدُهُ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنَةً. وَبِهَذَا تَعْلَمُ وَجْهَ المُخَالَفَةِ بَيْنَ نَظْمِ الجُمْلَتَيْنِ فِي أُسْلُوبِ الِاستعمالِ البَلِيغِ.

وَهَذَا إِخْبَارُهُ إِيَّاهُمْ بِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ غَيْرُ فَاعِلِينَ ذَلِكَ مِنَ الآنِ بِإِنْبَاءِ اللهِ تَعَالَى نَبِيئَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، فَكَانَ قَوْلُهُ هَذَا مِنْ دَلَائِلِ نُبُوءَتِهِ نَظِيرَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤] فَإِنَّ أُولَئِكَ النَّفَرَ الأَرْبَعَةَ لَمْ يُسْلِمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَمَاتُوا عَلَى شركهم) (٢).

---

(١) . إرشاد العقل السليم ٩: ٢٠٦.

(٢) . التحرير والتنوير ٣٠: ٥٨١.

وعند قوله تعالى: ﴿ما أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَما أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٧] قال الإمام الرازي: (مَا أُرِيدُ فِي العَرَبِيَّةِ يُفِيدُ النَّفْيَ فِي الحَالِ، وَالتَّخْصِيصُ بِالذِّكْرِ يُوهِمُ نَفْيَ مَا عَدَا المَذْكُورِ، لَكِنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُرِيدُ مِنْهُمْ رِزْقاً لَا فِي الحَالِ وَلَا فِي الِاسْتِقْبَالِ، فَلِمَ لَمْ يَقُلْ لا أريد منهم من رزق ولا أُرِيدُ؟ نَقُولُ مَا لِلنَّفْيِ فِي الْحَالِ، وَلَا لِلنَّفْيِ فِي الِاسْتِقْبَالِ، فَالْقَائِلُ إِذَا قَالَ فُلَانٌ لَا يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ وَهُوَ فِي الْفِعْلِ لَا يَصْدُقُ، لَكِنَّهُ إِذَا تَرَكَ مَعَ فَرَاغِهِ مِنْ قَوْلِهِ يَصْدُقُ الْقَائِلُ، وَلَوْ قَالَ مَا يَفْعَلُ لَمَا صَدَقَ فِيمَا ذَكَرْنَا مِنَ الصُّورَةِ، مِثَالُهُ إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ قَائِلٌ إِنَّهُ مَا يُصَلِّي فَانْظُرْ إِلَيْهِ فَإِذَا كَانَ نَظَرَ إِلَيْهِ النَّاظِرُ وَقَدْ قَطَعَ صَلَاةَ نَفْسِهِ صَحَّ أَنْ يَقُولَ إِنَّكَ لَا تُصَلِّي، وَلَوْ قَالَ الْقَائِلُ إِنَّهُ مَا يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْحَالَةِ لَمَا صَدَقَ، فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ اللَّفْظَيْنِ لِلنَّافِيَةِ فِيهِ خُصُوصٌ لَكِنَّ النَّفْيَ فِي الْحَالِ أَوْلَى لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْحَالِ الدُّنْيَا وَالِاسْتِقْبَالُ هُوَ فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ فَالدُّنْيَا وَأُمُورُهَا كُلُّهَا حَالِيَّةٌ فَقَوْلُهُ مَا أُرِيدُ أَيْ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ الرَّاهِنَةِ الَّتِي هِيَ سَاعَةُ الدُّنْيَا، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْعَبْدَ بَعْدَ مَوْتِهِ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُطْلَبَ مِنْهُ رِزْقٌ أَوْ عَمَلٌ فَكَانَ قَوْلُهُ مَا أُرِيدُ مُفِيدًا لِلنَّفْيِ الْعَامِّ، وَلَوْ قَالَ لَا أُرِيدُ لما أفاد ذلك) ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ العَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٦] قال أبو حيان: (وَالتَّخْفِيفُ هُوَ التَّسْهِيلُ، وَقَدْ حُمِلَ نَفْيُ التَّخْفِيفِ عَلَى الِانْقِطَاعِ، وَحُمِلَ أَيْضاً عَلَى التَّشْدِيدِ. وَالْأَوْلَى حمله عَلَى نَفْيِ التَّخْفِيفِ بِالِانْقِطَاعِ، أَوْ بِالتَّقْلِيلِ مِنْهُ، أَوْ فِي وَقْتٍ، أَوْ فِي كُلِّ الأَوْقَاتِ، لِأَنَّهُ نَفْيٌ لِلْمَاهِيَّةِ، فَيَسْتَلْزِمُ نَفْيَ أَشْخَاصِهَا وَصُوَرِهَا.

وَالظَّاهِرُ مِنَ النَّفْيِ بِـ «لَا»، وَالكَثِيرُ فِيهَا أَنَّهُ نَفْيٌ فِي المُسْتَقْبَلِ. وَقَدْ فَسَّرَ الزَّمَخْشَرِيُّ نَفْيَ التَّخْفِيفِ بِأَنَّ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَفِي الدُّنْيَا بِنُقْصَانِ الْجِزْيَةِ، وَكَذَلِكَ نَفْيُ النَّصْرِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. وَمَعْنَى نَفْيِ النَّصْرِ: أَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ مَنْ يَدْفَعُ عَنْهُمْ مَا حَلَّ بِهِمْ مِنَ عَذَابِ اللهِ) ( )[2].

---

[1] ( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ١٩٥.

[2] ( ) . البحر المحيط ١: ٤٧٤.

٦٩ـ قاعدة: («مَا» يُنْفَى بِهَا الحَالُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المُضَارِعِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الزمخشري وابن هشام والرازي والبيضاوي وأبو حيان، قال الزمخشري: (فـ«ما» لنفي الحال في قولك: «ما يفعل» و«ما زيد منطلق أو منطلقاً» على اللغتين، ولنفي الماضي المقرب من الحال في قولك: «ما فعل»، قال سيبويه: أما «ما» فهي نفي لقول القائل: «هو يفعل» إذا كان في فعل حال، وإذا قال: «لقد فعل» فإن نفيه ما فعل، فكأنه قيل والله ما فعل) [١].

وقال ابن يعيش: (فأما «ما» فإنها تنفي ما في الحال، فإذا قيل: «هو يفعل» وتريد الحال فجوابه ونفيه: «ما يفعل»، وكذلك إذا قرب وقال: «لقد فعل»، فجوابه ونفيه: «ما فعل»، لأن قوله: «لقد فعل» جواب قسم، فإذا أبطلته وأقسمت قلت: «ما فعل»، لأن «ما» يتلقى بها القسم في النفي وتفسيره: والله ما فعل) [٢].

وقال ابن هشام: (وإن دخلت على الجملة الفعلية لم تعمل نحو: ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاء وَجْهِ اللّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وإذا نفت المضارع تخلص عند الجمهور للحال، ورد عليهم ابن مالك بنحو: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاء نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥] وأجيب بأن شرط كونه للحال انتفاء قرينة خلافه) [٣].

فقد اتفق هؤلاء العلماء أن «ما» تنفي المضارع والفعل الماضي، وأنها إذا نفت الفعل المضارع أفاد الدلالة على: نفي في الحال ويكون ذلك كثيراً حين تنتفي قرينة خلافه مثل قوله تعالى: ﴿مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، فإن النفي في هذه الآية واقع في الزمن الحالي أو الحاضر أي زمن التكلم، بتعبير آخر أن زمان نفي الفقه عن أنفسهم مما يقول هو زمان الإخبار عن ذلك.

وقد تدل على النفي المستمر، ويقصد به أن يكون النفي بين الفعل والفاعل مجرداً من الاقتران بزمن معين، ويكثر ذلك في الحقائق الثابتة مثل: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

وأما بالنسبة لنفيها للفعل الماضي فإنها تنفي نوعين من أنواع الماضي:

ـ الماضي القريب من الحال ويقصد به أن تكون ثمة مدة زمنية قصيرة بين زمن وجود الفعل وزمن الإخبار عنه نحو: ما حضر الأستاذ، فهذا التعبير جواب منفي لتعبير يعد جواب

---

[١] ـ المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري: ٤٠٥.

[٢] ـ شرح المفصل لابن يعيش ٨: ١٠٧.

[٣] ـ مغني اللبيب: ٣٩٩.

قسم مثبتاً هو: لقد حضر الأستاذ، غير أن القسم في الجواب المنفي مقدر هو والله ما حضر الأستاذ، ومعنى هذا التعبير أن ثمة مدة زمنية قصيرة بين عدم حضور الأستاذ والإخبار عن عدم حضوره.

ـ الماضي الدال على المستقبل، ومن المواضع التي يدل فيها الفعل الماضي على المستقبل أن يقع فعلاً أو جواباً في أسلوب الشرط وحينئذ يكون ماضياً في مبناه مستقبلاً في معناه، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوْتُوا الكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥] ففعل الشرط وهو (أتيت) وجوابه وهو ما تبعوا، كلاهما فعلان ماضيان من حيث المبنى مستقبلان من حيث المعنى.

فإن النفي في قوله تعالى: ﴿مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ سيقع في المستقبل، مما يعني أن الإخبار عما لن يحدث يكون قبل أن لا يحدث؛ لأن الإخبار عن عدم تبعهم قبلته عليه الصلاة والسلام سبق عدم تبعهم قبلته الذي سيكون في المستقبل ( )[١].

وعند قوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩] قال الرازي: (ثَالِثُهَا: مَعْنَاهُ لَا يُبَدَّلُ الكُفْرُ بِالإِيمَانِ لَدَيَّ، فَإِنَّ الإِيمَانَ عِنْدَ اليَأْسِ غَيْرُ مَقْبُولٍ، فَقَوْلُكُمْ: رَبَّنَا وَإِلَهَنَا لَا يُفِيدُكُمْ، فَمَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةِ الكُفْرِ لَا يُفِيدُهُ قَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] وَقَوْلُهُ: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا﴾ [آل عمران: ٥٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى نَفْيِ الحَالِ، كَأَنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ مَا يُبَدَّلُ اليَوْمَ لَدَيَّ القَوْلُ؛ لِأَنَّ «مَا» يُنْفَى بِهَا الحَالُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المُضَارِعِ، يَقُولُ الْقَائِلُ: مَاذَا تَفْعَلُ غَداً؟ يُقَالُ: مَا أَفْعَلُ شَيْئاً أَيْ فِي الحَالِ، وَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: مَاذَا يَفْعَلُ غَداً؟ يُقَالُ: لَا يَفْعَلُ شَيْئاً، أَوْ لَنْ يَفْعَلَ شَيْئاً إِذَا أُرِيدَ زِيَادَةُ بَيَانِ النَّفْيِ) ( )[٢].

وعند قوله تعالى: ﴿وَما يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ﴾ [الحجر: ١١] قال البيضاوي: (وهو تسلية للنبي عليه الصلاة والسلام وما للحال لا يدخل إلا مضارعاً بمعنى الحال، أو ماضياً قريباً منه وهذا على حكاية الحال الماضية) ( )[٣].

وعند قوله تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَلَا المُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٠٥] قال أبو حيان: (وَنَفَى بِـ مَا، لِأَنَّهَا لِنَفْيِ الْحَالِ، فَهُمْ مُلْتَبِسُونَ بِالْبُغْضِ وَالكَرَاهَةِ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْكُمْ) ( )[٤].

( ) . انظر: أسلوب النفي أدواته ودلالاته، د. عز الدين علي مختار علي: ٢٧٥.

( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ١٤٠. [٢]

( ) . أنوار التنزيل وأسرار التأويل ٣: ٢٠٧.

( ) . البحر المحيط ١: ٥٤٤. [٤]

٧٠ـ قاعدة: (الفرقُ بينَ «لا» و«ليسَ» أن «لا» يُنفى بها المستقبل، فإذا دَخَلتْ عليها الألفُ صار تحضيضاً على فعل ما يستقبل، و«ليس» إنما تُستَعمَلُ لنفي الحال، فإذا دَخَلتْ عليها الألفُ صار لتحقيقِ الحال)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام الواحدي النيسابوري فعند قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ [التوبة: ١٣] قال: (قال أهل المعاني: إذا قلت: «ألا تفعل كذا»، فإنما تستعمل ذلك في فعل تقدر وجوده، وإذا قلت: «ألست تفعل»؟ فإنما تقول ذلك في فعل تحقق وجوده، والفرق بينهما أن «لا» يُنفى بها المستقبل، فإذا دخلت عليها الألف صار تحضيضاً على فعل ما يستقبل، و«ليس» إنما تستعمل لنفي الحال، فإذا دخلت عليها الألف صار لتحقيق الحال) [١].

٧١ـ قاعدة: (النَّفيُ بِـ «لَـمْ» يَدُلُّ عَلَى المَاضِي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الواحدي النيسابوري وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤] قال النيسابوري: («لم» حرف يجزم الفعل المضارع، ويقع بعدها بمعنى الماضي، كما يقع الماضي بعد حرف الجزاء بمعنى الاستقبال، ولهذه المشابهة بينها وبين حروف الجزاء اختير الجزم بـ «لم» وإنما جزمت حروف الشرط والجزاء؛ لأنها تقتضي جملتين كقولك: «إن تضرب أضرب»، فلطول ما يقتضيه الشرط والجزاء اختير الجزم؛ لأنه حذف وتخفيف.

وأما «لن» فهي حرف قائم بنفسه، وضع لنفس الفعل المستقبل، ونصبه للفعل كنصب «أن». وليس ما بعد «لن» بصلة لها؛ لأن «لن يفعل» نفي سيفعل، وتُعْمِل ما بعدها فيما قبلها، كقولك: «زيداً لن أضرب») [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الحَاكِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٧] قال ابن عاشور: (وَالشَّرْطُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كانَ طائِفَةٌ﴾ أَفَادَ تَعْلِيقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الجَزَاءِ فِي المُسْتَقْبَلِ، أَعْنِي مَا تَضَمَّنَهُ الوَعِيدُ لِلكَافِرِينَ بِهِ وَالْوَعْدُ لِلمُؤْمِنِينَ، عَلَى تَحَقُّقِ حُصُولِ مَضْمُونِ فِعْلِ الشَّرْطِ، لَا عَلَى تَرَقُّبِ حُصُولِ مَضْمُونِهِ، لِأَنَّهُ

---

(١) . التفسير البسيط للواحدي ١٠: ٣١٩.

(٢) . التَّفْسِيرُ البَسِيط، لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٢: ٢٥٢.

مَعلُومُ الحُصُولِ، فَالمَاضِي الوَاقِعُ فِعْلاً لِلشَّرْطِ هُنَا مَاضٍ حَقِيقِيّ وَلَيْسَ مؤولاً بِالمُسْتَقْبَلِ، كَمَا هُوَ الغَالِبُ فِي وُقُوعِ المَاضِي فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ بِقَرِينَةِ كَوْنِهِ مَعلُومَ الحُصُولِ، وَبِقَرِينَةِ النَّفْيِ بِـ «لَم» المَعْطُوفِ عَلَى الشَّرْطِ فَإِنَّ «لَمْ» صَرِيحَةٌ فِي الْمُضِيِّ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾ [المَائِدَة: ١١٦] بِقَرِينَة «قَدْ» إِذِ المَاضِي المَدخُول لـ «قد» لَا يُقْلَبُ إِلَى مَعْنَى المُستَقبَلِ.

فَالمَعْنَى: إِنْ تَبَيَّنَ أَنَّ طَائِفَةً آمَنُوا وَطَائِفَةً كَفَرُوا فَسَيَحْكُمُ اللهُ بَيْنَنَا فَاصْبِرُوا حتّى يحكم، ويؤول المَعنَى: إِنِ اختَلَفتُمْ فِي تَصدِيقِي فَسَيَظْهَرُ الحُكْمُ بِأَنِّي صَادِقٌ) ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْراً مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ [الأحقاف: ١١]، قال: (وَضَمِيرُ بِهِ عَائِدٌ إِلَى الْقُرْآنِ وَاسْمُ الْإِشَارَةِ رَاجِعٌ إِلَيْهِ. وَمَعنَى الآيَةِ: وَإِذْ لَمْ تَحْصُلْ هِدَايَتُهُمْ بِالقُرْآنِ فِيمَا مَضَى فَسَيَسْتَمِرُّونَ عَلَى أَنْ يَقُولُوا هُوَ إِفْكٌ قَدِيمٌ إِذْ لَا مَطْمَعَ فِي إِقْلَاعِهِمْ عَنْ ضَلَالِهِمْ فِي المُسْتَقْبَلِ. وَلَمَّا كَانَتْ إِذْ ظَرْفاً لِلزَّمَنِ الْمَاضِي وَأُضِيفَتْ هُنَا إِلَى جُمْلَةٍ وَاقِعَةٍ فِي الزَّمَنِ المَاضِي كَمَا يَقْتَضِيهِ النَّفْيُ بِحَرْفِ «لَمْ»، تَعَيَّنَ أَنَّ الإِخبَارَ عَنْهُ بِأَنَّهُمْ سَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ أَنَّهُمْ يَقُولُونَهُ فِي المُسْتَقْبَلِ، وَهُوَ مُؤْذِنٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى أَيْضاً؛ لِأَنَّ قَوْلَهُمْ ذَلِكَ مِنْ تَصَارِيفِ أَقْوَالِهِمُ الضَّالَّةِ المَحْكِيَّةِ عَنْهُمْ فِي سُوَرٍ أُخْرَى نَزَلَتْ قَبْلَ هَذِهِ السُّورَةِ، فَمَعْنَى فَسَيَقُولُونَ سَيَدُومُونَ عَلَى مَقَالَتِهِمْ هَذِهِ فِي المُسْتَقْبَلِ) ( )[2].

٧٢ـ قاعدة: («لَمَّا» تُفيد توكيد النفي، وتقْتَضِي أَنَّ الْمَنْفِيَّ بِهَا مُسْتَمِرُّ الِانْتِفَاءِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، وتُشعِر بأن حصول المنفي يكون بعد مدة)

ذكر الإمام الزركشي أن «لَمَّا» تأتي عَلَى ثَلاثَةِ أَوْجُهٍ: أَحَدُهَا: تَدْخُلُ عَلَى المضارع فتجزمه وتقلبه مَاضِياً كَـ «لَمْ» مثل: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، ﴿بَلْ لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ﴾ [ص: ٨] أَيْ لَمْ يَذُوقُوهُ، ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٤]، لَكِنَّهَا تُفَارِقُ «لَمْ» مِنْ جِهَاتٍ: أَحَدُهَا: أَنَّ «لم» لنفي «فعل» و«لَمَّا» لِنَفْيِ «قَدْ فَعَلَ»، فَالمَنْفِيُّ بِهَا آكَدُ.

( ) . التحرير والتنوير ٨: ٢٤٩.[1]

( ) . التحرير والتنوير ٢٦: ٢٣.[2]

الوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ تَدْخُلَ عَلَى مَاضٍ، فَهِيَ حرف لِوُجُودٍ أَوْ وُجُوبٍ لِوُجُوبٍ، فَيَقْتَضِي وُقُوعَ الأَمْرَيْنِ جَمِيعاً، عَكْسُ «لَوْ»، مثل «لَمَّا جَاءَنِي زَيْدٌ أَكْرَمْتُهُ». وَمِنْ أَمْثِلَتِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ﴾ [الإسراء: ٦٧]، وقوله: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣].

الوَجْهُ الثَّالِثُ: حَرْفُ اسْتِثْنَاءٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الزخرف: ٣٥] ( )[1].

وقال الرازي: («لَمْ» و«لـمَّا» حرفا نفي، و«ما» و«إن» و«لا» كذلك من حروف النفي، و«لم» و«لـمَّا» يَجْزِمَانِ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ حُرُوفِ النَّفْيِ لَا يَجْزِمُ، فما الفرق بينهما؟ نقول «لم» و«لـمَّا» يَفْعَلَانِ بِالْفِعْلِ مَا لَا يَفْعَلُ بِهِ غَيْرُهُمَا، فَإِنَّهُمَا يُغَيِّرَانِ مَعْنَاهُ مِنَ الِاسْتِقْبَالِ إِلَى الْمُضِيِّ، تَقُولُ: «لَمْ يُؤْمِنْ أَمْسِ وَآمَنَ اليَوْمَ»، وَلَا تَقُولُ: «لَا يُؤْمِنُ أَمْسِ»، فَلَمَّا فَعَلَا بِالفِعْلِ مَا لَمْ يَفْعَلْ بِهِ غَيْرُهُمَا جُزِمَ بِهِمَا.

فَإِنْ قِيلَ: مَعَ هَذَا لِمَ جُزِمَ بِهِمَا غَايَةُ مَا فِي الْبَابِ أَنَّ الْفَرْقَ حَصَلَ، وَلَكِنْ مَا الدَّلِيلُ عَلَى وُجُوبِ الجَزْمِ بِهِمَا؟

نَقُولُ: لِأَنَّ الْجَزْمَ وَالْقَطْعَ يَحْصُلُ فِي الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ، فَإِنَّ مَنْ قَالَ قَامَ حَصَلَ الْقَطْعُ بِقِيَامِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا قَامَ، وَالأَفْعَالُ المُسْتَقْبَلَةُ إِمَّا مُتَوَقَّعَةُ الحُصُولِ، وَإِمَّا مُمْكِنَةٌ غَيْرُ مُتَوَقَّعَةٍ، وَلَا يَحْصُلُ القَطْعُ وَالجَزْمُ فِيهِ، فإذا كان «لم» و«لـمَّا» يَقْلِبَانِ اللَّفْظَ مِنَ الِاسْتِقْبَالِ إِلَى الْمُضِيِّ كَانَا يُفِيدَانِ الجَزْمَ وَالقَطْعَ فِي المَعْنَى، فَجَعَلَ لَهُمَا تَنَاسُباً بِالمَعْنَى وَهُوَ الجَزْمُ لَفْظاً، وَعَلَى هَذَا نَقُولُ السَّبَبُ فِي الجَزْمِ مَا ذَكَرْنَا، وَهَذَا فِي الْأَمْرِ يَجْزِمُ كَأَنَّهُ جَزَمَ عَلَى الْمَأْمُورِ أَنَّهُ يَفْعَلُهُ وَلَا يَتْرُكُهُ.

فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي أَنَّ اللَّفْظَ يُجْزَمُ مَعَ أَنَّ الْفِعْلَ فِيهِ لَا بُدَّ مِنْ وُقُوعِهِ وَأَنَّ فِي الشَّرْطِ تغير، وَذَلِكَ لِأَنَّ «إِنْ» تُغَيِّرُ مَعْنَى الفِعْلِ مِنَ المُضِيِّ إِلَى الِاسْتِقْبَالِ إِنْ لَمْ تُغَيِّرْهُ مِنَ الِاسْتِقْبَالِ إِلَى الْمُضِيِّ، تَقُولُ: «إِنْ جِئْتَنِي جِئْتُكَ»، وَ«إِنْ أَكْرَمْتَنِي أَكْرَمْتُكَ»، فَلَمَّا كَانَ «إِنْ» مِثْلُ «لَمْ» فِي كَوْنِهِ حَرْفاً، وَفِي لُزُومِ الدُّخُولِ عَلَى الْأَفْعَالِ وَتَغْيِيرِهِ مَعْنَى الفِعْلِ صَارَ جَازِماً لِشَبَهِ لَفْظِيٍّ، أَمَّا الْجَزَاءُ فَجَزْمٌ لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْمَعْنَى، فَإِنَّ الْجَزَاءَ يَجْزِمُ بِوُقُوعِهِ عِنْدَ وُجُودِ الشَّرْطِ، فَالْجَزْمُ إِذًا إِمَّا لِمَعْنىً أَوْ لِشَبَهٍ لَفْظِيٍّ، كَمَا أَنَّ الجَزَاءَ كَذَلِكَ فِي الإِضَافَةِ وَفِي الجَرِّ بِحَرْفٍ) ( )[2].

( ) . انظر: البرهان في علوم القرآن ٤: ٣٨١.

( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ١١٥. [2]

(قال الزجاج: إذا قيل: «فعل فلان»، فجوابه أنه «لَمْ يفعل»، وإذا قيل: «قد فعل فلان»، فجوابه: «لـمَّا يفعل»؛ لأنه لما أكد في جانب الثبوت بـ «قد»، لا جرم أكد في جانب النفي بكلمة «لَمَّا»)[1].

وعند قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤] قال السمين الحلبي: (و«لَمَّا» حرفُ جزمٍ معناهُ النفي كـ «لم»، وهو أبلغُ من النفي بـ «لم»؛ لأنها لا تنفي إلا الزمانَ المتصلَ بزمانِ الحالِ. والفرقُ بينها وبين «لم» من وجوهٍ، أحدُها: أنه قد يُحْذَفُ الفعلُ بعدها في فصيحِ الكلام إذا دَلَّ عليه دليلٌ... ومنها: أنَّها لنفيِ الماضي المتصلِ بزمانِ الحال و«لم» لنفيِهِ مطلقاً أو منقطعاً على ما مَرَّ. ومنها: أنَّ «لَمَّا» لا تَدْخُل على فعلِ شرطٍ ولا جزاءٍ بخلافِ «لم». واختُلِفَ في «لمَّا» فقيل: بسيطةٌ، وقيل: مركبةٌ مِنْ «لم» و«ما» زيدَتْ عليها)[2].

وقال ابن عاشور: (و«لَمَّا» أُخْتُ لَمْ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى نَفْيِ الفِعلِ، وَلَكِنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ «لَمْ» وَ«مَا» النَّافِيَةِ فَأَفَادَتْ تَوْكِيدَ النَّفْيِ؛ لِأَنَّهَا رُكِّبَتْ مِنْ حَرْفَيْ نَفْيٍ، وَمِنْ هَذَا كَانَ النَّفْيُ بِهَا مُشْعِراً بِأَنَّ السَّامِعَ كَانَ يَتَرَقَّبُ حُصُولَ الفِعْلِ المَنْفِيِّ بِهَا فَيَكُونُ النَّفْيُ بِهَا نَفْياً لِحُصُولِ قَرِيبٍ، وَهُوَ يُشْعِرُ بِأَنَّ حُصُولَ المَنْفِيِّ بِهَا يَكُونُ بَعْدَ مُدَّةٍ، وَهَذَا اسْتِعْمَالٌ دَلَّ عَلَيْهِ الِاسْتِقْرَاءُ)[3].

وعند قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ. وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [الجمعة: ٢ـ ٣] قال: (وَالنَّفْيُ بِـ «لَمَّا» يَقْتَضِي أَنَّ المَنْفِيَّ بِهَا مُسْتَمِرُّ الِانتِفَاءِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، فَيُشْعِرُ بِأَنَّهُ مُتَرَقَّبُ الثُّبُوتِ، كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، أَيْ وَسَيَدْخُلُ كَمَا فِي «الكَشَّافِ»، وَالمَعنَى: أَنَّ آخَرِينَ هُمْ فِي وَقتِ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ لَمْ يَدْخُلُوا فِي الإِسلامِ وَلَمْ يَلْتَحِقُوا بِمَنْ أَسْلَمَ مِنَ العَرَبِ وَسَيَدْخُلُونَ فِي أَزْمَانٍ أُخْرَى)[4].

وعند قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢] قال: («لَمَّا» حَرْفُ نَفْيٍ أُخْتُ «لَمْ» إِلَّا أَنَّهَا أَشَدُّ نَفْياً مِنْ «لَمْ»؛ لِأَنَّ «لَمْ»

---

[1] ( ) . مفاتيح الغيب ٩: ٣٧٥.

[2] ( ) . الدر المصون ٢: ٣٨١.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٢: ٣١٥.

[4] ( ) . التحرير والتنوير ٢٨: ٢١٢.

لِنَفْيِ قَوْلِ القَائِلِ فَعَلَ فُلَانٌ، و«لَمَّا» لِنَفْيِ قَوْلِهِ قَدْ فَعَلَ فُلَانٌ. قَالَهُ سِيبَوَيْهِ، كَمَا قَالَ: إِنَّ «لَا» لنفي يَفْعَلُ وَ«لَنْ» لِنَفْيِ سَيَفْعَلُ وَ«مَا» لِنَفْيِ لَقَدْ فَعَلَ وَ«لَا» لِنَفْيِ هُوَ يَفْعَلُ. فَتَدُلُّ «لَمَّا» عَلَى اتِّصَالِ النَّفْيِ بِهَا إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، بِخِلَافِ «لَمْ»، وَمِنْ هَذِهِ الدَّلَالَةِ اسْتُفِيدَتْ دَلَالَةٌ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّهَا تُؤْذِنُ بِأَنَّ المَنْفِيَّ بِهَا مُتَرَقَّبُ الثُّبُوتِ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ؛ لِأَنَّهَا قَائِمَةٌ مَقَامَ قَوْلِكَ اسْتَمَرَّ النَّفْيُ إِلَى الْآنِ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الزَّمَخْشَرِيُّ هُنَا فَقَالَ: و«لَمَّا» بِمَعْنَى «لَمْ» إِلَّا أَنَّ فِيهَا ضَرْباً مِنَ التَّوَقُّعِ وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحُجُرَات: ١٤]: فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْأَعْرَابَ آمَنُوا فِيمَا بَعْدُ) ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٣٩] قال: (حَرْفُ «لَمَّا» مَوْضُوعٌ لِنَفْيِ الْفِعْلِ فِي الْمَاضِي وَالدَّلَالَةِ عَلَى اسْتِمْرَارِ النَّفْيِ إِلَى وَقْتِ التَّكَلُّمِ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنَّ الْمَنْفِيَّ بِهَا مُتَوَقَّعُ الْوُقُوعِ، فَفِي النَّفْيِ بِهَا هُنَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ سَيَجِيءُ بَيَانُ مَا أَجْمَلَ مِنَ المَعَانِي فِيمَا بَعْدُ، فَهِيَ بِذَلِكَ وَعْدٌ، وَأَنَّهُ سَيَحُلُّ بِهِمْ مَا تَوَعَّدَهُمْ بِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جاءَتْ رُسُلُ رَبِّنا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنا مِنْ شُفَعاءَ فَيَشْفَعُوا لَنا﴾ [الأعراف: ٥٣] الآيَةَ. فَهِيَ بِهَذَا التَّفْسِيرِ وَعِيدٌ) ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٤] قال: («لَمَّا» هَذِهِ أُخْتُ «لَمْ» وَتَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّفْيَ بِهَا مُتَّصِلٌ بِزَمَانِ التَّكَلُّمِ، وَذَلِكَ الفَارِقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ «لَمْ» أُخْتِهَا. وَهَذِهِ الدَّلَالَةُ عَلَى اسْتِمْرَارِ النَّفْيِ إِلَى زمن التَّكَلُّم تُؤْذِنُ غَالِباً، بِأَنَّ المَنْفِيَّ بِهَا مُتَوَقَّعُ الوُقُوعِ. قَالَ فِي «الكَشَّافِ» «وَمَا فِي «لَمَّا» مِنْ مَعْنَى التَّوَقُّعِ دَالٌّ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ آمَنُوا فِيمَا بَعْدُ».

وَهِيَ دَلَالَةٌ مِنْ مُسْتَتْبَعَاتِ التَّرَاكِيبِ. وَهَذَا مِنْ دَقَائِقِ العَرَبِيَّةِ. وَخَالَفَ فِيهِ أَبُو حَيَّانَ وَالزَّمَخْشَرِيُّ حُجَّةٌ فِي الذَّوْقِ لَا يُدَانِيهِ أَبُو حَيَّانَ، وَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ قَوْلُهُ: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ تَكْرِيراً مَعَ قَوْله: ﴿لم يُؤمنُوا﴾) ( ).

( ) . التحرير والتنوير ٤: ١٠٦.

( ) . التحرير والتنوير ١١: ١٧٣.

( ) . التحرير والتنوير ٢٦: ٢٦٥.

٧٣ـ قاعدة: (النَّفْيُ بِـ «لَنْ» لِنَفي المُسْتَقْبلِ وتأكيدِهِ)

اختلف العلماء هل تفيد «لَنْ» النفي المؤكَّد، أم تفيد النفي المؤبَّد، أم أنها لا تفيد شيئاً من التأكيد أو التأبيد إلا بقرينة لفظية أو معنوية.

فالإمام الرازي يرى أنها تفيد التوكيد فعند قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] قال: (مَا حَقِيقَةُ «لَنْ» فِي بَابِ النَّفْيِ؟ الجَوَابُ: «لَا» وَ«لَنْ» أُخْتَانَ فِي نَفْيِ المُسْتَقْبَلِ، إِلَّا أَنَّ فِي «لَنْ» تَوْكِيداً وَتَشْدِيداً، تَقُولُ لِصَاحِبِكَ: «لَا أُقِيمُ غَداً عِنْدَكَ»، فَإِنْ أَنْكَرَ عَلَيْكَ قُلْتَ: «لَنْ أُقِيمَ غَداً»، ثُمَّ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا: أَصْلُهُ «لَا أَنْ»، وَهُوَ قَوْلُ الخَلِيلِ. وَثَانِيهَا: «لَا»، أُبْدِلَتْ أَلِفُهَا نُوناً، وَهُوَ قَوْلُ الفَرَّاءِ، وَثَالِثُهَا: حَرْفُ نَصْبٍ لِتَأْكِيدِ نَفْيِ المُسْتَقْبَلِ وَهُوَ قَوْلُ سِيبَوَيْهِ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنِ الخَلِيلِ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٩٥] قال: (فَإِنْ قِيلَ: إنه تعالى قال هاهنا: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً﴾ [البقرة: ٩٥] وَقَالَ فِي سُورَةِ الجُمُعَةِ [٧]: ﴿وَلا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَداً﴾ فلِمَ ذكر هاهنا «لَنْ» وَفِي سُورَةِ الْجُمُعَةِ «لَا»؟ قُلْنَا: إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ السُّورَةِ، ادَّعَوْا أَنَّ الدَّارَ الآخِرَةَ خَالِصَةٌ لَهُمْ مَنْ دُونِ النَّاسِ، وَادَّعَوْا فِي سُورَةِ الجُمعَةِ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ للهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ، وَاللهُ تَعَالَى أَبْطَلَ هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ يَتَمَنَّوُا المَوْتَ، وَالدَّعْوَى الأُولَى أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِيَةِ، إِذِ السَّعَادَةُ القُصْوَى هِيَ الحُصُولُ فِي دَارِ الثَّوَابِ، وَأَمَّا مَرْتَبَةُ الوَلَايَةِ فَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ شَرِيفَةً إِلَّا أَنَّهَا إِنَّمَا تُرَادُ لِيُتَوَسَّلَ بِهَا إِلَى الجَنَّةِ، فَلَمَّا كَانَتِ الدَّعْوَةُ الأُولَى أَعْظَمَ لَا جَرَمَ بَيَّنَ تَعَالَى فَسَادَ قَوْلِهِمْ بِلَفْظِ: «لَنْ»؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى الْأَلْفَاظِ النَّافِيَةِ، وَلَمَّا كَانَتِ الدَّعْوَى الثَّانِيَةُ لَيْسَتْ فِي غَايَةِ العَظَمَةِ لَا جَرَمَ اكْتَفَى فِي إِبْطَالِهَا بِلَفْظِ «لَا»؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي نِهَايَةِ الْقُوَّةِ فِي إِفَادَةِ مَعْنَى النَّفْيِ وَاللهُ أعلم) [2].

والإمام أبو القاسم السُّهَيلي يرى أن «لَا» أبلغ في النفي من «لن»، فقد قال عن «لن»: (من خواصها أنها تنفي ما قرب، ولا يمتد معنى النفي فيها كامتداد معنى النفي في حرف «لَا»، إذا قلت: «لا يقوم زيد أبداً»، وقد قدمنا أن الألفاظ مشاكلة للمعاني التي هي أرواحها، يتفرس العاقل فيها حقيقة المعنى بطبعه وحسه، كما يتعرف الصادق للفراسة صفات الأرواح في الأجساد بنحيزة نفسه.

---

[1] ( ) . مفاتيح الغيب ٢: ٣٥٢.

[2] ( ) . مفاتيح الغيب ٣: ٦٠٨.

فحرف «لَا»: لام بعدها ألف، يمتد بها الصوت ما لم يقطعه تضييق النفس، فإذاً امتداد لفظها بامتداد معناها، و«لن» بعكس ذلك، فتأمله فإنه معنى لطيف، وغرض شريف، ألا ترى كيف جاء في القرآن البديع نظمه، الفائق على كل العلوم علمه: ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَداً﴾، بحرف «لَا» في الموضع الذي اقترن فيه حرف الشرط بالفعل فصار من صيغ العموم، فانسحب على جميع الأزمنة، وهو قوله عز وجل: ﴿إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ للهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا المَوْتَ﴾.

كأنه يقول: متى ما زعموا ذلك لوقت من الأوقات أو زمن من الأزمان وقيل لهم: ﴿تَمَنَّوُا المَوْتَ﴾ فلا يتمنونه، وحرف الشرط دل على هذا المعنى، وحرف «لَا» في الجواب بإزاء صيغة العموم، لاتساع معنى النفي فيها.

وقال في سورة البقرة: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ﴾ فقصر من سعة النفي وقرب، لأن قوله تعالى في النظم: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ﴾. وليست «إن» ها هنا مع «كان» من صيغ العموم، لأن «كان» ليست بدالة على حدث، وإنما هي داخلة على المبتدأ والخبر عبارة عن مضي في الزمان الذي (كان) فيه ذلك الحدث، فكأنه يقول عز وجل إن كانت (قد) وجبت لكم الدار الآخرة وثبتت (لكم) في علم الله تعالى فتمنوا الموت الآن، ثم قال في الجواب: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ﴾، فانتظم معنى الجواب بمعنى الخطاب في الآيتين جميعاً، والله الموفق للصواب.

وليس في قوله تعالى: (أبداً) ما يناقض ما قلناه، فقد تكون (أبداً) بعد فعل الحال، تقول: «زيد يقوم أبداً»، و«يصلي أبداً»، ونحو ذلك. ومن أجل ما تقدم من قصور معنى النفي في «لن» ودلالتها على القرب في أكثر الكلام، لم يكن للمعتزلة حجة على نفي الرؤية في قوله عز وجل: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾، ولم يقل: «لا تراني» فلو كان النفي بـ «لا» لكان لهم بعض التعلق، ولم يكن حجة بجواز تخصيص العموم بنص آخر من الكتاب والسنة) [1].

والإمام السمين الحلبي يرى أن «لَنْ» لا تقتضي التأبيد، فعند قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] قال: (و «لَنْ» حرفُ نَصْبٍ معناه نَفْيُ المستقبل، ويختصُّ بصيغةِ المضارع كـ «لم» ، ولا يقتضي نَفْيُه التأبيدَ، وليس أقلَّ مدةً مِنْ نفي «لا»، ولا نونُه بدلاً من ألفِ «لا»، ولا هو مركباً من «لا أَنْ» خلافاً للخليلِ، وزَعَم قومٌ أنها قد تَجْزِمُ، منهم أبو عبيدةَ) [2].

---

(1) . نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي: ١٠٠.

(2) . الدر المصون ١: ٢٠٣.

وكذلك أبو حيان يرى أن «لَنْ» تفيد التوكيد وليس التأبيد فقد قال: («لَنْ» حَرْفُ نَفْيٍ ثُنَائِيُّ الوَضْعِ بَسِيطٌ، لَا مُرَكَّبٌ مِنْ «لا إن» خِلَافاً لِلخَلِيلِ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَلَا نُونُهَا بَدَلٌ مِنْ أَلِفٍ، فَيَكُونُ أَصْلُهَا «لَا» خِلَافاً لِلْفَرَّاءِ، وَلَا يَقْتَضِي النَّفْيَ عَلَى التَّأْبِيدِ خِلَافاً لِلزَّمَخْشَرِيِّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، ولا هِيَ أَقْصَرُ نَفْياً مِنْ «لَا» إِذْ لَنْ تَنْفِي مَا قَرُبَ، وَلَا يَمْتَدُّ مَعْنَى النَّفْيِ فِيهَا كَمَا يَمْتَدُّ فِي لَا خِلَافاً لِزَاعِمِهِ، وَلَا يَكُونُ دُعَاءً خِلَافاً لِزَاعِمِهِ، وَعَمَلُهَا النَّصْبُ، وَذَكَرُوا أَنَّ الْجَزْمَ بِهَا لُغَةٌ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤] قال: (وَكَانَ النَّفْيُ بِـ «لَنْ» فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ دُونَ «لَا»، وَإِنْ كَانَتَا أُخْتَيْنِ فِي نَفْيِ المُستَقْبَلِ؛ لِأَنَّ فِي «لَنْ» تَوْكِيداً وَتَشْدِيداً، تَقُولُ لِصَاحِبِكَ: «لَا أُقِيمُ غَداً»، فَإِنْ أَنْكَرَ عَلَيْكَ قُلْتَ: «لَنْ أُقِيمَ غَداً»، كَمَا تَفْعَلُ فِي: «أَنَا مُقِيمٌ، وَإِنِّي مُقِيمٌ»، قَالَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَمَا ذَكَرَهُ هُنَا مُخَالِفٌ لِمَا حُكِيَ عَنْهُ أَنَّ «لَنْ» تَقْتَضِي النَّفْيَ عَلَى التَّأْبِيدِ. وَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ خَطِيبٍ زَمْلَكِيٌّ مِنْ أَنَّ «لَنْ» تَنْفِي مَا قَرُبَ وَأَنَّ «لَا» يَمْتَدُّ النَّفْيُ فِيهَا، فَكَادَ يَكُونُ عَكْسَ قَوْلِ الزَّمَخْشَرِيِّ.

وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ، أَعْنِي التَّوْكِيدَ وَالتَّأْبِيدَ وَنَفْيَ مَا قَرُبَ: أَقَاوِيلُ المُتَأَخِّرِينَ، وَإِنَّمَا المَرْجُوعُ فِي مَعَانِي هَذِهِ الحُرُوفِ وَتَصَرُّفَاتِهَا لِأَئِمَّةِ العَرَبِيَّةِ المَقَانِعِ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَى أَقَاوِيلِهِمْ. قَالَ سِيبَوَيْهِ رَحِمَهُ اللهُ: وَ«لَنْ» نَفِيٌ لِقَوْلِهِ: «سَيَفْعَلُ»، وَقَالَ: وَتَكُونُ «لَا» نَفْياً لِقَوْلِهِ: «تَفْعَلُ، وَلَمْ تَفْعَلْ»، انْتَهَى كَلَامُهُ. وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: «تَفْعَلُ، وَلَمْ تَفْعَلِ» المُسْتَقْبَلَ، فَهَذَا نَصٌّ مِنْهُ أَنَّهُمَا يَنْفِيَانِ المُسْتَقْبَلَ إِلَّا أَنَّ «لَنْ» نَفْيٌ لِمَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَدَاةُ الِاسْتِقْبَالِ، وَ«لَا» نَفْيٌ لِلمُضَارِعِ الَّذِي يُرَادُ بِهِ الِاسْتِقْبَالُ. فَـ «لَنْ» أَخَصُّ، إِذْ هِيَ دَاخِلَةٌ عَلَى مَا ظَهَرَ فِيهِ دَلِيلُ الِاسْتِقْبَالِ لَفْظاً.

وَلِذَلِكَ وَقَعَ الخِلَافُ فِي «لَا»: هَلْ تَخْتَصُّ بِنَفْيِ المُستَقْبَلِ، أَمْ يَجُوزُ أَنْ تَنْفِي بِهَا الحَالَ؟

وَظَاهِرُ كَلَامِ سِيبَوَيْهِ، رَحِمَهُ اللهُ، هُنَا أَنَّهَا لَا تَنْفِي الحَالَ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ فِي الِاسْتِثْنَاءِ مِنْ أَدَوَاتِهِ لَا يَكُونُ وَلَا يُمْكِنُ حَمْلُ النَّفْيِ فِيهِ عَلَى الِاسْتِقْبَالِ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى «إِلَّا»، فَهُوَ لِلإِنْشَاءِ، وَإِذَا كَانَ لِلإِنْشَاءِ فَهُوَ حَالٌ، فَيُفِيدُ كَلَامَ سِيبَوَيْهِ فِي قَوْلِهِ: «وَتَكُونُ لَا نَفْياً لِقَوْلِهِ يَفْعَلُ، وَلَمْ يَفْعَلْ» هَذَا الَّذِي ذُكِرَ فِي الِاسْتِثْنَاءِ، فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، كَانَ الأَقْرَبُ مِنْ هَذِهِ الأَقْوَالِ قَوْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ أَوَّلاً: مِنْ أَنَّ فِيهَا تَوْكِيداً وَتَشْدِيداً؛ لِأَنَّهَا تَنْفِي مَا هُوَ مُسْتَقْبَلٌ بِالأَدَاةِ، بِخِلَافِ «لَا»، فَإِنَّهَا تَنْفِي المُرَادَ بِهِ الِاسْتِقْبَالُ مِمَّا لَا أَدَاةَ فِيهِ تُخَلِّصُهُ لَهُ، وَلِأَنَّ «لَا» قَدْ يُنْفَى بِهَا الحَالُ قَلِيلاً، فَـ «لَنْ» أَخَصُّ

---

[1] ( ). البحر المحيط ١: ١٦٥.

بِالِاسْتِقْبَالِ وَأَخَصُّ بِالمُضَارِعِ، وَلِأَنَّ «وَلَنْ تَفْعَلُوا» أَخْصَرُ مِنْ «وَلَا تفعلون»، فلهذا كله ترجح النَّفْيِ بِـ «لَنْ» عَلَى النَّفْيِ بِـ «لَا») ( )[1].

أما الإمام ابن عاشور فيرى أن «لَنْ» تفيد تأبيد النفي، فعند قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضى عَنْكَ اليَهُودُ وَلا النَّصارى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جاءَكَ مِنَ العِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠] قال: (وَقَدْ جَاءَ هَذَا الكَلَامُ المُؤَيِّسُ مِنْ إِيمَانِهِمْ بَعْدَ أَنْ قَدَّمَ قَبْلَهُ التَّأْنِيسَ وَالتَّسْلِيَةَ عَلَى نَحْوِ مَجِيءِ العِتَابِ بَعْدَ تَقْدِيمِ العَفْوِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] وَهَذَا مِنْ كَرَامَةِ اللهِ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالنَّفْيُ بِـ «لَنْ» مُبَالغَة فِي التأييس لِأَنَّهَا لنفي المُسْتَقْبل وتأبيده) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] قال: (وَعَبَّرَ عَنْ نَفْيِهِمْ بِحَرْفِ «لَنْ» الدَّالِّ عَلَى تَأْبِيدِ النَّفْيِ تَأْكِيداً لِانْتِفَاءِ الْعَذَابِ عَنْهُمْ بَعْدَ تَأْكِيدٍ، وَلِدِلَالَةِ «لَنْ» عَلَى اسْتِغْرَاقِ الأَزْمَانِ تَأَتَّى الِاسْتِثْنَاءُ مِنْ عُمُومِ الأَزْمِنَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً﴾ عَلَى وَجْهِ التَّفْرِيعِ فَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ) ( )[3].

وعند قوله تعالى: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤] قال: (وَإِنَّمَا جِيءَ فِي النَّفْيِ بِحَرْفِ «لَنْ» الَّذِي يُفِيدُ تَأْكِيدَ النَّفْيِ لِلْإِشْعَارِ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَوْمَ بَدْرٍ لِقِلَّتِهِمْ، وَضَعْفِهِمْ، مَعَ كَثْرَةِ عَدُوِّهِمْ، وَشَوْكَتِهِ، كَالْآيِسِينَ مِنْ كِفَايَةِ هَذَا المَدَدِ مِنَ المَلَائِكَةِ) ( )[4].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال: (و«لَنْ» يسْتَعْمل لتأبيد النَّفْيِ وَلِتَأْكِيدِ النَّفْيِ فِي المُسْتَقْبَلِ، وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَإِنَّمَا يَتَعَلَّقُ ذَلِكَ كُلُّهُ بِهَذِهِ الحَيَاةِ المُعَبَّرِ عَنْهَا بِالْأَبَدِ، فَنَفَتْ «لَنْ» رُؤْيَةَ مُوسَى رَبَّهُ نَفْياً لَا طَمَعَ بَعْدَهُ لِلسَّائِلِ فِي الْإِلْحَاحِ

---

[1] ( ) . البحر المحيط ١: ١٧٤.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٦٩٢.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٥٧٩.

[4] ( ) . التحرير والتنوير ٤: ٧٣.

وَالمُرَاجَعَةِ بِحَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّ طِلْبَتَهُ مُتَعَذِّرَةُ الْحُصُولِ، فَلَا دَلَالَةَ فِي هَذَا النَّفْيِ عَلَى اسْتِمْرَارِهِ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ) [1].

ويرى الإمام ابن هشام أن «لَنْ» لا تفيد توكيد النفي ولا تأبيده، فقال: (وَلَا تفِيد «لن» توكيد النَّفْي خلافاً للزمخشري فِي كشافه وَلَا تأبيده خلافاً لَهُ فِي أنموذجه، وَكِلَاهُمَا دَعْوَى بِلَا دَلِيل، قيل: وَلَو كَانَت للتأبيد لم يُقيد منفيها بِاليَوْمِ فِي ﴿فَلَنْ أُكَلِّمَ اليَوْمَ إِنْسِيّاً﴾ [مريم: ٢٦]، ولكان ذكر الْأَبَد فِي ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أبداً﴾ [البقرة: ٩٥] تَكْرَاراً وَالأَصل عَدمه [2].

٧٤ـ قاعدة: («لَنْ» فِي نَفْيِ الأَفعَالِ مِثْلُ «لَا» التَّبْرِئَةِ فِي نَفْيِ النَّكِرَاتِ)

لَا التَّبْرِئَةِ هِيَ النافية للْجِنْس، المفيدة لاستغراق النَّفْي جَمِيع أَفْرَاد الجِنْس.

هذه القاعدة مستفادة من ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ [البقرة: ٦١] قال: (فَالَّذِي عِنْدِي فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ أَنَّهَا انْتِقَالٌ مِنْ تَعْدَادِ النِّعَمِ المُعْقَبَةِ بِنِعَمٍ أُخْرَى إِلَى بَيَان سوء اخْتِيَارِهِمْ فِي شَهَوَاتِهِمْ وَالِاخْتِيَارُ دَلِيلُ عَقْلِ اللَّبِيبِ، وَإِنْ كَانَ يَخْتَارُ مُبَاحاً، مَعَ مَا فِي صِيغَةِ طَلَبِهِمْ مِنَ الجَفَاءِ وَقِلَّةِ الْأَدَبِ مَعَ الرَّسُولِ وَمَعَ الْمُنْعِمِ إِذْ قَالُوا: لَنْ نَصْبِرَ فَعَبَّرُوا عَنْ تَنَاوُلِ المَنِّ وَالسَّلْوَى بِالصَّبْرِ المُسْتَلْزِمِ الكَرَاهِيَةَ، وَأَتَوْا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ «لَنْ» فِي حِكَايَةِ كَلَامِهِمْ مِنْ أَنَّهُمْ لَا يَتَنَاوَلُونَ المَنَّ وَالسَّلْوَى مِنَ الآنَ، فَإِنَّ «لَنْ» تَدُلُّ عَلَى اسْتِغْرَاقِ النَّفْيِ لِأَزْمِنَةِ فِعْلِ نَصْبِرَ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا وَهُوَ مَعْنَى التَّأْبِيدِ، وَفِي ذَلِكَ إِلْجَاءٌ لِمُوسَى أَنْ يُبَادِرَ بِالسُّؤَالِ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ أَيْأَسُوهُ مِنْ قَبُولِ المَنِّ وَالسَّلْوَى بَعْدَ ذَلِكَ الحِينِ، فَكَانَ جَوَابُ اللهِ لَهُمْ فِي هَذِهِ الطَّلِبَةِ أَنْ قَطَعَ عِنَايَتَهُ بِهِمْ وَأَهْمَلَهُمْ وَوَكَلَهُمْ إِلَى نُفُوسِهِمْ وَلَمْ يُرِهِمْ مَا عَوَّدَهُمْ مِنْ إِنْزَالِ الطَّعَامِ وَتَفْجِيرِ العُيُونِ بَعْدَ فَلْقِ البَحْرِ وَتَظْلِيلِ الْغَمَامِ، بَلْ قَالَ لَهُمُ: ﴿اهْبِطُوا مِصْراً﴾ فَأَمَرَهُمْ بِالسَّعْيِ لِأَنْفُسِهِمْ وَكَفَى بِذَلِكَ تَأْدِيباً وَتَوْبِيخاً) [3].

ثم قال: (وَالتَّعْبِيرُ بِـ «لن» المُفِيدَةِ لِتَأْبِيدِ النَّفْيِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لِأَدَاءِ مَعْنَى كَلَامِهِمُ المَحْكِيِّ هُنَا فِي شِدَّةِ الضَّجَرِ وَبُلُوغِ الكَرَاهِيَةِ مِنْهُمْ حَدَّهَا الَّذِي لَا طَاقَةَ عِنْدَهُ، فَإِنَّ التَّأْبِيدَ يُفِيدُ اسْتِغْرَاقَ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٩: ٩٢.

[2] ( ) . انظر: مغني اللبيب: ٣٧٤.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٥٢١.

النَّفْيِ فِي جَمِيعِ أَجْزَاءِ الأَبَدِ أَوَّلِهَا وَآخِرِهَا، فَـ «لَنْ» فِي نَفْيِ الأَفْعَالِ مِثْلُ «لَا» التَّبْرِئَةِ فِي نَفْيِ النَّكِرَاتِ)[1].

٧٥ـ قاعدة: («لاتَ» حَرْفٌ مُخْتَصٌّ بِنَفْيِ أَسْمَاءِ الْأَزْمَانِ وَمَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الزَّمَانِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الزمخشري وابن عطية وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَوْا وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [ص: ٣] قال الزمخشري: («وَلاتَ» هي «لا» المشبهة بـ «ليس»، زيدت عليها تاء التأنيث كما زيدت على «رب»، و«ثم» للتوكيد، وتغير بذلك حكمها حيث لم تدخل إلا على الأحيان. ولم يبرز إلا أحد مقتضيها: إمّا الاسم وإما الخبر، وامتنع بروزهما جميعاً، وهذا مذهب الخليل وسيبويه.

وعند الأخفش: أنها «لا» النافية للجنس زيدت عليها التاء، وخصت بنفي الأحيان. و«حين مَناصٍ» منصوب بها، كأنك قلت: ولا حين مناص لهم. وعنه: أنّ ما ينتصب بعده بفعل مضمر، أي: ولا أرى حين مناص، ويرتفع بالابتداء: أي «ولا حين مناص كائن لهم»، وعندهما أنّ النصب على: ولات الحين حين مناص، أي وليس حين مناص، والرفع على ولات حين مناص حاصلا لهم)[2].

وقال ابن عطية: («وَلاتَ» بمعنى: «ليس»، واسمها مقدر عند سيبويه، تقديره: ولات الحين حين مناص، وهي: «لا» لحقتها: تاء، كما تقول: «ربت» و«ثمت». قال الزجاج: وهي كتاء جلست وقامت، تاء الحروف كتاء الأفعال دخلت على ما لا يعرب في الوجهين، ولا تستعمل «لا» مع التاء إلا في الحين والزمان والوقت ونحوه)[3].

وقال ابن عاشور: («ولاتَ» حَرْفُ نَفْيٍ بِمَعْنَى «لَا» المُشَبَّهَةِ بِـ «لَيْسَ»، و«لاتَ» حَرْفٌ مُخْتَصٌّ بِنَفْيِ أَسْمَاءِ الْأَزْمَانِ وَمَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الزَّمَانِ مِنْ إِشَارَةٍ وَنَحْوِهَا. وَهِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ «لَا» النَّافِيَةِ وُصِلَتْ بِهَا تَاءٌ زَائِدَةٌ لَا تُفِيدُ تَأْنِيثاً لِأَنَّهَا لَيْسَتْ هَاءً وَإِنَّمَا هِيَ كَزِيَادَةِ التَّاءِ فِي قَوْلِهِمْ: «رُبَّتْ» وَ«ثُمَّتْ». وَالنَّفْيُ بِهَا لِغَيْرِ الزَّمَانِ وَنَحْوِهِ خَطَأٌ فِي اللُّغَةِ وَقَعَ فِيهِ أَبُو الطَّيِّبِ إِذْ قَالَ:

لَقَدْ تَصَبَّرْتُ حَتَّى لَاتَ مُصْطَبَرٍ ... وَالْآنَ أُقْحِمُ حَتَّى لَاتَ مُقْتَحَمِ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٥٢٢.

[2] ( ) . الكشاف ٤: ٧١.

[3] ( ) . المحرر الوجيز ٤: ٤٩٢.

وَأَغْفَلَ شَارِحُو دِيوَانِهِ كُلُّهُمْ وَقَدْ أَدْخَلَ لاتَ عَلَى غَيْرِ اسْمِ زَمَانٍ. وَأَيًّا مَا كَانَ فَقَدْ صَارَتْ «لَا» بِلُزُومِ زِيَادَةِ التَّاءِ فِي آخِرِهَا حَرْفاً مُسْتَقِلّاً خَاصّاً بِنَفْيِ أَسْمَاءِ الزَّمَانِ فَخَرَجَتْ عَنْ نَحْوِ: «رُبَّتْ» وَ«ثُمَّتْ») [1].

٧٦ـ قاعدة: («بَلَى» يَختَصُّ بِالنَّفي ويُفِيدُ إبطَالَه)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من الأئمة منهم الزمخشري وابن هشام وابن عاشور.

فقد ذكر الإمام ابن هشام رحِمَه الله أن «بلى» حرف جَوَاب ويختص بِالنَّفْي ويفيد إِبْطَالَه، سَوَاء كَانَ مُجَرداً مثل: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي﴾ [التغابن: ٧]، أم مَقْرُوناً بالاستفهام حَقِيقِيّاً كَانَ مثل: «أَلَيْسَ زيد بقائم» فَتَقول: «بلَى»، أَو توبيخياً مثل: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى﴾ [الزخرف: ٨٠]، ﴿أَيَحْسَبُ الإِنْسانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظامَهُ بَلى﴾ [القِيَامَة: ٣ـ ٤]، أَو تقريرياً مثل ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ. قَالُوا بَلَى﴾ [الملك: ٨ـ ٩]، ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف: ١٧٢] أجروا النَّفْي مَعَ التَّقْرِير مجْرى النَّفْي المُجَرّد فِي رده بـ «بلَى».

وَلذَلِك قَالَ ابْن عَبَّاس وَغَيره: «لَو قَالُوا: نعم لكفروا»، وَوَجهه أَن «نعم» تَصْدِيق للمخبر بِنَفْي أَو إِيجَاب، وَلذَلِك قَالَ جمَاعَة من الفُقَهَاء لَو قَالَ: «أَلَيْسَ لي عَلَيْك ألف» فَقَالَ: «بلَى» لَزِمته، وَلَو قَالَ: «نعم» لم تلْزمهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: تلْزمهُ فيهمَا، وجروا فِي ذَلِك على مُقْتَضى العرف لَا اللُّغَة [2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللهِ عَهْداً فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ ما لا تَعْلَمُونَ. بَلى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٠ـ ٨١] قال الزمخشري: («بَلى» إثبات لما بعد حرف النفي، وهو قوله: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ﴾ أي بلى تمسكم أبداً، بدليل قوله: ﴿هُمْ فِيها خالِدُونَ﴾) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، قال: (و«بَلى» إيجاب لما بعد النفي، معناه بلى آمنت وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ليزيد سكوناً وطمأنينة) [4].

---

(١) . التحرير والتنوير ٢٣: ٢٠٧.

(٢) . انظر: مغني اللبيب: ١٥٣.

(٣) . الكشاف ١: ١٥٨.

(٤) . الكشاف ١: ٣٠٩.

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١١ـ ١١٢] قال ابن عاشور: («بَلَى» إِبْطَالٌ لِدَعْوَاهُمَا. وَ«بَلَى» كَلِمَةٌ يُجَابُ بِهَا المَنْفِيُّ لِإِثْبَاتِ نَقِيضِ النَّفْيِ وَهُوَ الإِثْبَاتُ، سَوَاءٌ وَقَعَتْ بَعْدَ اسْتِفْهَامٍ عَنْ نَفْيٍ وَهُوَ الغَالِبُ، أَوْ بَعْدَ خَبَرٍ مَنْفِيٍّ نَحْوَ ﴿أَيَحْسَبُ الإِنْسانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظامَهُ بَلى﴾ [القِيَامَة: ٣ـ ٤]) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ. بَلَى مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ المُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ٧٥ـ ٧٦]، قال: (و«بَلَى» حَرْفُ جَوَابٍ وَهُوَ مُخْتَصٌّ بِإِبْطَالِ النَّفْيِ، فَهُوَ هُنَا لِإِبْطَالِ قَوْلِهِمْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْنا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمرَان: ٧٥].

و«بَلَى» غَيْرُ مُخْتَصَّةٍ بِجَوَابِ الِاسْتِفْهَام المَنْفِيِّ، بَلْ يُجَاب بهَا عِنْد قَصْدِ الْإِبْطَالِ، وَأَكْثَرُ مَوَاقِعِهَا فِي جَوَابِ الِاسْتِفْهَامِ المَنْفِيِّ، وَجِيءَ فِي الجَوَابِ بِحُكْمٍ عَامٍّ لِيَشْمَلَ المَقْصُودَ وَغَيْرَهُ: تَوْفِيراً لِلْمَعنَى، وَقَصْداً فِي اللَّفْظِ، فَقَالَ: مَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ أَيْ لَمْ يَخُنْ؛ لِأَنَّ الْأَمَانَةَ عَهْدٌ، وَاتَّقى رَبَّهُ فَلَمْ يَدْحَضْ حق غَيره) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قال («بَلى» حَرْفُ جَوَابٍ لِكَلَامٍ فِيهِ مَعْنَى النَّفْيِ، فَيَقْتَضِي إِبْطَالَ النَّفْيِ وَتَقْرِيرَ المَنْفِيِّ.

وَلِذَلِكَ كَانَ الجَوَابُ بِهَا بَعْدَ النَّفْيِ أَصْرَحَ مِنَ الجَوَابِ بِحَرْفِ «نَعَمْ»؛ لِأَنَّ نَعَمْ» تَحْتَمِلُ تَقْرِيرَ النَّفْيِ وَتَقْرِيرَ الْمَنْفِيِّ.

وَهَذَا مَعْنَى مَا نُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ قَالُوا نَعَمْ لَكَفَرُوا» أَيْ لَكَانَ جَوَابُهُمْ مُحْتَمِلاً لِلْكُفْرِ، وَلَمَّا كَانَ المَقَامُ مَقَامَ إِقْرَارٍ كَانَ الِاحْتِمَالُ فِيهِ تَفَصِّياً مِنَ الِاعْتِرَافِ) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٣]. قال: (و«بَلى» حَرْفُ جَوَابٍ مُخْتَصٌّ بِإِبْطَالِ النَّفْيِ فَهُوَ حَرْفُ إِيجَابٍ لِمَا نَفَاهُ كَلَامٌ قَبْلَهُ، وَهُوَ نَظِيرُ «بَلْ»، أَوْ مُرَكَّبٌ مِنْ «بَلْ» وَأَلِفٍ زَائِدَةٍ، أَوْ هِيَ أَلِفُ تَأْنِيثٍ لِمُجَرَّدِ تَأْنِيثِ الْكَلِمَةِ

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١: ٦٧٤.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٣: ٢٨٩.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٩: ١٦٨.

مِثْلَ زِيَادَةِ تَاءِ التَّأْنِيثِ فِي ثَمَّةَ وَرُبَّةَ، لَكِنَّ «بَلى» حَرْفٌ يَخْتَصُّ بِإِيجَابِ النَّفْيِ فَلَا يَكُونُ عَاطِفاً، وَ«بَلْ» يُجَابُ بِهِ الإِثْبَاتُ وَالنَّفْيُ وَهُوَ عَاطِفٌ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿بَلى قَدْ جاءَتْكَ آياتِي فَكَذَّبْتَ بِها وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكافِرِينَ﴾ [الزمر: ٥٩] قال: («بَلى» حَرْفٌ لِإِبْطَالِ مَنْفِيٍّ أَوْ فِيهِ رَائِحَةُ النَّفْيِ، لِقَصْدِ إِثْبَاتِ مَا نُفِيَ قَبْلَهُ، فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ هُنَا جَوَاباً لِقَوْلِ النَّفْسِ: ﴿لَوْ أَنَّ اللهَ هَدانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [الزمر: ٥٧]، لِمَا تَقْتَضِيهِ «لَوْ» الَّتِي اسْتُعْمِلَتْ لِلتَّمَنِّي مِن انْتِفَاءِ مَا تَمَنَّاهُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ اللهُ هَدَاهُ لِيَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، أَيْ لَمْ يَهْدِنِي اللهُ فَلَمْ أَتَّقِ. وَجُمْلَةُ ﴿قَدْ جاءَتْكَ آياتِي﴾ تَفْصِيلٌ لِلْإِبْطَالِ وَبَيَانٌ لَهُ، وَهُوَ مِثْلُ الجَوَابِ بِالتَّسْلِيمِ بَعدَ المنعِ، أَي هَدَاكَ اللهُ) [2].

٧٧ـ قاعدة: (جَرَى الِاستِعمَالُ فِي النَّفْيِ الإِجمَالِيِّ أَنْ يُذْكَرَ نَشْرُهُ بِكَلِمَةِ «أَوْ»)

اللَّفُّ والنَّشْر عند أهل البديع هو من المحسنات المعنوية، وهو أن يُذكَر شيئان أو أشياء، إمَّا تفصيلاً بالنص على كلِّ واحد، أو إجمالاً بأنْ يُؤتَى بلفظٍ يشتمل على متعدّد، ثم يذكر أشياء على عدد ذلك، كلّ واحد يرجع إلى واحد من المتقدّم، ولا ينصّ على ذلك الرجوع بل يفوّض إلى عقل السامع ردّ كل واحد إلى ما يليق به، وذكر الأشياء الأولى تفصيلاً أو إجمالاً يسمَّى باللَّف، وذكر الأشياء الثانية الراجعة إلى الأولى يسمَّى بالنَّشر.

والتفصيلي نوعان؛ لأنَّ النشر إمَّا على ترتيب اللَّف، بأن يكون الأول من النَّشر للأول من اللَّف والثاني للثاني، وهكذا على الترتيب، مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣]، فقد ذكر الليل والنهار على التفصيل، ثم ذكر ما للَّيل وهو السكون فيه، وما للنهار وهو الابتغاء من فضل الله تعالى، على الترتيب.

وإمَّا على غير ترتيب اللَّف فهو نوعان؛ لأنَّه إمَّا أن يكون الأول من النشر للآخر من اللَّف والثاني لما قبله، وهكذا على الترتيب وليسم معكوس الترتيب، مثل قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتى نَصْرُ اللهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤] قالوا: «متى نصر الله» قول الذين آمنوا، و«ألا إنَّ نصر الله قريب» قول الرسول، أو لا يكون كذلك وليسم مختلط الترتيب، كقولك: هو شمس وأسد وبحر جود أو بهاء وشجاعة.

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٢٣: ١٣٩.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٢٤: ٤٨.

والإجمالي كقوله تعالى: ﴿وَقالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى﴾ [البقرة: ١١١] أي وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلَّا من كان هوداً وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلَّا من كان نصارى، فلفَّ بين القولين لثبوت العناد بين اليهود والنصارى، فلا يمكن أن يقول أحد الفريقين بدخول الفريق الآخر الجنة، فوثق بالعقل في أنَّه يرد كلّ قول إلى فريقه لا من اللَّبس ( )[1].

عند قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١] قال ابن عاشور: (مَقُولُ القَوْلِ مُخْتَلِفٌ بِاخْتِلَافِ القائل، فَاليَهُودُ قَالَتْ: لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً، وَالنَّصَارَى قَالَتْ: لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ نَصَارَى، جمع القُرْآنُ بَيْنَ قَوْلَيْهِمَا عَلَى طَرِيقَةِ الإِيجَازِ بِجَمْعِ مَا اشْتَرَكَا فِيهِ، وَهُوَ نَفْي دُخُولِ الجَنَّةِ عَنِ المُسْتَثْنَى مِنْهُ المَحْذُوفِ لِأَجْلِ تَفْرِيعِ الِاسْتِثْنَاءِ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ تَفْرِيقٌ مَا اخْتَصَّ بِهِ كُلُّ فَرِيقٍ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿هُوداً أَوْ نَصارى﴾.

فَكَلِمَةُ «أَوْ» مِنْ كَلَامِ الحَاكِي فِي حِكَايَتِهِ، وَلَيْسَتْ مِنَ الكَلَام المحكي فـ «أو» هنا لِتَقْسِيمِ القَوْلَيْنِ، لِيُرْجِعَ السَّامِعُ كُلَّ قَوْلٍ إِلَى قَائِلِهِ، وَالقَرِينَةُ عَلَى أَنَّ «أَوْ» لَيْسَتْ مِنْ مَقُولِهِمُ المَحْكِيِّ أَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ مَقُولِهِمْ لَاقْتَضَى أَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ لَا ثِقَةَ لَهُ بِالنَّجَاةِ، وَأَنَّهُ يَعْتَقِدُ إِمْكَانَ نَجَاةِ مُخَالِفِهِ، وَالمَعلُومُ مِنْ حَالِ أَهْلِ كُلِّ دِينٍ خِلَافَ ذَلِكَ، فَإِنَّ كُلّاً مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى لَا يَشُكُّ فِي نَجَاةِ نَفْسِهِ، وَلَا يَشُكُّ فِي ضَلَالِ مُخَالِفِهِ، وَهِيَ أَيْضاً قَرِينَةٌ عَلَى تَعْيِينِ كُلٍّ مِنْ خَبَرَيْ «كانَ» لِبَقِيَّةِ الجُمْلَةِ المُشْتَرِكَةِ الَّتِي قَالَهَا كُلُّ فَرِيقٍ بِإِرْجَاعِ هُوداً إِلَى مَقُولِ اليَهُودِ وَإِرْجَاعِ نَصَارَى إِلَى مَقُولِ النَّصَارَى.

فَـ «أَوْ» هَاهُنَا لِلتَّوْزِيعِ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ التَّقْسِيمِ الَّذِي هُوَ مِنْ فُرُوعِ كَوْنِهَا لِأَحَدِ الشَّيْئَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِيجَازٌ مُرَكَّبٌ مِنْ إِيجَازِ الحَذْفِ لِحَذْفِ المُسْتَثْنَى مِنْهُ وَلِجَمْعِ القَوْلَيْنِ فِي فِعْلٍ وَاحِدٍ وَهُوَ قالُوا، وَمِنْ إِيجَازِ الْقَصْرِ؛ لِأَنَّ هَذَا الحَذْفَ لَمَّا لَمْ يَعْتَمِدْ فِيهِ عَلَى مُجَرَّدِ القَرِينَةِ المَحُوجَةِ لِتَقْدِيرٍ، وَإِنَّمَا دَلَّ عَلَى المَحْذُوفِ مِنَ القَوْلَيْنِ بِجَلْبِ حَرْفٍ، أَوْ كَانَتْ «أَوْ» تَعْبِيراً عَنِ المَحْذُوفِ بِأَقَلِّ عِبَارَةٍ فَيَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ قِسْماً ثَالِثاً مِنْ أَقْسَامِ الإِيجَازِ، وَهُوَ إِيجَازُ حَذْفٍ وَقَصْرٍ مَعاً.

وَقَدْ جَعَلَ القَزْوِينِيُّ فِي «تَلْخِيصِ المِفْتَاحِ» هَاتِهِ الآيَةَ مِنْ قَبِيلِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ الإِجمَالِيِّ أَخَذاً مِنْ كَلَامِ «الكَشَّافِ» لِقَوْلِ صَاحِبِ «الكَشَّافِ»: «فَلَفَّ بَيْنَ القَوْلَيْنِ ثِقَةً بِأَنَّ السَّامِعَ يَرُدُّ إِلَى كُلِّ فَرِيقٍ قَوْلَهُ، وَأَمناً مِنَ الإِلْبَاسِ لِمَا عُلِمَ مِنَ التَّعَادِي بَيْنَ الفَرِيقَيْنِ»، فَقَوْلُهُ: «فَلَفَّ بَيْنَ القَوْلَيْنِ»

( ) . انظر: كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ٢: ١٤٠٩.

أَرَادَ بِهِ اللَّفَّ الَّذِي هُوَ لَقَبٌ لِلْمُحَسِّنِ البَدِيعِيِّ الْمُسَمَّى اللَّفَّ وَالنَّشْرَ، وَلِذَلِكَ تَطَلَّبُوا لِهَذَا اللَّفِّ نَشْراً وَتَصْوِيراً لِلَّفِّ فِي الآيَةِ مِنْ قَوْلِهِ: «قالُوا»، مَعَ مَا بَيَّنَهُ، وَهُوَ لَفٌّ إِجْمَالِيٌّ يُبَيِّنُهُ نَشْره الآتِي بَعْدَهُ، وَلِذَلِكَ لَقَّبُوهُ اللَّفَّ الْإِجْمَالِيَّ. ثُمَّ وَقَعَ نَشْرُ هَذَا اللَّفِّ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى﴾، فَعُلِمَ مِنْ حَرْفِ «أَوْ» تَوْزِيعُ النَّشْرِ إِلَى مَا يَلِيقُ بِكُلِّ فَرِيقٍ مِنَ الفَرِيقَيْنِ. وَقَالَ التفتازانيّ فِي شَرْحِ المِفْتَاحِ: جَرَى الِاسْتِعْمَالُ فِي النَّفْيِ الإِجْمَالِيِّ أَنْ يُذْكَرَ نَشْرُهُ بِكَلِمَةِ «أَوْ») ( ) [1].

٧٨ـ قاعدة: (تأتي «مِنْ» لِتَأْكِيدِ عُمُومِ النَّفْيِ)

ذكر الإمام المرادي (المتوفَّى ٧٤٩هـ) عن «مِنْ» الزائدة أن لها حالتين: الأولى: أن يكون دخولها في الكلام كخروجها. وتسمى الزائدة لتوكيد الاستغراق. وهي الداخلة على الأسماء، الموضوعة للعموم، وهي كل نكرة مختصة بالنفي، مثل: «ما قام من أحد»، فهي مزيدة هنا، لمجرد التوكيد؛ لأن «ما قام من أحد» و«ما قام أحد» سيان في إفهام العموم، دون احتمال.

والثانية: أن تكون زائدة لتفيد التنصيص على العموم. وتسمى الزائدة، لاستغراق الجنس، وهي الداخلة على نكرة لا تختص بالنفي، مثل: «ما في الدار من رجل»، فهذه تفيد التنصيص على العموم؛ لأن «ما في الدار رجل» محتمل لنفي الجنس، على سبيل العموم، ولنفي واحد من هذا الجنس، دون ما فوق الواحد. ولذلك يجوز أن يقال: «ما قام رجل بل رجلان»، فلما زيدت «مِنْ» صار نصاً في العموم، ولم يبق فيه احتمال. وقيل: إنها في مثل «ما جاءني من رجل»، زائدة، على حد زيادتها في: «ما جاءني من أحد»؛ لأنك إذا قلت: «ما جاءني من رجل»، فإنما أدخلت «من» على النكرة، عند إرادة الاستغراق، فصار «رجل» لما أردت به الاستغراق مثل «أحد».

وبين المرادي أن «مِنْ» لا تزاد عند سيبويه، وجمهور البصريين، إلا بشرطين: الأول: أن يكون ما قبلها غير موجب. ونعني بغير الموجب: النفي، مثل: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]، والنهي مثل: «لا يقم من أحد»، والاستفهام، مثل: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ﴾ [فاطر: ٣]. ولا يحفظ ذلك في جميع أدوات الاستفهام، إنما يحفظ في «هل». وأجاز بعضهم زيادتها في الشرط، مثل: «إن قام من رجل فأكرمه».

والثاني: أن يكون مجرورها نكرة، كما مثل.

( ) . التحرير والتنوير ١: ٦٧٢.[1]

وذهب الكوفيون إلى أنها تزاد، بشرط واحد، وهو تنكير مجرورها، وليس هذا هو مذهب جميع الكوفيين؛ لأن الكسائي وهشاماً يريان زيادتها، بلا شرط. وهو مذهب أبي الحسن الأخفش. وإليه ذهب ابن مالك؛ لثبوت السماع بذلك، نظماً ونثراً. فمن النثر قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤]، وقوله: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ﴾ [الكهف: ٣١]، وقوله: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]، وقوله: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣١] (١).

هذه القاعدة (تأتي «مِنْ» لِتَأْكِيدِ عُمُومِ النَّفْيِ) مستفادة من عدد من العلماء منهم الأخفش والطبري والزجاج والشوكاني وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩] قال الإمام الأخفش: (جعل الخبر بالفاء لأن «مَا» بمنزلة «مَنْ»، وأدخلَ «مِنْ» على السيئة؛ لأن «ما» نفي، و«مِن» تحسن في النفي مثل قولك: «ما جاءَنِي من أحد») (٢).

وقال الإمام الطبري: (فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا وَجْهُ دُخُولِ «مِنْ» فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ وَ﴿مِنْ سَيِّئَةٍ﴾؟ قِيلَ: اختلَفَ فِي ذَلكَ أَهلُ العَرَبِيَّةِ، فَقَالَ بَعضُ نَحْوِيِّي البَصرَةِ: أُدْخِلَتْ «مِنْ»؛ لِأَنَّ «مِنْ» تَحْسُنُ مَعَ النَّفْيِ، مِثْلُ: «مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ». قَالَ: وجعل الخَبَرِ بِالفَاءِ لأن «ما» بِمَنْزِلَةِ «مِنْ».

وَقَالَ بَعضُ نَحْوِيِّي الْكُوفَةِ: أُدْخِلَتْ «مِنْ» مَعَ «مَا» كَمَا تَدْخُلُ عَلَى «إِنْ» فِي الْجَزَاءِ لِأَنَّهُمَا حَرْفَا جَزَاءٍ، وَكَذَلِكَ تَدْخُلُ مَعَ «مِنْ» إِذَا كَانَتْ جَزَاءً، فَتَقُولُ الْعَرَبُ: «مَا يَزُرْكَ مِنْ أَحَدٍ فَتُكْرِمَهُ»، كَمَا تَقُولُ: «إِنْ يَزُرْكَ مِنْ أَحَدٍ فَتُكْرِمَهُ». قَالَ: وَأَدْخَلُوهَا مَعَ «مَا» وَ«مِنْ» لِيُعْلَمَ بِدُخُولِهَا مَعَهُمَا أَنَّهُمَا جَزَاءٌ. قَالُوا: وَإِذَا دَخَلَتْ مَعَهُمَا لَمْ تُحْذَفْ؛ لِأَنَّهَا إِذَا حُذِفَتْ صَارَ الْفِعْلُ رَافِعًا شَيْئَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّ «مَا» فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ رُفِعَ بِقَوْلِهِ: ﴿أَصَابَكَ﴾ فَلَوْ حُذِفَتْ مِنْ رَفَعَ قَوْلُهُ: ﴿أَصَابَكَ﴾ السَّيِّئَةَ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: إِنْ تُصِبْكَ سَيِّئَةٌ، فَلَمْ يَجُزْ حَذْفُ مِنْ لِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الَّذِي هُوَ عَلَى فَعَلَ أَوْ يَفْعَلُ لا يَرْفَعُ شَيْئَيْنِ، وَجَازَ ذَلِكَ مَعَ «مِنْ»؛ لأَنَّهَا تَشْتَبِهُ بِالصِّفَاتِ، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ اسْمٍ، فَأَمَّا «إِنْ»، فَإِنَّ مِنْ تَدْخُلُ مَعَهَا وَتَخْرُجُ، وَلا تدخل مَعَ أَيْ؛ لأَنَّهَا تُعْرَبُ فَيَبِينُ فِيهَا الإِعْرَابُ، وَدَخَلَتْ مَعَ «مَا»؛ لأَنَّ الإِعرابَ لا يَظْهَرُ فِيهَا) (٣).

وعند قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ للهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٥] قال الإمام الزجاج: (﴿مِنْ وَلَدٍ﴾ في موضع نصب، والمعنى أن يتخذ وَلداً،

---

(١) . انظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ٣١٦.

(٢) . معاني القرآن للأخفش ١: ٢٦٢.

(٣) . جامع البيان ٧: ٢٤٤.

و﴿مِنْ﴾ مؤكدة، تدل على الواحد والجماعة؛ لأن للقَائِلِ أنْ يَقُولَ: «ما اتخَذْتُ فَرساً» يريد اتخذت أكثر من ذلك، وله أن يقول: «ما اتخَذْتُ فرسين ولا أكثر» يريد اتخذت فرساً واحداً، فإذا قال: «ما اتخذت من فرس» فقد دل على نَفْي الواحد والجَمِيعَ ([1]).

وعند قوله تعالى: ﴿وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَداً. مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلا لِآبَائِهِمْ﴾ [الكهف: ٤ـ ٥] قال الإمام الشوكاني: (﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أي: بالولد، أو اتخاذ الله إياه، و «من» مزيدة لتأكيد النفي، والجملة في محل نصب على الحال أو هي مستأنفة، والمعنى: ما لهم بذلك علم أصلاً ﴿وَلا لآبَائِهِمْ﴾ علم، بل كانوا في زعمهم هذا على ضلالة، وقلدهم أبناؤهم فضلوا جميعاً) ([2]).

وذكر الإمام ابن عاشور عند قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٧٣] أن مَعْنَاهُ نَفْيٌ عَنِ الإِلَهِ الحَقِّ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ «مِنْ» لِتَأْكِيدِ عُمُومِ النَّفْيِ، فَصَارَ النَّفْيُ بِـ «مَا» المُقْتَرِنَةِ بِهَا مُسَاوِياً لِلنَّفْيِ بِـ «لَا» النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى نَفْيِ الْجِنْسِ نَصّاً.

ولم يجعل النفي هُنَا بِـ «لَا» التَّبْرِئَةِ فَلَمْ يَقُلْ: «وَلَا إِلَهَ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ» إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَما مِنْ إِلهٍ إِلَّا إِلهٌ واحِدٌ﴾ اهْتِمَاماً بِإِبْرَازِ حَرْفِ «مِنْ» الدَّالِّ بَعْدَ النَّفْيِ عَلَى تَحْقِيقِ النَّفْيِ، فَإِنَّ النَّفْيَ بِحَرْفِ «لَا» مَا أَفَادَ نَفْيَ الْجِنْسِ إِلَّا بِتَقْدِيرِ حَرْفِ «مِنْ»، فَلَمَّا قُصِدَتْ زِيَادَةُ الِاهْتِمَامِ بِالنَّفْيِ هُنَا جِيءَ بِحَرْفِ «مَا» النَّافِيَةِ وَأَظْهَرَ بَعْدَهُ حَرْفَ «مِنْ» ([3]).

وذكر عند قوله تعالى: ﴿مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [يونس: ٣] أَنَّ النَّفْيَ قد أُكِّدَ بِـ «مِنْ» الَّتِي تَقَعُ بَعْدَ حَرْفِ النَّفْيِ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ وَانْتِفَاءِ الوَصْفِ عَنْ جَمِيعِ أَفْرَادِ الجِنْسِ الَّذِي دَخَلَتْ «مِنْ» عَلَى اسْمِهِ بِحَيْثُ لَمْ تَبْقَ لِآلِهَتِهِمْ خُصُوصِيَّةٌ ([4]).

وبيَّن عند قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالحُكْمُ للهِ العَلِيِّ الكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢] أَنَّ الِاستِفهامَ بِحَرْفِ «هَلْ» مُسْتَعْمَلٌ فِي الِاسْتِعْطَافِ. وَحَرْفُ «مِنْ» زَائِدٌ لِتَوْكِيدِ العُمُومِ الَّذِي فِي النَّكِرَةِ لِيُفِيدَ تَطَلُّبَهُمْ كُلَّ سَبِيلٍ لِلْخُرُوجِ، وَشَأْنُ زِيَادَةِ «مِنْ» أَنْ تَكُونَ فِي النَّفْيِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ دُونَ الإِثْبَاتِ. وَقَدْ عدّ الِاسْتِفْهَام بـ «هل» خَاصَّةً مِنْ مَوَاقِعِ زِيَادَةِ

([1]) . معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣: ٣٢٩.

([2]) . فتح القدير ٤: ٣٦٨.

([3]) . انظر: التحرير والتنوير ٦: ٢٨٢.

([4]) . انظر: التحرير والتنوير ١١: ٨٨.

«مِنْ» لِتَوْكِيدِ العُمُومِ، مثل قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، وقَوْلِهِ: ﴿فَهَلْ لَنا مِنْ شُفَعاءَ فَيَشْفَعُوا لَنا﴾ [الأعراف: ٥٣]، ووَجْهُ اخْتِصاصِ «هَلْ» بِوُقُوعِ «مِنْ» الزّائِدَةِ فِي المُسْتَفْهَمِ عَنْهُ بِهَا أَنَّهُ كَثُرَ اسْتِعْمَالُ الِاسْتِفْهَامِ بِهَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ، وَزِيَادَةُ «مِنْ» حِينَئِذٍ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ وَتَنْصِيصِ عُمُومِ النَّفْيِ، فَخَفَّ وُقُوعُهَا بَعْدَ «هَلْ» عَلَى أَلْسُنِ أَهلِ الِاسْتِعْمَالِ (١).

٧٩ـ قاعدة: (تَأتِي «البَاء» لِتَأكِيدِ النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم عبد القاهر الجرجاني والواحدي النيسابوري والزمخشري وابن عطية وابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] قال الجرجاني: (والباء لتأكيد النفي، وفي الآية دليلٌ على أن مُفرِدَ الإقرار ليس بمؤمن عند الله، لما في قلبه من المرض والشك) (٢).

وعند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ وَالحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩] قال الزمخشري: (والباء في ﴿بِهَا﴾ صلة كافرين. وفي ﴿بِكَافِرِينَ﴾ تأكيد النفي) (٣).

وعند قوله تعالى: ﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ [القلم: ٢] قال الزمخشري: (ومحله النصب على الحال، كأنه قال: ما أنت بمجنون منعماً عليك بذلك، ولم تمنع الباء أن يعمل مجنون فيما قبله؛ لأنها زائدة لتأكيد النفي. والمعنى، استبعاد ما كان ينسبه إليه كفار مكة عداوة وحسداً، وأنه من إنعام الله عليه بحصافة العقل والشهامة التي يقتضيها التأهيل للنبوَّة) (٤).

وعند قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمواتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقادِرٍ عَلى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتى بَلى إِنَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأحقاف: ٣٣] قال الواحدي: (واختلفوا في وجه دخول الباء في قوله: ﴿بقادر﴾ وهو خبر (أن) والباء لا تدخل في خبرها، فقال أبو عبيدة: مجازها قادر، والعرب تؤكد الكلام بالباء وهي مُسْتغنىً عنها.

---

(١) . انظر: التحرير والتنوير ٢٤: ٩٩.

(٢) . دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر للجرجاني ١: ١٠٤.

(٣) . الكشاف ٢: ٤٣.

(٤) . الكشاف ٤: ٥٨٤.

وقال الأخفش: هذه الباء كالباء في قوله: ﴿فَكَفَى بِاللهِ شَهِيداً﴾ [يونس: ٢٩] وقوله: ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، فعلى قولهما الباء زائدة مؤكدة.

وقال الفراء: دخلت الباء لِلَم، والعرب تدخلها مع الجحد مثل قولك: «ما أظنك بقائم»، و«ما أظن أنك بقائم»... وهذا مذهب الكسائي، ونحو هذا قال الزجاج، وزاد بياناً فقال: لو قلت: «ظننت أن زيداً بقائم»، لم يجز ولو قلت: «ما ظننت أن زيداً بقائم»، جاز بدخول «ما»، قال: ودخول «إن» إنما هو توكيد الكلام، فكأنه في تقدير: أليس الله بقادر على أن يحيي الموتى.

وزاد أبو علي شرحاً فقال: هذا من الحمل على المعنى، وأدخل الباء لما كان الكلام في معنى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِقَادِرٍ﴾ [يس: ٨١]) [١].

وقال ابن عطية: (والباء في قوله: ﴿بِقادِرٍ﴾ زائدة مؤكدة، فمن حيث تقدَّم نفي في صدر الكلام حَسُنَ التأكيد بالباء وإن لم يكن المنفي ما دخلت هي عليه، كما هي في قولك: «ما زيد بقائم» كان بَدَلَ ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾ ﴿أَوَ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [٢].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة: ١١٦] قال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿مَا يَكُونُ لِي﴾ مُبَالَغَةٌ فِي التَّبْرِئَةِ مِنْ ذَلِكَ، أَيْ مَا يُوجَدُ لَدَيَّ قَوْلُ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ، فَاللَّامُ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَا يَكُونُ لِي﴾ لِلِاسْتِحْقَاقِ، أَيْ مَا يُوجَدُ حَقٌّ أَنْ أَقُولَ. وَذَلِكَ أَبْلَغُ مِنْ لَمْ أَقُلْهُ لِأَنَّهُ نَفَى أَنْ يُوجَدَ اسْتِحْقَاقُهُ ذَلِكَ الْقَوْلَ.

وَالبَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِحَقٍّ﴾ زَائِدَةٌ فِي خَبَرِ لَيْسَ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ لَيْسَ) [٣].

وعند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ وَالحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩] قال: (وَوَصَفَ القَوْمَ بِأَنَّهُمْ ﴿لَيْسُوا بِها بِكافِرِينَ﴾ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمْ سَارَعُوا إِلَى الإِيمَانِ بِهَا بِمُجَرَّدِ دَعْوَتِهِمْ إِلَى ذَلِكَ، فَلِذَلِكَ جِيءَ فِي وَصْفِهِمْ بِالجُملةِ الاسمِيَّةِ المُؤَلَّفَةِ مِن اسمِ «لَيْسَ» وَخَبَرِهَا؛ لأنَّ «لَيْسَ» بِمَنْزِلَةِ حَرْفِ نَفْيٍ، إِذْ هِيَ فَعْلٌ غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ فَجُمْلَتُهَا تَدُلُّ عَلَى دَوَامِ نَفْيِ الكُفْرِ عَنْهُمْ، وَأُدْخِلَتِ الباءُ فِي خَبَرِ «لَيْسَ» لِتَأكيدِ ذَلِكَ النَّفْيِ، فَصَارَ دَوَامَ نَفْيٍ مُؤَكَّداً) [٤].

---

(١) . التفسير البسيط للواحدي ٢٠: ٢٠٢.

(٢) . المحرر الوجيز ٥: ١٠٦.

(٣) . التحرير والتنوير ٧: ١١٤.

(٤) . التحرير والتنوير ٧: ٣٥٤.

فالباء قد تأتي مؤكدة للنفي.

٨٠ـ قاعدة: (قد تَأْتِي «إنْ» للنفي وتكون بمعنى «مَا»)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الزجاج وابن هشام والرازي وابن عاشور، فقد ذكر ابن هشام أن «إن» المَكْسُورَة الخَفِيفَة ترد على أَرْبَعَة أوجه، وذكر الوجه الثَّانِي أَن تكون نَافِيَة، وَتدخل على الجُملَة الاسمية مثل: ﴿إِنِ الكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ [الملك: ٢٠]، ﴿إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢]، وَمن ذَلِك: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [النساء: ١٥٩] أَي وَمَا أحد من أهل الكتاب إِلَّا ليُؤْمِنن بِهِ، فَحذف المُبْتَدَأ وَبقيت صفته، وَمثله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، وتدخل على الجُملة الفعلية مثل: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الحُسْنَى﴾ [التوبة: ١٠٧]، ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً﴾ [النساء: ١١٧]، ﴿وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٥٢]، ﴿إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً﴾ [الكهف: ٥].

وذكر أن ما قاله بعضهم عن «إن» النافية أنها لَا تَأْتِي إِلَّا وَبعدها «إِلَّا» كهذه الآيات أَو «لـمَّا» المُشَدّدَة الَّتِي بمعناها كَقِرَاءَة بعض السَّبْعَة: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] بتَشْديد المِيم، أَي مَا كل نفس إِلَّا عَلَيْهَا حَافظ، مَرْدُودٌ بقوله تَعَالَى: ﴿إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا﴾ [يونس: ٦٨] ﴿قُلْ إِنْ أَدْرِي أَقَرِيبٌ مَا تُوعَدُونَ﴾ [الجن: ٢٥] ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ﴾ [الأنبياء: ١١١].

وقد اجتمعت الشَّرطِيَّة والنافية في قَوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٤١]، الأولى شَرْطِيَّة، وَالثَّانِية نَافِيَة جَوَاب للقسم الَّذِي أَذِنت بِهِ اللَّام الدَّاخِلَة على الأولى، وجوابُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ وجوباً.

وَإِذا دخلت على الجملة الاسمية لم تعمل عِنْد سِيبَوَيْه وَالفراء، وأجازَ الكسائي والمبرد إعمالها عمل «لَيْسَ» ( )[١].

وعند قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْواً لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٧] قال الزجاج: (﴿إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ معناه ما كنا فاعلين. وكذلك جاء في التفسير.

( ) . انظر: مغني اللبيب: ٣٣. [١]

ويجوز أن يكون للشرط أي: إنْ كُنا مِمنْ يَفْعَلُ ذلك ولسنا ممن يفعله. والقول الأول قول المفسرين، والقول الثاني قول النحويين، وهم أجمعون يقولون القولَ الأول ويستجيدُونه.

لأن «إنْ» تكون في معنى النفي، إلا أن أكثر ما تأتي مع اللام تقول: «إن كنت لصالحاً»، معناه مَا كنْتَ إلا صَالِحاً) ( ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِذا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشاءُ اللهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلالٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ٤٧] قال الرازي: («إنْ» وَرَدَتْ لِلنَّفْيِ بِمَعْنَى «ما»، وكان الأصل فِي «إِنْ» أَنْ تَكُونَ لِلشَّرْطِ، وَالأَصْلُ فِي «مَا» أَنْ تَكُونَ لِلنَّفْيِ، لَكِنَّهُمَا اشْتَرَكَا مِنْ بعض الوجوه فتقارضا وَاسْتَعْمَلَ «مَا» فِي الشَّرْطِ وَاسْتَعْمَلَ «إِنْ» فِي النَّفْيِ.

أَمَّا الوَجْهُ المُشتَرَكُ فَهُوَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَرْفٌ مُرَكَّبٌ مِنْ حَرْفَيْنِ مُتَقَارِبَيْنِ، فَإِنَّ الهَمْزَةَ تَقْرُبُ مِنَ الأَلِفِ وَالمِيمَ مِنَ النُّونِ، وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ المَعْنَى الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ «مَا» وَ«إِنْ» لَا يَكُونُ ثَابِتاً، أَمَّا فِي «مَا» فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا فِي «إِنْ» فَلِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «إِنْ جَاءَنِي زَيْدٌ أُكْرِمْهُ» يَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ فِي الحَالِ مَجِيءٌ، فَاسْتَعْمَلَ «إِنْ» مَكَانَ «مَا»، وَقِيلَ: «إِنْ زَيْدٌ قَائِمٌ» أَيْ مَا زَيْدٌ بِقَائِمٍ.

وَاسْتَعْمَلَ «مَا» فِي الشَّرْطِ تَقُولُ: «مَا تَصْنَعْ أَصْنَعْ»، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا أَنَّ «مَا» النَّافِيَةَ تُسْتَعْمَلُ حَيْثُ لَا تُسْتَعْمَلُ «إِنْ»، وَذَلِكَ لِأَنَّكَ تَقُولُ: «مَا إِنْ جَلَسَ زَيْدٌ» فَتَجْعَلُ «إِنْ» صِلَةً، وَلَا تَقُولُ: «إِنْ جَلَسَ زَيْدٌ» بِمَعنَى النَّفْيِ، وَبِمَعْنَى الشَّرْطِ تَقُولُ: «إِمَّا تَرَيِنَّ» فَتَجْعَلُ «إِنْ» أَصْلاً وَ«مَا» صِلَةً، فَدَلَّنَا هَذَا عَلَى أَنَّ «إِنْ» فِي الشَّرْطِ أَصْلٌ، وَ«مَا» دَخِيلٌ، وَ«مَا» فِي النَّفْيِ بِالعَكْسِ) ( ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى﴾ [النجم: ٤] قال: («إِنْ» اسْتُعْمِلَتْ مَكَانَ «مَا» لِلنَّفْيِ، كَمَا اسْتُعْمِلَتْ «مَا» لِلشَّرْطِ مَكَانَ «إِنْ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَالمُشَابَهَةُ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالمَعْنَى، أَمَّا اللَّفْظُ فَلِأَنَّ «إِنْ» من الهمزة والنون، و«ما» مِنَ المِيمِ وَالأَلِفِ، والأَلِفُ كَالهَمزَةِ وَالنُّونُ كَالمِيمِ، أَمَّا الأَوَّلُ: فَبِدَلِيلِ جَوَازِ القَلْبِ، وَأَمَّا الثَّانِي: فَبِدَلِيلِ جَوَازِ الإِدْغَامِ وَوُجُوبِهِ.

وَأَمَّا المَعنَى فَلِأَنَّ «إِنْ» تَدُلُّ عَلَى النَّفْيِ مِنْ وَجْهٍ، وَعَلَى الإِثْبَاتِ مِنْ وَجْهٍ، وَلَكِنَّ دَلَالَتَهَا عَلَى النَّفْيِ أَقْوَى وَأَبْلَغُ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ وَالجَزَاءَ فِي صُورَةِ اسْتِعْمَالِ لَفْظَةِ «إِنْ» يَجِبْ أَنْ يَكُونَ فِي الحَالَةِ مَعْدُوماً إِذَا كَانَ المَقصُودُ الحَثَّ أَوِ المَنْعَ، تَقُولُ: «إِنْ تُحْسِنْ فَلَكَ الثَّوَابُ، وَإِنْ تسئ فَلَكَ العَذَابُ»، وَإِنْ كَانَ المُرَادُ بَيَانَ حَالِ القِسْمَيْنِ المَشْكُوكِ فِيهِمَا كَقَوْلِكَ: «إِنْ كَانَ هَذَا الْفَصُّ زُجَاجاً فَقِيمَتُهُ

( ) . معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣: ٣٨٦.

( ) . مفاتيح الغيب ٢٦: ٢٨٨.

نِصْفٌ، وَإِنْ كَانَ جَوْهَراً فقيمته ألف»، فههنا وُجُودُ شَيْءٍ مِنْهُمَا غَيْرُ مَعْلُومٍ وَعَدَمُ العِلمِ حَاصِلٌ، وَعَدَمُ العِلْمِ هَاهُنَا كَعَدَمِ الحُصُولِ فِي الحَثِّ وَالمَنْعِ، فَلَا بُدَّ فِي صُوَرِ اسْتِعْمَالِ «إِنْ» عَدَمٌ، إِمَّا فِي الأَمْرِ، وَإِمَّا فِي العلم، وإما الوُجُودِ، فَذَلِكَ عِنْدَ وُجُودِ الشَّرْطِ فِي بَيَانِ الحَالِ، وَلِهَذَا قَالَ النُّحَاةُ: لَا يَحْسُنُ أَنْ يُقَالَ: «إِنِ احْمَرَّ البُسْرُ آتِيكَ»؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ سَيُوجَدُ لَا مَحَالَةَ، وَجَوَّزُوا اسْتِعْمَالَ «إِنْ» فِيمَا لَا يُوجَدُ أَصْلاً، يُقَالُ فِي قَطْعِ الرَّجَاءِ: «إِنِ ابْيَضَّ القَارُ تَغْلِبْنِي»، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] وَلَمْ يُوجَدِ الِاسْتِقْرَارُ وَلَا الرُّؤْيَةُ، فَعُلِمَ أَنَّ دَلَالَتَهُ عَلَى النَّفْيِ أَتَمُّ، فَإِنَّ مَدْلُولَهُ إِلَى مَدْلُولِ «مَا» أَقْرَبُ، فَاسْتُعْمِلَ أَحَدُهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَمَا يُقَالُ: «إِنْ» وَ«مَا»، حَرْفَانِ نَافِيَانِ فِي الْأَصْلِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّرَادُفِ) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ [يوسف: ١٠٤] قال ابن عاشور: (أَيْ مَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ لَا لِتَحْصِيلِ أَجْرٍ مُبَلِّغِهِ) [٢].

٨١ـ قاعدة: (قَد تَأتِي «أنْ» بِمَعنَى النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الفراء والزمخشري وابن هشام وأبو حيان والآلوسي، فقد ذكر ابن هشام أنَّ من معاني «أنْ» النفي فقال: (المَعنى الثَّانِي: النَّفْي كـ «إِن» المَكسُورة أَيْضاً، قَالَه بَعضهم فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣]، وَقيل: إِن المَعنى وَلَا تؤمنوا بِأَن يُؤْتى أحد مثل مَا أُوتِيتُمْ من الكتاب إِلَّا لمن تبع دينكُمْ، وَجُمْلَة القَوْل اعتِرَاض) [٣].

وعند قَوْله تَعَالَى: ﴿أَنْ يُؤْتى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣] قال الفراء (المتوفَّى ٢٠٧هـ): (يقول: لا تصدقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم. أوقعت تُؤْمِنُوا على أَنْ يُؤْتى كأنه قال: ولا تؤمنوا أن يعطى أحد مثل ما أعطيتم، فهذا وجه.

ويقال: قد انقطع كلام اليهود عند قوله: ﴿وَلا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾، ثُمَّ صار الكلام من قوله قل يا مُحَمَّد إن الهدى هدى الله أن يؤتى أحد مثل ما أوتي أهل الإسلام، وجاءت (أن) لأن فِي قوله: ﴿قُلْ إِنَّ الهُدى﴾ مثل قوله: إن البيان بيان الله، فقد بين أنه لا يؤتى أحد مثل ما

---

[١] ( ) . مفاتيح الغيب ٢٨: ٢٣٥.

[٢] ( ) . التحرير والتنوير ١٣: ٦٢.

[٣] ( ) . مغني اللبيب: ٥٤.

أوتي أهل الإسلام. وصلحت ﴿أَحَدٌ﴾؛ لأنَّ معنى «أن» معنى «لا» كما قال تبارك وتعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ معناه: لا تضلون. وقال تبارك وتعالى: ﴿كَذلِكَ سَلَكْناهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ. لا يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾، أن تصلح فِي موضع لا) [1].

وقال أيضاً: (وقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ معناهُ: أَن لا تضلوا. ولذلك صلحت «لا» فِي موضع «أن». هذه محنة لـ «أن»: إِذَا صلحت فِي موضعها لئلا وكيلا صلحت «لا») [2].

وقال الزمخشري: (وقرئ: إن يؤتى أحد، على إن النافية، وهو متصل بكلام أهل الكتاب. أي ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم وقولوا لهم: ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم حتى يحاجوكم عند ربكم، يعنى ما يؤتون مثله فلا يحاجونكم) [3].

وقال أبو حيان: (قَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ: «أن»، هُنَا لِلنَّفْيِ بِمَعْنَى: «لَا»، التَّقْدِيرُ: لَا يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ، وَنُقِلَ ذَلِكَ أَيْضاً عَنِ الفَرَّاءِ، وَتَكُونُ: «أَوْ»، بِمَعْنَى «إِلَّا»، وَالمَعنَى إِذْ ذَاكَ: لَا يُؤْتَى أحد مثل ما أوتيتم إِلَّا أَنْ يُحَاجُّوكُمْ، فَإِنَّ إِيتَاءَهُ مَا أُوتِيتُمْ مَقْرُونٌ بِمُغَالَبَتِكُمْ وَمُحَاجَّتِكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ؛ لِأَنَّ مَنْ آتَاهُ اللهُ الوَحْيَ لا بُدَّ أَنْ يُحَاجَّهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي كَوْنِهِمْ لَا يَتَّبِعُونَهُ، فَقَوْلُهُ: ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُمْ﴾، حَالٌ مِنْ جِهَةِ المَعنَى لَازِمَةٌ، إِذْ لَا يُوحِي اللهُ إِلَى رَسُولٍ إِلَّا وَهُوَ مُحَاجٌّ مُخَالِفِيهِ. وَفِي هَذَا القَوْلِ يَكُونُ ﴿أَحَدٌ﴾ هُوَ الَّذِي لِلعُمُومِ، لِتَقَدُّمِ النَّفْيِ عَلَيْهِ) [4].

وقال الآلوسي: (وقرئ إن يؤتى ـ بكسر همزة «إن» على أنها نافية ـ أي قولوا لهم ما يؤتى، وهو خطاب لمن أسلم منهم رجاء العود، والمعنى لا إيتاء ولا محاجة، فـ «أو» بمعنى «حتى»، وقدر: قولوا توضيحاً وبياناً؛ لأنه ليس استئنافاً تعليلاً) [5].

وعند قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦] قال أبو حيان: (أَنْ تَضِلُّوا مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، وَمَفْعُولُ يُبَيِّنُ مَحْذُوفٌ أَيْ: يُبَيِّنُ لَكُمُ الحَقَّ. فَقَدَّرَهُ البَصْرِيُّ وَالمُبَرِّدُ وَغَيْرُهُ: كَرَاهَةَ أَنْ تَضِلُّوا. وَقَرَأَ الكُوفِيُّ، وَالفَرَّاءُ، وَالكِسَائِيُّ، وَتَبِعَهُمُ الزَّجَّاجُ: لِأَنْ لَا تَضِلُّوا، وَحَذَفَ لَا...

وَحَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثْتُ الكِسَائِيَّ بِحَدِيثٍ رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ فِيهِ: «لَا يَدْعُونَّ أَحَدُكُمْ عَلَى وَلَدِهِ أَنْ يُوَافِقَ مِنَ اللهِ إِجَابَةً» فَاسْتَحْسَنَهُ أَيْ لِئَلَّا يُوَافِقَ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللهَ

---

[1] ( ) . معاني القرآن للفراء ١: ٢٢٢.

[2] ( ) . معاني القرآن للفراء ١: ٢٩٧.

[3] ( ) . الكشاف ١: ٣٧٤.

[4] ( ) . البحر المحيط ٣: ٢١٣.

[5] ( ) . روح المعاني ٢: ١٩٣.

يُمْسِكُ السموات وَالأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أَيْ لِأَنْ لَا تَزُولَا، وَرَجَّحَ أَبُو عَلِيٍّ قَوْلَ المُبَرِّدِ بِأَنْ قَالَ حَذْفُ المُضَافِ أَسْوَغُ وَأَشْبَعُ مِنْ حَذْفِ «لَا») (١).

وعند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِين﴾ [الأنعام: ١٥٦] قال أبو حيان: (وَ«إِنْ» هُنَا هِيَ المُخَفِّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ. وَقَالَ الكُوفِيُّونَ: «إِنْ» نَافِيَة وَاللَّامُ بِمَعنَى «إِلَّا» وَالتَّقْدِيرُ: وَمَا كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ إِلَّا غَافِلِينَ.

وَقَالَ قُطْرُبٌ: فِي مِثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ «إِنْ» بِمَعْنَى «قَدْ» وَاللَّامُ زَائِدَةٌ. وَلَيْسَ هَذَا الخِلَافُ مَقْصُوراً عَلَى مَا فِي هَذِهِ الآيَةِ، بَلْ هُوَ جَارٍ فِي شَخْصِيَّاتِ هَذَا التَّرْكِيبِ وَتَقْرِيرُهُ فِي عِلْمِ النَّحْوِ) ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ﴾ [الأنعام: ١٥٦] قال ابن عاشور: (وَقَوْلُهُ: ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾ فِي مَوْضِعِ التَّعْلِيلِ لِفِعْلِ أَنْزَلْناهُ عَلَى تَقْدِيرِ لَامِ التَّعْلِيلِ مَحْذُوفَةً عَلَى مَا هُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ حَذْفِهَا مَعَ «أَنْ»، وَالتَّقْدِيرُ: لِأَنْ تَقُولُوا، أَيْ لِقَوْلِكُمْ ذَلِكَ فِي المُسْتَقْبَلِ، أَيْ لِمُلَاحَظَةِ قَوْلِكُمْ وَتَوَقُّعِ وُقُوعِهِ، فَالقَوْلُ بَاعِثٌ عَلَى إِنْزَالِ الكِتَابِ.

وَالمَقَامُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا القَوْلَ كَانَ بَاعِثاً عَلَى إِنْزَالِ هَذَا الكِتَابِ، وَالعِلَّةُ البَاعِثَةُ عَلَى شَيْءٍ لَا يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ عِلَّةً غَائِيَّةً، فَهَذَا المَعنَى فِي اللَّامِ عَكْسُ مَعنَى لَام العَاقِبَة، ويؤول المَعْنَى إِلَى أَنَّ إِنْزَالَ الكِتَابِ فِيهِ حِكَمٌ مِنْهَا: حِكْمَةُ قَطْعِ مَعْذِرَتِهِمْ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَنْزِلْ إِلَيْهِمْ كِتَابٌ، أَوْ كَرَاهِيَةُ أَنْ يَقُولُوا ذَلِكَ، أَوْ لِتَجَنُّبِ أَنْ يَقُولُوهُ، وَذَلِكَ بِمَعُونَةِ المَقَامِ إِيثَاراً لِلْإِيجَازِ، فَلِذَلِكَ يُقَدَّرُ مُضَافٌ مِثْلَ: كَرَاهِيَةَ أَوْ تَجَنُّبَ. وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ جَرَى نُحَاةُ الْبَصْرَةِ.

وَذَهَبَ نُحَاةُ الكُوفَةِ إِلَى أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ «لَا» النَّافِيَةِ، فَالتَّقْدِيرُ عِنْدَهُمْ: أَنْ لَا تَقُولُوا، وَالمَآلُ وَاحِدٌ، وَنَظَائِرُ هَذَا فِي القُرْآنِ كَثِيرَةٌ، كَقَوْلِهِ: ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النِّسَاء: ١٧٦] وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتى عَلى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ﴾ [الزمر: ٥٥ـ ٥٦] وَقَوْلِهِ: ﴿وَأَلْقى فِي الْأَرْضِ رَواسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النَّحل: ١٥] أَيْ لِتَجَنُّبِ مَيْدِهَا بِكُمْ) (٣).

وعند قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَاراً وَسُبُلاً لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٥] قال الطبري: (وقوله: ﴿أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ يعني: أن لا تميد بكم، وذلك كقوله: ﴿يُبَيِّنُ

( ) . البحر المحيط ٤: ١٥٢. ١

( ) . البحر المحيط ٤: ٦٩٦. ٢

( ) . التحرير والتنوير ٨: ١٧٩. ٣

اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ والمعنى: أن لا تضلوا. وذلك أنه جلّ ثناؤه أرسى الأرض بالجبال لئلا يميد خلقه الذي على ظهرها، بل وقد كانت مائدة قبل أن تُرْسَى بها) [1].

وقال ابن عاشور: (وَلَمَّا كَانَ المَقَامُ مَقَامَ امْتِنَانٍ عُلِمَ أَنَّ المُعَلَّلَ بِهِ هُوَ انْتِفَاءُ المَيْدِ لَا وُقُوعُهُ. فَالكَلَامُ جَارٍ عَلَى حَذْفٍ تَقْتَضِيهِ القَرِينَةُ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ فِي القُرْآنِ وَكَلَامِ العَرَبِ...

وَنُحَاةُ الكُوفَةِ يُخَرِّجُونَ أَمْثَالَ ذَلِكَ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ النَّفْيِ بَعْدَ «أَنْ». وَالتَّقْدِيرُ: لِأَنْ لَا تَمِيدَ بِكُمْ، وَهُوَ الظَّاهِرُ.

وَنُحَاةُ البَصْرَةِ يُخَرِّجُونَ مِثْلَهُ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ بَيْنَ الفِعْلِ المُعَلَّلِ و«أَنْ»، تَقْدِيرُهُ: كَرَاهِيَةَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ) [2].

فـ«أن» المفتوحة مثل «إن» المَكسُورة قد تأتي بمعنى النفي.

٨٢ـ قاعدة: (حِينَ يَجتمعُ الاستفهامُ بـ «مَنْ» مع الاستثناءِ يَكُونُ المَعنَى هُوَ النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من الأئمة منهم ابن هشام وأبو حيان والسمين الحلبي وابن عاشور، فقد ذكر ابن هشام أن «مَنْ» تأتي على أربعة أوجه منها: (استفهامية، نَحْو ﴿مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا﴾ [يس: ٥٢] ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾ [طه: ٤٩].

وَإِذا قيل: «من يفعل هَذَا إِلَّا زيد». فَهِيَ «مَنْ» الاستفهامية أشربت معنى النَّفْي، وَمِنْه ﴿وَمَنْ يغْفرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وَلَا يتَقَيَّد جَوَاز ذَلِك بِأَن يتقدمها الوَاو خلافاً لِابْنِ مَالك، بِدَلِيل: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]) [3].

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْراهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠] قال أبو حيان: (وَمَنْ: اسْمُ اسْتِفْهَامٍ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَهُوَ اسْتِفْهَامٌ مَعْنَاهُ: الإِنْكَارُ، وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ «إِلَّا» بَعْدَهُ. وَالمَعنَى: لَا أَحَدَ يَرْغَبُ، فَمَعنَاهُ النَّفْيُ العَامُّ) [4].

وقال ابن عاشور: (وَالِاسْتِفْهَامُ لِلْإِنْكَارِ وَالِاسْتِبْعَادِ، وَاسْتِعْمَالُهُ فِي الإِنكَارِ قَدْ يَكُونُ مَعَ جَوَازِ إِرَادَةِ قَصْدِ الِاسْتِفْهَامِ فَيَكُونُ كِنَايَةً، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ عَدَمِ جَوَازِ إِرَادَةِ مَعْنَى الِاسْتِفْهَامِ

---

[1] ( ) . جامع البيان ١٧: ١٨٣.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١٤: ١٢١.

[3] ( ) . مغني اللبيب: ٤٣١.

[4] ( ) . البحر المحيط ١: ٦٢٨.

فَيَكُونُ مَجَازاً فِي الإِنْكَارِ وَيَكُونُ مَعنَاهُ مَعنَى النَّفْيِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ هُنَا مِنْ قَبِيلِ الْكِنَايَةِ فَإِنَّ الإِعرَاضَ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ مَعَ العِلْمِ بِفَضْلِهَا وَوُضُوحِهَا أَمْرٌ مُنْكَرٌ مُسْتَبْعَدٌ. وَلَمَّا كَانَ شَأْنُ المُنْكِرِ المُسْتَبْعَدِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ فَاعِلِهِ اسْتُعْمِلَ الِاسْتِفْهَامُ فِي مَلْزُومِهِ وَهُوَ الإِنكَارُ وَالِاسْتِبْعَادُ عَلَى وَجْهِ الكِنَايَةِ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ سُئِلَ عَنْ هَذَا المَعْرَضِ لَكَانَ السُّؤَالُ وَجِيهاً، وَالِاسْتِثْنَاء قرينَة عَن إِرَادَةِ النَّفْيِ وَاسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي مَعْنَيَيْنِ كِنَائِيَّيْنِ، أَوْ تَرْشِيحٌ لِلْمَعْنَى الكِنَائِيِّ وَهُمَا الإِنْكَارُ...

وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ اسْتِعْمَالَ الِاسْتِفْهَامِ فِي مَعنَى الإِنكَارِ مَجَازاً بِعَلَاقَةِ اللُّزُومِ، كَمَا تَكَرَّرَ فِي كُلِّ كِنَايَةٍ لَمْ يَرِدْ فِيهَا المَعْنَى الأَصْلِيُّ وَهُوَ أَظْهَرُ لِأَنَّهُ مَجَازٌ مَشْهُورٌ حَتَّى صَارَ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً فَقَالَ النُّحَاةُ: الِاسْتِفْهَامُ الإِنكَارِيُّ نَفْيٌ وَلِذَا يَجِيءُ بَعْدَهُ الِاسْتِثْنَاءُ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهُ لَا يَطَّرِدُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى النَّفْيِ وَلَكِنَّهُ يَكْثُرُ فِيهِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ شَأْنَ الشَّيْءِ المُنْكَرِ بِأَنْ يَكُونَ مَعْدُوماً، وَلِهَذَا فَالِاسْتِثْنَاءُ هُنَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ استِثْنَاءً مِنْ كَلَامٍ دَلَّ عَلَيْهِ الِاسْتِفْهَامُ، كَأَنَّ مُجِيباً أَجَابَ السَّائِلَ بِقَوْلِهِ: لَا يَرْغَبُ عَنْهَا إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ) ([1]).

وعند قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قال أبو حيان: («مَنْ»: رُفِعَ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَهُوَ اسْتِفْهَامٌ فِي مَعنَى النَّفْيِ، وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ: «إِلَّا»، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾) ([2]).

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يغْفرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥] قال السمين الحلبي: (وقوله: ﴿وَمَن يَغْفِرُ﴾ استفهامٌ معناه النفي، ولذلك وقع بعده الاستثناءُ) ([3]).

وعند قوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦] قال أبو حيان: (وَهُوَ اسْتِفْهَامٌ فِي ضِمْنِهِ النَّفْيِ، وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ إِلَّا فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الضَّالُّونَ﴾) ([4]).

فحين يجتمع الاستفهام بـ «مَنْ» مع الاستثناء يكون المعنى هو النفي.

([1]) . التحرير والتنوير ١: ٧٢٤.

([2]) . البحر المحيط ٢: ٦١٠.

([3]) . الدر المصون ٣: ٣٩٦.

([4]) . البحر المحيط ٦: ٤٨٦.

٨٣ـ قاعدة: («كَلَّا» تأتِي بِمعَنى النَّفْيِ والإبطَال)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم ابن هشام وأبو حيان والسمين الحلبي وابن عاشور، فقد ذكر ابن هشام في معنى «كَلَّا» ثلاثةَ أقوالٍ: أَحدها للكسائي ومتابعيه، فقد ذكروا أنها تكون بِمَعنى حَقاً.

وَالثَّانِي: وهو قول لأبي حَاتِم ومتابعيه، أنها تكون بِمعنى «أَلا» الاستفتاحية.

وَالثَّالِث: وهو قول للنضر ابْن شُمَيْل وَالفراء، أنها تكون حرف جَوَاب بِمَنْزِلَة «إِي» وَ«نعم»، وحملوا عَلَيْه: ﴿كَلَّا وَالْقَمَرِ﴾ [المدثر: ٣٢] فَقَالُوا: مَعْنَاهُ إِي وَالقَمَر.

وذكر ابن هشام أن قَول أبي حَاتِم أولى من قَوْلهمَا؛ لِأَنَّهُ أَكثر اطراداً، فَإِن قَول النَّضر لَا يَتَأَتَّى فِي آيتي المُؤمنِينَ وَالشعرَاء، وَقَول الكسَائي لَا يَتَأَتَّى فِي مثل ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ﴾ [المطففين: ١٨]، ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الفُجَّار﴾ [المطففين: ٧]، ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]؛ لِأَن «أَن» تكسر بعد «أَلا» الاستفتاحية وَلَا تكسر بعد حَقاً وَلَا بعد مَا كَانَ بمعناها، وَلِأَن تَفْسِير حرف بِحرف أولى من تَفْسِير حرف باسم.

وذكر أن الأرجح حملها على الردع؛ لِأَنَّهُ الغَالِب فِيهَا، وَذَلِكَ مثل: ﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْداً. كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ﴾ [مريم: ٧٨ـ ٧٩]، ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزّاً. كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ [مريم: ٨١ـ ٨٢].

وَقد تتَعَيَّن للردع أَو الاستفتاح مثل: ﴿قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ. لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾ [المؤمنون: ٩٩ـ ١٠٠]؛ لِأَنَّهَا لَو كَانَت بِمَعنى حَقاً لما كسرت همزَة «إِن»، وَلَو كَانَت بِمَعْنى «نعم» لكَانَتْ للوعد بِالرُّجُوع؛ لِأَنَّهَا بعد الطَّلب، كَمَا يُقَال: أكْرم فلَاناً فَتَقول: نعم، ومثل: ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ. قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦١ـ ٦٢] وَذَلِكَ لكسر «إِن» وَلِأَن «نَعَمْ» بعد الخَبَر للتصديق.

وَقد يمْتَنع كَونهَا للزجر مثل: ﴿وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ. كَلَّا وَالقَمَرِ﴾ [المدثر: ٣١ـ ٣٢]، إِذْ لَيْسَ قبلهَا مَا يَصح رده) [١].

وعند قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَنَكْتُبُ ما يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذابِ مَدّاً﴾ [مريم: ٧٩] ذكر أبو حيان والسمين الحلبي أن «كَلَّا» فيها ستةُ مذاهبَ للنحويين: الأول: أنها حرفُ رَدْعٍ وزَجْر، وهذا معنىً

---

[١] . انظر: مغني اللبيب: ٢٥٠.

لائقٌ بها حيث وَقَعَتْ في القرآن، وهو مذهبُ جمهور البصريين كالخليل وسيبويه وأبي الحسن الأخفش وأبي العباس.

والثاني: أنها حرفُ تصديقٍ بمعنى «نَعَمْ»، فتكون جواباً، ولا بُدَّ حينئذٍ مِنْ أَنْ يتقدَّمَها شيءٌ لفظاً أو تقديراً. وقد تُسْتعمل في القسم، وهو مذهبُ النَّضْر بن شميل.

والثالث: أنها بمعنى حقاً، وهو مذهب الكسائي وأبي بكر بن الأنباري ونصير بن يوسف وابن واصل.

والرابع: أنها رَدٌّ لما قبلها، وهذا قريبٌ من معنى الرَّدْع، وهو مذهبُ أبي عبد الله محمد بن الباهلي.

الخامس: أنها صلةٌ في الكلام بمعنى «إيْ» كذا قيل. وفيه نظرٌ فإنَّ «إيْ» حرفُ جوابٍ ولكنه مختصٌّ بالقسم.

السادس: أنها حرفُ استفتاحٍ، وهو قولُ أبي حاتم ( )[1].

وعند قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالاً وَوَلَداً. أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْداً. كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدّاً﴾ [مريم: ٧٧ـ ٧٩] قال ابن عاشور: (و«كَلَّا» حَرْفُ رَدْعٍ وَزَجْرٍ عَنْ مَضْمُونِ كَلَامٍ سَابِقٍ مِنْ مُتَكَلِّمٍ وَاحِدٍ، أَوْ مِنْ كَلَامٍ يُحْكَى عَنْ مُتَكَلِّمٍ آخَرَ أَوْ مَسْمُوعٍ مِنْهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قالَ أَصْحابُ مُوسى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ قالَ كَلَّا إِنَّ مَعِي رَبِّي﴾ [الشُّعَرَاء: ٦١ـ ٦٢].

وَالْأَكْثَرُ أَنْ تَكُونَ عَقِبَ آخِرِ الكَلَامِ المُبْطَلِ بِهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَلَى الكَلَامِ المُبْطَلِ لِلِاهْتِمَامِ بِالإِبْطَالِ وَتَعْجِيلِهِ وَالتَّشْوِيقِ إِلَى سَمَاعِ الكَلَامِ الَّذِي سَيَرِدُ بَعْدَهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا وَالقَمَرِ وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ وَالصُّبْحِ إِذا أَسْفَرَ إِنَّها لَإِحْدَى الكُبَرِ﴾ [المدثر: ٣٢ـ ٣٥] على أَحَدِ تَأْوِيلَيْنِ، وَلِمَا فِيهَا مِنْ مَعنَى الإِبْطَالِ كَانَتْ فِي مَعنَى النَّفْيِ، فَهِيَ نَقِيضُ «إِي» وَ«أجل» وَنَحْوِهِمَا مِنْ أَحرُفِ الجَوَابِ بِتَقْدِيرِ الكَلَامِ السَّابِقِ.

وَالمَعْنَى: لَا يَقَعُ مَا حَكَى عَنْهُ مِنْ زَعْمِهِ وَلَا مِنْ غُرُورِهِ، وَالغَالِبُ أَنْ تَكُونَ مُتْبَعَةً بِكَلَامٍ بَعْدَهَا، فَلَا يُعْهَدُ فِي كَلَامِ العَرَبِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ فِي رَدِّ كَلَامٍ: «كَلَّا»، وَيَسْكُتُ) ( )[2].

وعند قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ. لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٩ـ ١٠٠] قال: (و«كَلَّا»

( ) . انظر: البحر المحيط ٧: ٢٧٣، الدر المصون ٧: ٦٣٧.

( ) . التحرير والتنوير ١٦: ١٦١.

رَدْعٌ لِلسَّامِعِ لِيَعْلَمَ إِبْطَالَ طِلْبَةِ الْكَافِرِ. وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّها كَلِمَةٌ هُوَ قائِلُها﴾ تَرْكِيبٌ يَجْرِي مَجْرَى المَثَلِ وَهُوَ مِنْ مُبْتَكَرَاتِ القُرْآنِ.

وَحَاصِلُ مَعْنَاهُ: أَنَّ قَوْلَ المُشْرِكِ رَبِّ ارْجِعُونِ إِلَخْ لَا يَتَجَاوَزُ أَنْ يَكُونَ كَلَاماً صَدَرَ مِنْ لِسَانِهِ لَا جَدْوَى لَهُ فِيهِ، أَيْ لَا يُسْتَجَابُ طَلَبُهُ بِهِ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿قالَ كَلَّا فَاذْهَبا بِآياتِنا إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ. فَأْتِيا فِرْعَوْنَ فَقُولا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٥ـ ١٦] قال: («كَلَّا» حَرْفُ إِبْطَالٍ... وَالإِبْطَالُ لِقَوْلِهِ: ﴿فَأَخافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشُّعَرَاء: ١٤]، أَيْ لَا يَقْتُلُونَكَ. وَفِي هَذَا الإِبْطَالِ اسْتِجَابَةٌ لِمَا تَضَمَّنَهُ التَّعْرِيضُ بِالدُّعَاءِ حِينَ قَالَ: ﴿وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ فَأَخافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشُّعَرَاء: ١٤] [2].

وعند قوله تعالى: ﴿كَلَّا وَالقَمَرِ. وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ. وَالصُّبْحِ إِذا أَسْفَرَ. إِنَّها لَإِحْدَى الكُبَرِ﴾ [المدثر: ٣٢ـ ٣٥] قال: («كَلَّا» حَرْفُ رَدْعٍ وَإِبْطَالٍ. وَالْغَالِبُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ كَلَامٍ مِنْ مُتَكَلِّمٍ وَاحِدٍ أَوْ مِنْ مُتَكَلِّمٍ وَسَامِعٍ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قالَ أَصْحابُ مُوسى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ قالَ كَلَّا إِنَّ مَعِي رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشُّعَرَاء: ٦١، ٦٢] فَيُفِيدُ الرَّدْعَ عَمَّا تَضَمَّنَهُ الْكَلَامُ الْمَحْكِيُّ قَبْلَهُ) [3].

فـ «كَلَّا» تأتي للردع والإبطال، والإبطال هو في معنى النفي.

٨٤ـ قاعدة (الاسْتِفْهَامُ بِـ «هَلْ» مُشْرَبٌ مَعنَى النَّفْيِ)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء منهم الواحدي النيسابوري والجرجاني والرضي وابن هشام وأبو حيان والشوكاني وابن عاشور فقد ذكر ابن هشام أن من معاني «هَلْ» أَنه يُرَاد بالاستفهام بهَا النَّفْي، وَلذَلِك دخلت على الخَبَر بعدهَا «إِلَّا»، فِي مثل قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] [4].

وبيَّن أبو حيان أن «هل» تنفرد عن الهمزة بأن يراد بالاستفهام بها الجحد. مثل: هل يقدر على هذا غيري، أي ما يقدر، ويعينه دخول «إلا» نحو: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾ [سبأ: ١٧]... أي ما

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ١٨: ١٢٣.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ١٩: ١٠٨.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٢٩: ٣٢١.

[4] ( ) . انظر: مغني اللبيب: ٤٥٩.

يجازي... ولا يجوز: «أزيد إلا قائم»، ولا «أقام إلا زيد» وتقول: «هل يكون زيد إلا عالماً»، ولا يجوز: «ألم يكن زيد إلا عالماً»، ولا «أليس زيد إلا عالماً» ( ).

وذكر الرضي أن «هل» تختص بحكمين دون الهمزة وهما: أنها للتقرير في الإثبات؛ مثل قوله تعالى: ﴿هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المطففين: ٣٦]. أي ألم يثوب...

وأنها تفيد فائدة النافي حتى جاز أن يجيء بعدها «إلا» قصداً للإيجاب؛ كقوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ﴾ نقل الواحدي النيسابوري عن الزجاج أن هذا استفهام معناه النفي، أي: ما جزاء من أحسن في الدنيا إلا أن يحسن إليه في الآخرة ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الغَمَامِ وَالمَلَائِكَةُ﴾ [البقرة: ٢١٠] بيَّن عبد القاهر الجرجاني أنها نزلت في المتثبطين عن الإيمان مع مشاهدة الآيات على وجهِ التهديد. وأن «هَلْ» أداة استفهام، والمراد به النفي كما في قولك: «هل بقي بعد هذا شيء» ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣] قال الشوكاني: ﴿هَلْ هذا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ هذه الجملة بتقدير القول قبلها، أي قالوا: هل هذا الرسول إلا بشر مثلكم لا يتميز عنكم بشيء؟ ويجوز أن تكون هذه الجملة بدلاً من النجوى، وهل بمعنى النفي أي: وأسرّوا هذا الحديث، والهمزة في ﴿أَفَتَأْتُونَ السحر﴾ للإنكار، والفاء للعطف على مقدّر كنظائره، وجملة: ﴿وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ في محل نصب على الحال، والمعنى: إذا كان بشراً مثلكم، وكان الذي جاء به سحراً، فكيف تجيبونه إليه وتتبعونه) ( ).

وعند قوله تعالى: ﴿وَمَنْ جاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠] قال ابن عاشور: (وَالِاسْتِفْهَامُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ بِقَرِينَةِ الِاسْتِثْنَاءِ. وَوُرُودُ «هَلْ» لِمَعْنَى النَّفْيِ أَثْبَتَهُ فِي «مُغْنِي اللَّبِيبِ» اسْتِعْمَالاً تَاسِعاً قَالَ: «أَنْ يُرَادَ بِالِاسْتِفْهَامِ بِهَا النَّفْيُ وَلِذَلِكَ دَخَلَتْ عَلَى الخَبَرِ بَعْدَهَا «إِلَّا»... وَقَالَ فِي آخِرِ كَلَامِهِ: إِنَّ مِنْ مَعَانِي الإِنْكَارِ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِيهِ

( ) . انظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان ٥: ٢٣٦٥.

( ) . انظر: شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب ٤: ٤٤٨.

( ) . انظر: التَّفْسِير البَسِيط لأبي الحسن علي الواحدي النيسابوري ٢١: ١٩١.

( ) . انظر: دَرْج الدُّرر في تَفسِيْر الآيِ والسُّوَر لعبد القاهر الجرجاني ١: ٣٧٤.

( ) . فتح القدير ٥: ٤٢.

الِاسْتِفْهَامُ إِنْكَارُ وُقُوعِ الشَّيْءِ وَهُوَ مَعْنَى النَّفْيِ. وَهَذَا تَنْفَرِدُ بِهِ «هَلْ» دُونَ الهَمْزَةِ. قَالَ الدَّمَامِينِيُّ فِي «الحَوَاشِي الهِنْدِيَّةِ» قَوْلُهُ: يُرَادُ بِالِاسْتِفْهَامِ بِـ «هَلْ» النَّفْيُ، يُشْعِرُ بِأَنَّ ثَمَّةَ اسْتِفْهَاماً لَكِنَّهُ مَجَازِيٌّ لَا حَقِيقِيٌّ» اهـ[1].

وَأَقُولُ: هَذَا اسْتِعْمَالٌ كَثِيرٌ وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيَدٍ:

وَهل أَنَا إِلَّا مِنْ رَبِيعَةَ أَوْ مُضَرْ وَقَوْلُ النَّابِغَةِ:

وَهَلْ عَلَيَّ بِأَنْ أَخْشَاكَ مِنْ عَارِ

حَيْثُ جَاءَ بِ «مِنْ» الَّتِي تَدْخُلُ عَلَى النَّكِرَةِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ لِقَصْدِ التَّنْصِيصِ عَلَى العُمُومِ وَشَوَاهِدُهُ كَثِيرَةٌ. وَلَعَلَّ أَصْلَ ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتِفْهَامٌ عَنِ النَّفْيِ لِقَصْدِ التَّقْرِيرِ بِالنَّفْيِ.

وَالتَّقْدِيرُ: هَلْ لَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ، فَلَمَّا اقْتَرَنَ بِهِ الِاسْتِثْنَاءُ غَالِباً وَالحَرْفُ الزَّائِدُ فِي النَّفْيِ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ حَذَفُوا النَّافِيَ وَأَشْرَبُوا حَرْفَ الِاسْتِفْهَامِ مَعْنَى النَّفْيِ اعْتِمَاداً عَلَى القَرِينَةِ، فَصَارَ مُفَادُ الكَلَامِ نَفْياً، وَانْسَلَخَتْ «هَلْ» عَنِ الِاسْتِفْهَامِ فَصَارَتْ مُفِيدَةً النَّفْيَ)[2].

وعند قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٤٧] قال: (وَالِاسْتِفْهَامُ بِـ «هَلْ» مُشْرَبٌ مَعْنَى النَّفْيِ، وَقَدْ جُعِلَ مِنْ مَعَانِي «هَلْ» النَّفْيُ)[3].

٨٥ـ قاعدة: (قَد تَأْتِي «لَو» لِتَعمِيمِ النَّفيِ والتَّأكيدِ لَه)

هذه القاعدة مستفاد من أبي حيان، فعند قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَماتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَلَوِ افْتَدى بِهِ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ وَما لَهُمْ مِنْ ناصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١] قال أبو حيان: (الَّذِي يَقْتَضِيهِ هَذَا التَّرْكِيبُ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّ مَنْ مَاتَ كَافِراً لَا يُقْبَلَ مِنْهُ مَا يَمْلَأُ الأَرْضَ مَنْ ذَهَبٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ يَقْصِدُهَا، وَلَوْ فِي حَالَةِ الِافْتِدَاءِ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ؛ لِأَنَّ حَالَةَ الِافْتِدَاءِ هِيَ حَالٌ لَا يَمْتَنَّ فِيهَا المُفْتَدِي عَلَى المُفْتَدَى مِنْهُ، إِذْ هِيَ حَالَةُ قَهْرٍ مِنَ المُفْتَدَى مِنْهُ لِلْمُفْتَدِي، وَقَدْ قَرَّرْنَا فِي نَحْوِ هَذَا التَّرْكِيبِ أَنَّ: «لَوْ» تَأْتِي مُنَبِّهَةً عَلَى أَنَّ مَا قَبْلَهَا جَاءَ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِقْصَاءِ، وَمَا بَعْدَهَا جَاءَ تَنْصِيصاً عَلَى الحَالَةِ

---

[1] ( ) . انظر: مغني اللبيب: ٤٥٩.

[2] ( ) . التحرير والتنوير ٣٠: ٥٤.

[3] ( ) . التحرير والتنوير ٩: ١٠٨.

الَّتِي يُظَنُّ أَنَّهَا لَا تَنْدَرِجُ فِيمَا قَبْلَهَا، كَقَوْلِهِ: «اعْطُوا السَّائِلَ وَلَوْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ وَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ»، كَأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ مِمَّا كَانَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤْتَى بِهَا، لِأَنَّ كَوْنَ السَّائِلِ عَلَى فَرَسٍ يَشْعُرُ بِغِنَاهُ فلا يناسب أن يعطى، وكذلك الظلف المحرق لا غنى فيه، فكأن يناسب أن لا يرد السائل به، وكذلك حالة الفداء: يُنَاسِبُ أَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً، لَكِنَّهُ لَا يُقْبَلُ.

وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَما أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنا وَلَوْ كُنَّا صادِقِينَ﴾؛ لِأَنَّهُمْ نَفَوْا أَنْ يُصَدِّقَهُمْ عَلَى كُلِّ حَالٍ، حَتَّى فِي حَالَةِ صِدْقِهِمْ، وَهِيَ الحَالَةُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يُصَدَّقُوا فِيهَا. فَلَفْظُ: وَ«لَوْ»، هُنَا لِتَعْمِيمِ النَّفْيِ وَالتَّأْكِيدِ لَهُ) [1].

وعند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١] قال: (﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ «لَوْ»: هَذِهِ بِمَعْنَى إِنِ الشَّرْطِيَّةِ، نَحْوَ: «رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفِ شَاةٍ مُحْرَقٍ». وَالوَاوُ فِي: ﴿وَلَوْ﴾، لِلْعَطْفِ عَلَى حَالٍ مَحْذُوفَةٍ، التَّقْدِيرُ: خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلَوْ فِي هَذِهِ الحَالِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ هَذَا يَكُونُ لِاسْتِقْصَاءِ الأَحْوَالِ، وَأَنَّ مَا بَعْدَ «لَوْ» هَذِهِ إِنَّمَا يَأْتِي وَهُوَ مُنَافٍ لِمَا قَبْلَهُ بِوَجْهٍ مَا، فَالإِعجابُ مُنَافٍ لِحُكْمِ الخَيْرِيَّةِ، وَمُقْتَضِ جَوَازَ النِّكَاحِ لِرَغْبَةِ النَّاكِحِ فِيهَا، وَأُسْنِدَ الإعجابُ إِلَى ذَاتِ المُشْرِكَةِ، ولم يبين ما للعجب مِنْهَا، فَالمُرَادُ مُطْلَقُ الإِعجَابِ، إِمَّا لِجَمَالٍ، أَوْ شَرَفٍ، أَوْ مَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَقَعُ بِهِ الإِعجابُ) [2].

وعند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ للهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥] قال: (وَمَجِيءُ «لَوْ» هُنَا لِاسْتِقْصَاءِ جَمِيعِ مَا يُمْكِنُ فِيهِ الشَّهَادَةُ، لَمَا كَانَتِ الشَّهَادَةُ مِنَ الإِنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ بِصَدَدِ أَنْ لَا يُقِيمَهَا لِمَا جُبِلَ عَلَيْهِ المَرْءُ مِنْ مُحَابَاةِ نَفْسِهِ وَمُرَاعَاتِهَا، نَبَّهَ عَلَى هَذِهِ الحَالِ، وَجَاءَ هَذَا التَّرْتِيبُ فِي الِاسْتِقْصَاءِ فِي غَايَةٍ مِنَ الحُسْنِ وَالفَصَاحَةِ. فَبَدَأَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُم﴾؛ لِأَنَّهُ لَا شَيْءَ أَعَزُّ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الوَالِدَيْنِ وَهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الإِنسانِ وَسَبَبُ نَشْأَتِهِ، وَقَدْ أَمَرَ بِبِرِّهِمَا وَتَعْظِيمِهِمَا، وَالحَوْطَةِ لَهُمَا، ثُمَّ ذَكَرَ الأَقْرَبِينَ وَهُمْ مَظِنَّةُ المَحَبَّةِ وَالتَّعَصُّبِ. وَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ أُمِرَ فِي حَقِّهِمْ بِالقِسْطِ وَالشَّهَادَةِ عَلَيْهِمْ، فَالأَجْنَبِيُّ أَحْرَى بِذَلِكَ. وَالآيَةُ تَعَرَّضَتْ لِلشَّهَادَةِ عَلَيْهِمْ لَا لَهُمْ، فَلَا دَلَالَةَ فِيهَا عَلَى الشَّهَادَةِ لَهُمْ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ المُفَسِّرِينَ. وَ«لَوْ» شَرْطِيَّةٌ بِمَعْنَى: إِنْ، وَقَوْلُهُ: ﴿عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ مُتَعَلِّقٍ بِمَحْذُوفٍ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: وَإِنْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَكُونُوا شُهَدَاءَ للهِ، هَذَا تَقْرِيرُ

---

[1] ( ) . البحر المحيط ٣: ٢٥٦.

[2] ( ) . البحر المحيط ٣: ٤١٨.

الكَلَامِ. وَحَذْفُ كَانَ بَعْدَ «لَوْ» كَثِيرٌ تَقُولُ: «ائْتِنِي بِتَمْرٍ وَلَوْ حَشَفاً»، أَيْ: وَإِنْ كَانَ التَّمْرُ حَشَفاً فَائْتِنِي بِهِ) [1].

فـ «لَوْ» قد تأتي مفيدةً استقصاءَ الأحوال، وتكون «لَوْ» لِتَعْمِيمِ النَّفْيِ وَالتَّأْكِيدِ لَهُ.

٨٦ـ قاعدة: (فِي حَرفِ التَّحضِيضِ مَعنى النَّفي)

هذه القاعدة مستفادة من عدد من العلماء، منهم الفرَّاء والزمخشري والقرطبي والشوكاني وجمال الدين القاسمي، فعند قوله تعالى: ﴿فَلَوْلا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلَّا قَلِيلاً مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦] قال الفراء: (يقول لَمْ يكن منهم أحد كذلك إلا قليلاً، أي هَؤُلَاءِ كانوا ينهونَ فنجوا.

وهو استثناء على الانقطاع مِمَّا قبله، كما قَالَ عزَّ وجل: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾، ولو كانَ رفعاً كَانَ صواباً) [2].

وقال القرطبي: (قيل: ولولا هَاهُنَا لِلنَّفْيِ، أَيْ مَا كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ، كقوله: ﴿فَلَوْلا كانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ﴾ [يونس: ٩٨] أَيْ مَا كَانَتْ. ﴿إِلَّا قَلِيلاً﴾ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ، أَيْ لَكِنْ قَلِيلاً. ﴿مِمَّنْ أَنْجَيْنا مِنْهُمْ﴾ نَهَوْا عَنِ الفَسَادِ فِي الأَرْضِ) [3].

وقال الشوكاني: (والاستثناء في ﴿إِلَّا قَلِيلاً﴾ منقطع: أي: لكن قليلاً ممن أنجينا منهم ينهون عن الفساد في الأرض.

وقيل: هو متصل؛ لأن في حرف التحضيض معنى النفي، فكأنه قال: ما كان في القرون أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلاً ممن أنجينا منهم، و«من» في ﴿مِمَّنْ أَنْجَيْنَا﴾ بيانية؛ لأنه لم ينج إلا الناهون) [4].

وعند قوله تعالى: ﴿فَلَوْلا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الخِزْيِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨] قال الفراء: (في قراءة أُبَيّ «فهلا» ومعناها: أنهم لَمْ يؤمنوا، ثُمَّ استثنى قوم يونس بالنصب عَلَى الانقطاع مما قبله) [1].

---

[1] ( ) . البحر المحيط ٤: ٩٤.

[2] ( ) . معاني القرآن للفراء ٢: ٣٠.

[3] ( ) . الجامع لأحكام القرآن ٩: ١١٣.

[4] ( ) . فتح القدير ٣: ٤٩٦.

وقال الزمخشري: (قرأ أبيّ وعبد الله: «فهلا كانت»، ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾: استثناء من القرى؛ لأنَّ المراد أهاليها، وهو استثناء منقطع بمعنى: ولكن قوم يونس لما آمنوا.

ويجوز أن يكون متصلاً والجملة في معنى النفي، كأنه قيل: ما آمنت قرية من القرى الهالكة إلا قوم يونس، وانتصابه على أصل الاستثناء. وقرئ بالرفع على البدل، هكذا روى عن الجرمي والكسائي) [٢].

وقال القاسمي: (في هذا التحضيض معنى التوبيخ ﴿فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا﴾ بأن يقبله الله منها، ويكشف عنها بسببه العذاب ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ أي: لكنَّ قومه: ﴿لَمَّا آمَنُواْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الخِزْيِ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ أي: إلى آجالهم.

هذا، وقد جوز أن تكون الجملة في معنى النفي، لتضمن حرف التحضيض معناه، فيكون الاستثناء متصلاً؛ لأن المراد من القرى أهاليها، كأنه قال: ما آمن أهل قرية من القرى العاصية فنفعهم إيمانهم إلا قوم يونس. ويؤيده قراءة الرفع على البدل) [٣].

٨٧ـ قاعدة: («حتى» بعد نفي الجحود تفيد أن الغَايةَ هي لِلاستِحَالَةِ المُستَفَادَةِ مِنَ الجُحُودِ وَلَيسَتْ غَايَةً لِلنَّفْيِ)

هذه القاعدة مستفادة من الإمام ابن عاشور، فعند قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩] قال: (وَقَوْلُهُ: ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ غَايَةٌ لِلْجُحُودِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ﴾ الْمُفِيدُ أَنَّ هَذَا الْوَذْرَ لَا تَتَعَلَّقُ بِهِ إِرَادَةُ اللَّهِ بَعْدَ وَقْتِ الإِخْبَارِ وَلَا وَاقِعاً مِنْهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ يَحْصُلَ تَمْيِيزُ الخَبِيثِ مِنَ الطَّيِّبِ، فَإِذَا حَصَلَ تَمْيِيزُ الخَبِيثِ مِنَ الطَّيِّبِ صَارَ هَذَا الوَذْرَ مُمْكِناً، فَقَدْ تَتَعَلَّقُ الإِرَادَةُ بِحُصُولِهِ وَبِعَدَمِ حُصُولِهِ، وَمَعْنَاهُ رُجُوعٌ إِلَى حَالِ الِاخْتِيَارِ بَعْدَ الإِعْلَامِ بِحَالَةِ الِاستِحَالَةِ.

وَلِـ «حَتَّى» اسْتِعْمَالٌ خَاصٌّ بَعْدَ نَفْيِ الجُحُودِ، فَمَعْنَاهَا تَنْهِيَةُ الِاستِحَالَةِ: ذَلِكَ أَنَّ الجُحُودَ أَخَصُّ مِنَ النَّفْيِ؛ لِأَنَّ أَصْلَ وَضْعِ الصِّيغَةِ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ مَا بَعْدَ لَامِ الجُحُودِ مُنَافٍ لِحَقِيقَةِ اسْمِ كَانَ المَنْفِيَّةِ، فَيَكُونُ حُصُولُهُ كَالمُسْتَحِيلِ، فَإِذَا غَيَّاهُ المُتَكَلِّمُ بِغَايَةٍ كَانَتْ تِلْكَ الغَايَةُ غَايَةً

---

[١] . معاني القرآن للفراء ١: ٤٧٩.

[٢] . الكشاف ٢: ٣٧١.

[٣] . محاسن التأويل ٦: ٦٣.

لِلاسْتِحَالَةِ المُسْتَفَادَةِ مِنَ الجُحُودِ، وَلَيْسَتْ غَايَةً لِلنَّفْيِ حَتَّى يَكُونَ مَفْهُومُهَا أَنَّهُ بَعْدَ حُصُولِ الغَايَةِ يَثْبُتُ مَا كَانَ مَنْفِيّاً، وَهَذَا كُلُّهُ لَمْحٌ لِأَصْلِ وَضْعِ صِيغَةِ الجُحُودِ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى مُبَالَغَةِ النَّفْيِ لَا لِغَلَبَةِ اسْتِعْمَالِهَا فِي مَعْنَى مُطْلَقِ النَّفْيِ، وَقَدْ أَهْمَلَ التَّنْبِيهَ عَلَى إِشْكَالِ الغَايَةِ هُنَا صَاحِبُ «الكَشَّافِ» وَمُتَابِعُوهُ، وَتَنَبَّهَ لَهَا أَبُو حَيَّانٍ، فَاسْتَشْكَلَهَا حَتَّى اضطرّ إِلَى تأوّل النَّفْيِ بِالإِثْبَاتِ، فَجَعَلَ التَّقْدِيرَ: إِنَّ اللهَ يُخَلِّصُ بَيْنَكُمْ بِالِامْتِحَانِ، حَتَّى يَمِيزَ. وَأَخَذَ هَذَا التَّأْوِيلَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَطِيَّةَ، وَلَا حَاجَةَ إِلَيهِ، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَتَأَوَّلَ تَأْوِيلاً أَحْسَنَ، وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ مَفْهُومَ الغَايَةِ مُعَطَّلاً لِوُجُودِ قَرِينَةٍ عَلَى عَدَمِ إِرَادَةِ المَفْهُومِ، وَلَكِنْ فِيمَا ذَكَرْتُهُ وُضُوحٌ وَتَوْقِيفٌ عَلَى اسْتِعْمَالٍ عَرَبِيٍّ رَشِيقٍ)[1].

واللهَ تعالى أسألُ أنْ يكونَ في هذه القواعد ما يعين على فهم القرآن وتدبره، والغوص في بحر معانيه التي لا تنفد ولا تنتهي. وصلَّى اللهُ وسلَّم وباركَ على سيِّدنا ونبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ.

---

[1] ( ) . التحرير والتنوير ٤: ١٧٨.

الخاتمة:

أهم نتائج البحث:

١ـ ذكرتُ معنى النفي والإثبات في اللغة وأن النفي يَدُلُّ عَلَى تَعْرِيَةِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ وَإِبْعَادِهِ مِنْهُ.

ويقال: نَفَى الشَّيْءُ ينفي نَفياً، أي: تَنَحَّى. والسَّيْل يَنْفِي الغُثاء: يَحْمِلُهُ وَيَدْفَعُهُ، ونَفَى الرجلُ عَنِ الأَرض ونَفَيْتُه عَنْهَا: طَرَدْتُهُ فانْتَفى.

وبيَّنتُ أن الإثبات في اللغة يدل على دَوَام الشَّيْءِ. وَيُقَالُ: ثَبَتَ فلانٌ فِي المَكان يَثْبُتُ ثبُوتاً، فَهُوَ ثابتٌ إِذا أَقام بِهِ. وأَثْبَتَه السُّقْم إِذا لَمْ يُفارِقْهُ. وتَثَبَّتَ فِي الأَمْر والرَّأْي، واستَثْبَتَ: تَأَنَّى فِيهِ وَلَمْ يَعْجَل.

٢ـ ثم بيَّنتُ معنى النفي والإثبات في الاصطلاح وأن عبارات العلماء قد تنوعت فيه وفي مفهومه، وأن المخزومي عرَّف النفي بقوله: (النفي أسلوب لغوي تحدِّده مناسبات القول، وهو أسلوبُ نقضٍ وإنكارٍ، يستخدم لدفع ما يتردَّد في ذهن المخاطَب، فينبغي إرسال النفي مطابقاً لما يلاحظه المتكلم من أحاسيس ساورت ذهب المخاطَب خطأ، مما اقتضاه أن يسعى لإزالة ذلك بأسلوب نفي بإحدى طرائقه المتنوعة الاستعمال).

وعرَّفتُ الإثبات في الاصطلاح بأنه (أسلوبٌ لغويٌّ يدلُّ على بقاء المعنى دون نقضٍ أو إنكارٍ).

٣ـ وذكرت العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي وأن النفي في اللغة لـمَّا كان يَدُلُّ عَلَى تَعْرِيَةِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ وَإِبْعَادِهِ مِنْهُ، جاء المعنى الاصطلاحي للنفي بأنه (أسلوبُ نقضٍ وإنكارٍ، يستخدم لدفع ما يتردَّد في ذهن المخاطَب)، فهو يدل على تعرية المعنى وإبعاده عن دلالة الإثبات.

ولـمَّا كان الإثبات في اللغة يدل على دَوَام الشَّيْءِ واستقراره، وَيُقَالُ: ثَبَتَ فلانٌ فِي المَكان إِذا أَقام بِهِ، جاء تعريف الإثبات في الاصطلاح بأنه (أسلوبٌ لغويٌّ يدلُّ على بقاء المعنى دون نقضٍ أو إنكارٍ)، فهو دوام واستقرار لمعنى الإثبات.

٤ـ ثم بيَّنتُ أهمية النفي والإثبات في اللغة العربية وأن الكلام ينقسم إلى خبر وإنشاء، والخبر هو الذي يحتمل الصدق أو الكذب، وينقسم الخبر إلى قسمين: إثبات ونفي، والنفي أسلوب لغوي يتركب من ثلاثة عناصر، أداة نفي، ومنفي، ومنفي عنه وثمة عنصر رابع من وراء هذا الأسلوب نعني النافي وهو المتكلم ـ بطبيعة الحال ـ الذي يؤدي معنى النفي ببعض الأدوات التي أتاحتها اللغة العربية لأداء النفي.

٥ـ ثم ذكرت في الفصل الثاني: قواعد النفي والإثبات عند المفسرين، وكان المبحث الأول: قواعد في أسلوب النفي، وفيه: قاعدة: (نَفْيُ الإِرَادَةِ لِلْفِعْلِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْفِعْلِ) أو: (فِي تَوجِيهِ النَّفي إلى إرَادَةِ الفِعلِ مُبَالغةٌ لَيستْ فِي تَوجِيهِه إليه نَفسِه).

وذكرت قاعدة: (القِلَّةُ تُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ) كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨] يريد: فما يؤمنون قليلاً ولا كثيراً، والعرب قد تستعمل لفظَ القِلَّةِ في موضع النفي، فتقول: قلّما رأيتُ من الرجال مثلَه، وقلَّمَا تزورنا، يريدون النفي لا إثبات القليل.

وذكرت فيه قاعدة: (تَقدِيمُ الظَّرفِ فِي النَّفي يُفِيدُ النَّفيَ عَنهَا فَقَط واختِصَاصَها بِذَلِك)، فقد ذكر الزركشي مواضع إفادة الحصر وأنها لا تخص إفادة الحصر بتقديم الضمير المبتدأ، بل هو كذلك إذا تقدم الفاعل أو المفعول أو الجار أو المجرور المتعلقات بالفعل، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [الملك: ٢٩]، فإن الإيمان لما لم يكن منحصراً في الإيمان بالله بل لابد معه من رسله وملائكته وكتبه واليوم الآخر وغيره مما يتوقف صحة الإيمان عليه، بخلاف التوكل فإنه لا يكون إلا على الله وحده لتفرده بالقدرة والعلم القديمين الباقيين قدم الجار والمجرور فيه ليؤذن باختصاص التوكل من العبد على الله دون غيره؛ لأن غيره لا يملك ضراً ولا نفعاً فيتوكل عليه.

وذكرت قاعدة: (النَّفيُ بِصِيغَةِ المُضَارِعِ يَقتَضِي تَجَدُّدَ النَّفي ودَيمُومَتَه)، ومن الأمثلة على هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قالُوا سَمِعْنا وَهُمْ لا يَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢١]، فقد جاءت الجُمْلَةُ النَّافِيَةُ عَلَى غَيْرِ لَفْظِ الْمُثْبَتَةِ إِذْ لَمْ تَأْتِ: وَهُمْ مَا سَمِعُوا؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْمُضِيِّ لَا يَدُلُّ عَلَى اسْتِمْرَارِ الحَالِ وَلَا دَيْمُومَتِهِ بِخِلَافِ نَفْيِ المُضَارِعِ.

ثم تحدَّثتُ عن قاعدة: (الاستِثنَاءُ مِنَ النَّفي إثبَاتٌ ومِنَ الإثبَاتِ نَفيٌ) وبيَّنت اختلاف العلماء فيها، فهناك من يرى أن الاستثناء من النفي إثبات، وهناك من يرى أن الاستثناء من النفي ليس بإثبات.

ثم ذكرت قاعدة: (التعبير بـ «ما كان» أو «لم يكن» أبلغ في النفي)، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللهَ بِالنَّاسِ لَرَؤوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. فقولك: «ما كان زيدٌ ليقومَ» بلامِ الجحودِ أَبْلَغُ من: «ما كان زيدٌ يقومُ»، أمَّا على مذهبِ البصريين فذلك لأنَّ مع لام الجحود نفيَ الإرادةِ للقيام والتهيئةِ، ودونَها نفيٌ للقيامِ فقط، ونفيُ التهيئةِ والإرادة للفعلِ أبلغُ من نفيِ

الفعلِ، إذ لا يلزمُ من نفي الفعل نفيُ إرادتِه، وأمَّا على مذهبِ الكوفيين فلأنَّ اللامَ عندهم للتوكيد والكلامُ مع التوكيدِ أبلغُ منه بلا توكيدٍ.

وذكرت قاعدة: (نَفْيُ الِاسْتِطَاعَةِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْقُدْرَةِ)، ومن الأمثلة على هذه القاعدة: ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا مِنْ قِيَامٍ وَمَا كَانُوا مُنْتَصِرِينَ﴾ [الذاريات: ٤٥]، فنفي الِاسْتِطَاعَةِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْقُدْرَةِ.

وذكرت قاعدة: (كَثِيراً ما يُعَادُ في العَطفِ: حَرْفُ النَّفْيِ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْمُتَعَاطِفَاتِ جَمِيعَهَا مَقْصُودَةٌ بِالنَّفْيِ بِآحَادِهَا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ النَّفيَ لِلمَجمُوعِ)، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٥٠]، فقد أُعِيدَ حَرْفُ النَّفْيِ عَلَى طَرِيقَةِ عَطْفِ الْمَنْفِيَّاتِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنْ يُعَادَ مَعَهَا حَرْفُ النَّفْيِ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الْمُتَعَاطِفَاتِ جَمِيعَهَا مَقْصُودَةٌ بِالنَّفْيِ بِآحَادِهَا، فلا يُتَوَهَّمَ أَنَّ المَنْفِيَّ هو مَجْمُوعُ الأَمْرَيْنِ.

٦ـ ثم كان المبحث الثاني: قواعد في النَّفي والنَّهي، وذكرت فيه قاعدة: (النَّهيُ أَخُو النَّفيِ فِي سَائِرِ تَصَارِيفِ الكَلَامِ)، فكما أنَّ الجمعَ بين النفي والإثبات يفيد القصر أو الحصر مثل: (لا إلٰه إلا الله)، و ﴿فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللهَ﴾ [يونس: ١٠٤]، كذلك الجمع بين النهي والأمر يفيد الحصر مثل ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا للهِ﴾ [فصلت: ٣٧]؛ لأن النهي أخو النفي في سائر تصاريف الكلام.

وذكرت قاعدة: (النَّفيُ أقوَى مِنَ النَّهي) كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ فهذا النَّفيُ العَامُّ يُرَادُ بِهِ النَّهْيُ، أَيْ: فَلَا تَعْتَدُوا، وَذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ المُبَالَغَةِ.

وتحدَّثتُ عن قاعدة: (قَدْ يَأْتِي النَّفيُ بِمَعنَى النَّهي)، كما جاء في قول الله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللهَ﴾ [البقرة: ٨٣]، وكذلك قوله: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. بالرفع ومعناه النهي.

٧ـ وكان المبحث الثالث: قواعد في النفي والاستفهام، وتحدثت فيه عن قاعدة: (الاستِفهَامُ الإِنكَارِيُّ فِي قُوَّةِ النَّفيِ)، فالاستفهام إذا كان إنكارياً أفاد معنى النفي.

وذكرت قاعدة: (حين يجتمع الاستفهام مع الاستثناء كثيراً ما يفيد الاستفهامُ: الإنكارَ والنفي)، فالاستفهام فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مُسْتَعْمَلٌ فِي الْإِنْكَارِ وَالنَّفْيِ بِقَرِينَةِ الِاسْتِثْنَاءِ مِنْهُ بِقَوْلِهِ ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾.

٨ـ وكان المبحث الرابع: قواعد في النَّفي والصِّفَة، وذكرت فيه قاعدة: (الصِّفَةُ بِنَفْيِ وَصْفٍ ثُمَّ بِنَفْيٍ آخَرَ قد يأتي عَلَى مَعْنَى إِثْبَاتِ وَصْفٍ وَاسِطَةً بَيْنَ الوَصْفَيْنِ المَنْفِيَّيْنِ)، كما في قوله تعالى:

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾ [البقرة: ٦٨]، فقوله: ﴿لَا فارِضٌ وَلا بِكْرٌ﴾ وقع مَوْقِعَ الصِّفَةِ لِبَقَرَةٍ، وَأُقْحِمَ فِيهِ حَرْفُ «لَا» لأَنَّ الصِّفَةَ بِنَفْيٍ وَصْفٍ ثُمَّ بِنَفْيٍ آخَرَ عَلَى مَعْنَى إِثْبَاتِ وَصْفٍ يكون وَاسِطَةً بَيْنَ الوَصْفَيْنِ المَنْفِيَّيْنِ.

ثم تحدَّثتُ عن قاعدة (قَدْ يُنفَى الشَّيْءُ رَأْساً لِعَدَمِ كَمَالِ وَصْفِهِ، أَوِ انتِفَاءِ ثَمرتِهِ وأثَرِه)، كما في قَوْلِه تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢]، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْماً نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ [التوبة: ١٣]، فَنَفَاهَا بَدْءاً ثُمَّ أَثْبَتَهَا ثَانِياً، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ نَفْيَ الْأَصْلِ وَإِنَّمَا أَرَادَ نَفْيَ الكَمَالِ، يَعْنِي لَا أَيْمَانَ لَهُمْ وَافِيَةً يَفُونَ بِهَا.

ثم ذكرت قاعدة: (لَا يَصِفُونَ بِالنَّفْيِ إِلَّا مَعَ التَّكْرِيرِ بِالْعَطْفِ)، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ﴾ [البقرة: ٦٨]، ﴿وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ. لَا بارِدٍ وَلا كَرِيمٍ﴾ [الوَاقِعَة: ٤٣ـ ٤٤].

٩ـ وكان المبحث الخامس: قواعد في النَّفي والعُمُوم، وذكرت فيه قاعدة: (لفظ «أَحَدٌ» يغلب استعماله في النفي، ولَا يُسْتَعمَلُ مُرَاداً مِنْهُ الشُّمُولُ إِلَّا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَمَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ).

وقاعدة: (نَفْيُ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ مما يَحتمِلُ الجِنسَ والعهد)، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]، قد قَرَأَ نَافِعٌ، وَابْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو جَعْفَرٍ رِسالاتِهِ ـ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ ـ وَقَرَأَهُ الْبَاقُونَ رِسالَتَهُ ـ بِالْإِفْرَادِ ـ وَالمَقْصُودُ الجِنْسُ فَهُوَ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ سَوَاءٌ مُفْرَدُهُ وَجَمْعُهُ.

فقد ذكر ابن عاشور أنه لَا صِحَّةَ لِقَوْلِ بَعْضِ عُلَمَاءِ الْمَعَانِيَ اسْتِغْرَاقُ الْمُفْرَدِ أَشْمَلُ مِنَ اسْتِغْرَاقِ الْجَمْعِ، وَأَنَّ نَحْوَ: لَا رِجَالَ فِي الدَّارِ، صَادِقٌ بِمَا إِذَا كَانَ فِيهَا رَجُلَانِ أَوْ رَجُلٌ وَاحِدٌ، بِخِلَافِ نَحْوَ لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ. وَيَظْهَرُ أَنَّ قِرَاءَةَ الجَمْعِ أَصْرَحُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الجَمْعِ المُضَافِ مِنْ صِيَغِ العُمُومِ لَا يَحْتَمِلُ العَهْدَ بِخِلَافِ المُفْرَدِ المُضَافِ فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ الْجِنْسَ وَالْعَهْدَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ نَفْيَ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ، لَكِنَّ الْقَرِينَةَ بَيَّنَتِ المُرَادَ.

ثم ذكرت قاعدة: (نَفيُ العَامِّ أبلغُ من نَفيِ الخَاص لأنَّ نفيَ العامِّ يدلُّ عَلَى نَفيِ الخَاصِّ، وإثباتُ الخاصِّ أبلغُ من إثباتِ العَامِّ لأنَّ إثباتَ الخاصِّ يدلُّ على إثباتِ العَامِّ)، ومنه قوله تعالى: ﴿يا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلالَةٌ﴾ [الأعراف: ٦١] وَلَمْ يَقُلْ: (ضَلَالٌ) كَمَا قَالُوا: ﴿إِنَّا لَنَراكَ فِي ضَلالٍ﴾ [الأعراف: ٦٠]؛ لِأَنَّ نَفْيَ الوَاحِدِ يَلْزَمُ مِنْهُ نَفيُ الجِنْسِ البَتَّةَ.

١٠ـ وكان المبحث السادس: قواعد في النفي والنكرة، وذكرت فيه قاعدة: (النَّكِرَةُ فِي سِيَاقِ الشَّرطِ ـ مِثْلُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ـ إِذَا لَمْ تُبْنَ عَلَى الفَتحِ احتَمَلَتْ إِرَادَةَ عُمُومِ الجِنسِ وَاحتَمَلَتْ بَعضَ الأَفرَادِ)، كما قال سبحانه: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ المُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، فقد جِيءَ بِلَفْظِ ﴿أَحَدٌ مِنَ المُشْرِكِينَ﴾ دُونَ لَفْظِ مُشْرِكٍ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى عُمُومِ الجِنْسِ؛ لِأَنَّ النَّكِرَةَ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ مِثْلُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ- إِذَا لَمْ تُبْنَ عَلَى الْفَتْحِ احْتَمَلَتْ إِرَادَةَ عُمُومِ الجِنْسِ وَاحْتَمَلَتْ بَعضَ الأفرَادِ، فَكَانَ ذِكْرُ ﴿أَحَدٌ﴾ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَنْصِيصاً عَلَى الْعُمُومِ بِمَنْزِلَةِ البِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ فِي سِيَاق النَّفْي بِـ «لَا».

وذكرت قاعدة: (النكرة في سياق النفي تفيد العموم)، كما في قوله تعالى: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ. لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَةً﴾ [الغاشية: ١٠ـ ١١].

١١ـ وكان المبحث السابع: قواعد مشتركة بين النفي والإثبات، وتحدثت فيه عن قاعدة: (النَّفيُ مُقَدَّمٌ على الإثبَات)، وقاعدة: (نفيُ النفي إثباتٌ)، وقاعدة: (الجَمعُ بَينَ النَّفي والإثبَاتِ يُفِيدُ القَصرَ أو الحَصرَ) كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]، فقد قَدَّمَ فِيهِ المَفْعُولَ لِلْقَصْرِ وَقَدْ حَصَلَ الْقَصْرُ أَوَّلًا بِمُجَرَّدِ الْجَمْعِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ ثُمَّ أُكِّدَ بِالتَّقْدِيمِ لِأَنَّ حَالَهُمْ كَحَالِ مَنْ يَنْكِي غَيْرَهُ كَمَا قِيلَ: يَفْعَلُ الْجَاهِلُ بِنَفْسِهِ مَا يَفْعَلُ الْعَدو بعدوه.

وذكرت قاعدة: (التَّرَقِّي فِي الإثبَاتِ يَكُونُ مِنَ الأدنَى إلى الأعلَى، وفِي النَّفي يَكُونُ مِنَ الأعلَى إلى الأدنَى إلَّا إَذا وُجِدَ مَا يَقتَضِي عَكسَ ذَلِكَ)، كما قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ [طه: ٤٥] فَذَكَرَ الطُّغْيَانَ بَعدَ الفَرْطِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُمَا لَا يُطِيقَانِ ذَلِكَ، فَهُوَ انْتِقَالٌ مِنَ الْأَشَدِّ إِلَى الْأَضْعَفِ لِأَن نَخَاف يؤول إِلَى مَعنَى النَّفِي. وَفِي النَّفْي يُذْكَرُ الْأَضْعَفُ بَعْدَ الْأَقْوَى بِعَكْسِ الْإِثْبَاتِ مَا لَمْ يُوجَدْ مَا يَقْتَضِي عَكْسَ ذَلِكَ.

وتحدَّثتُ عن قاعدة: (الفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ أو النَّفْي يَعُمُّ)، كما في قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] فقوله: ﴿وَلا تَكْفُرُونِ﴾ نَهْيٌ عَنِ الكُفْرَانِ لِلنِّعْمَةِ، والفِعْل فِي سِيَاقِ النَّهْيِ يَعُمُّ، مِثْلَ الْفِعْلِ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ لِأَنَّ النَّهْيَ أَخُو النَّفْي.

وذكرت قاعدة: («كَادَ» نَفيُهَا إثبَاتٌ وإثبَاتُهَا نَفيٌ)، وأشرت إلى اختلاف العلماء فيها، فمنهم من يرى أنَّ «كاد» نفيها إثباتٌ وإثباتها نفيٌ، مثل ابن جني وأبو البقاء وابنُ عطية، ومنهم من لا يرى ذلك، كالسمين الحلبي وابن هشام.

وذكرت قاعدة: («أَوْ» إذا دخلت على الإثبات فإنها تَتَنَاوَلُ أَحَدَ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَا جَمِيعَهُ، وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْيِ تَنَاوَلَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، فتُفِيدُ مُفَادَ وَاوِ الْعَطْفِ فَتَدُلُّ عَلَى انتِفَاء

المَعطُوف والمعطوف عليه مَعاً)، كما جاء في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾ [الإنسان: ٢٤] أي: لا تطع أحداً من هؤلاء.

وتحدَّثتُ عن قاعدة: («لَكِنْ» حرفُ استدراك، وأَحسَنُ مَوْقِعٍ لها أنْ يكونَ قبلها نفيٌ وبَعْدَهَا إثباتٌ، أو يكون قبلها إثباتٌ ثُمَّ يكون بَعدَهَا نَفْيٌ، وَأَحْسَنُ مَوَاقِعِهَا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ المُتَضَادَّيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ الخِلَافَيْنِ)، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧].

١٢ـ وكان المبحث الثامن: قواعد في أدوات وحروف النفي، وتحدثت فيه عن قاعدة: («لا» تَقتَضِي تحقيقَ النَّفي، كما تَقتَضِي «إن» تحقيقَ الإثبات)، كما في قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢].

وذكرت قاعدة: (نَصْبُ اسمِ «لا» يُفِيدُ تَعمِيمَ النَّفي)، كما جاء في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ ولا جدالَ في الحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧]، فإن من قرأ: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ بالفتح حجته أنه أشد مطابقة للمعنى المقصود، ألا ترى أنه إذا فتح فقد نفى جميع الرفث والفسوق، كما أنه إذا قال: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، فقد نفى جميع هذا الجنس، وإذا رَفَع وَنَوَّنَ كان المنفي الواحدَ منه.

وذكرت قاعدة: («لَا» لِنَفْيِ يَفْعَلُ، وَ«لنْ» لِنَفْيِ سَيَفْعَل، والنَّفْيُ بِـ «لَنْ» آكَدُ مِنَ النَّفْيِ بِـ «لَا»)، وقاعدة: («لَا» فِي عُمُومِ النَّفْيِ مِثْلُ «الْ» فِي عُمُومِ الإِثْبَاتِ)، وقاعدة: (تَأْتِي «لا» لِتَأْكِيدِ النَّفي)، كما في قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فـ «لا» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ لِتَأْكِيدِ مَعنَى النَّفْيِ؛ لِأَنَّ «غَيْر» فِيهِ النَّفْيَ، كَأَنَّهُ قِيلَ: «لَا الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ».

وتحدَّثتُ عن قاعدة: («لا» لِنَفي الإثباتِ وَلَيسَت لِنَفي النَّفي)، فإذا قيل: «قَامَ زيد» فتصديقه «نعم» وتكذيبه «لَا» وَيمْتَنع دُخُول «بلَى» لعدم النَّفْي، وَإِذا قيل: «مَا قَامَ زيد» فتصديقه «نعم» وتكذيبه «بلَى»، وَمِنْه ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي﴾ [التغابن: ٧]، وَيمْتَنع دُخُول «لَا» لِأَنَّهَا لنفي الإِثبَات لَا لنفي النَّفْي.

وذكرت قاعدة: (الأَكْثَرُ فِي «لَا» النَافِيَة إذا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المَاضِي أَنْ يُعطَفَ عَلَيهَا نَفيٌ آخَرُ)، كما جاء في قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى. وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى. ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى. أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى. ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى﴾ [القيامة: ٣١ـ ٣٥] فـ «لَا» نَافِيَةٌ دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المَاضِي، وَالأَكْثَرُ فِي دُخُولِهَا عَلَى المَاضِي أَنْ يُعْطَفَ عَلَيْهَا نَفْيٌ آخَرُ.

وتحدَّثتُ عن قاعدة: («لا» النَّافِيَة لا تدخل في الغالب إلا على المُضَارِعِ الَّذِي في معنى الاستقبالِ، كما أنَّ «ما» لا تدخل إلَّا على مُضَارِع في مَعنى الحَال)، وقاعدة: (النَّفيُ بِـ «لَـمْ» يَدُلُّ عَلَى المَاضِي)، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤] فـ «لم» حرف يجزم الفعل المضارع، ويقع بعدها بمعنى الماضي.

وذكرت قاعدة: («لَمَّا» تُفيد توكيد النفي، وتقْتَضِي أَنَّ الْمَنْفِيَّ بِهَا مُسْتَمِرُّ الِانْتِفَاءِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، وتُشعِر بأن حصول المنفي يكون بعد مدة)، كما جاء في قوله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ. وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [الجمعة: ٢ـ ٣]، فالنفي بِـ «لَمَّا» يَقْتَضِي أَنَّ المَنْفِيَّ بِهَا مُسْتَمِرُّ الِانْتِفَاءِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ فَيُشْعِرُ بِأَنَّهُ مُتَرَقَّبُ الثُّبُوتَ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، أَيْ وَسَيَدْخُلُ.

وتحدَّثتُ عن قاعدة: (النَّفْيُ بِـ «لَنْ» لِنَفي المُسْتَقْبلِ وتأكيدِهِ) وأشرت إلى اختلف العلماء هل تفيد «لَنْ» النفي المؤكَّد، أم تفيد النفي المؤبَّد، أم أنها لا تفيد شيئاً من التأكيد أو التأبيد إلا بقرينة لفظية أو معنوية.

وذكرت قاعدة: (جَرَى الِاسْتِعْمَالُ فِي النَّفْيِ الإِجْمَالِيِّ أَنْ يُذْكَرَ نَشْرُهُ بِكَلِمَةِ «أَوْ»)، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، فَاليَهُودُ قَالَتْ: لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً، وَالنَّصَارَى قَالَتْ: لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ نَصَارَى، جمع القُرْآنُ بَيْنَ قَوْلَيْهِمَا عَلَى طَرِيقَةِ الإِيجَازِ.

وذكرت قاعدة: (قد تَأْتِي «إِنْ» للنفي وتكون بمعنى «مَا»)، فـ «إِن» قد تأتي نَافِيَة، وَتدخل على الجُملَة الاسمية مثل: ﴿إِنِ الكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ [الملك: ٢٠].

وتحدَّثتُ عن قاعدة: (إذا جاء الاستثناءُ بعد «مَنْ» الاستفهامية يكون في «مَنْ» مَعنَى النَّفي) وَمِنْه ﴿وَمَنْ يغْفرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

وذكرت قاعدة: (الاسْتِفْهَامُ بِـ «هَلْ» مُشْرَبٌ مَعنَى النَّفْيِ)، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

وتحدَّثتُ عن قاعدة: (قَد تَأْتِي «لَو» لِتَعمِيمِ النَّفي والتَّأكيدِ لَه)، كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَماتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَلَوِ افْتَدى بِهِ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ وَما لَهُمْ مِنْ ناصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١].

وذكرت قاعدة: (فِي حَرفِ التَّحضِيضِ مَعنى النَّفي)، كما جاء في قوله تعالى: ﴿فَلَوْلا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلَّا قَلِيلاً مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦]، يقول لَمْ يكن منهم أحد كذلك إلا قليلاً، أي هَؤُلَاءِ كانوا ينهونَ فنجوا. ففي حرف التحضيض معنى النفي.

أهم التوصيات:

١ـ يمكن إفراد بحث عن قواعد النفي والإثبات عند اللغويين عامةً، وبحث آخر عن قواعد النفي والإثبات عند أحد اللغويين.

٢ـ ويمكن إفراد بحث عن قواعد النفي والإثبات عند الأصوليين عامةً، وبحث آخر عند أحد الأصوليين.

٣ـ ويمكن بحث قواعد النفي والإثبات عند أحد المفسرين، كأبي حيان أو السمين الحلبي أو الآلوسي أو ابن عاشور.

٤ـ وإفراد بحث آخر عن قواعد النفي والإثبات المشتركة بين اللغويين والمفسرين والأصوليين.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على سيِّدنا محمَّد عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون، والحمدُ لله ربِّ العَالمين.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم وعلومه:

ـ معاني القرآن، أبو زكريا يحي بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى.

ـ معاني القرآن للأخفش، أبو الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

ـ جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

ـ معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

ـ ياقوتة الصراط في تفسير غريب القرآن محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم، أبو عمر الزاهد المطرز الباوَرْدي، المعروف بغلام ثعلب (المتوفى: ٣٤٥هـ)، المحقق: حققه وقدم له محمد بن يعقوب التركستاني، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

ـ التَّفْسِيرُ البَسِيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، الناشر: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.

ـ دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، تحقيق: (الفاتحة والبقرة) وَلِيد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي، الناشر: مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

ـ المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

ـ مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، لمحمد بن أبي المحاسن محمود بن أبي الفتح محمد بن أبي شجاع أحمد الكرماني، أبو العلاء الحنفي (المتوفى: بعد ٥٦٣هـ)، تحقيق: عبد الكريم مصطفى مدلج، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م.

ـ دلائل الإعجاز في علم المعاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر أبو فهر، الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

ـ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ.

ـ مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

ـ التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.

ـ الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، المحقق: هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

ـ أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.

ـ التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

ـ فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، تحقيق: د. جميل بني عطا، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

ـ البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ

ـ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.

ـ البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

ـ غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ

ـ الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

ـ حَاشِيةُ الشِّهَابِ عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوِي، الْمُسَمَّاة: عِنَايةُ القَاضِي وكِفَايةُ الرَّاضِي عَلَى تفْسيرِ البَيضَاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، دار صادر، بيروت.

ـ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ

ـ محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ

ـ التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.

ـ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

ـ دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية القاهرة، توزيع: مكتبة الخراز، جدة. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

ـ زهرة التفاسير، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي.

ـ بيان المعاني، عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (المتوفى: ١٣٩٨هـ)، الناشر: مطبعة الترقي، دمشق، الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ- ١٩٦٥م.

السنة النبوية وعلومها:

ـ صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

ـ صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

اللغة العربية:

ـ كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

ـ الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

ـ البيان والتبيين، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ (المتوفى: ٢٥٥هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ

ـ معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

ـ المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

ـ أسرار البلاغة فى علم البيان، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

ـ المفصل في صنعة الإعراب، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: د. علي بو ملحم، الناشر: مكتبة الهلال – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

ـ نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفى: ٥٨١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

ـ شرح المفصل، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (المتوفى: ٦٤٣هـ)، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية.، مصر، بتحقيق: مشيخة الأزهر.

ـ مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (المتوفى: ٦٢٦هـ)، تحقيق: نعيم زرزور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

ـ شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب، رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي (المتوفى: ٦٨٦ هـ)، تحقيق: د. يوسف حسن عمر، الناشر: جامعة قار يونس، ليبيا، ١٣٩٥- ١٩٧٥م.

ـ ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م.

ـ الجنى الداني في حروف المعاني، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (المتوفى: ٧٤٩هـ)، المحقق: د فخر الدين قباوة، الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

ـ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر دمشق، الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.

ـ لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ

ـ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش، محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.

ـ كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تحقيق: د. علي دحروج، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

ـ الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور، نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، الجزري، أبو الفتح، ضياء الدين، المعروف بابن الأثير الكاتب (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: مصطفى جواد، الناشر: مطبعة المجمع العلمي، عام النشر: ١٣٧٥هـ.

ـ المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ضياء الدين بن الأثير، نصر الله بن محمد، المحقق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة ـ القاهرة.

ـ شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب، رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي (المتوفى: ٦٨٦ هـ)، تحقيق: د. يوسف حسن عمر، الناشر: جامعة قار يونس، ليبيا ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.

ـ تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

ـ بناء الجملة العربية للدكتور محمد حماسة عبد اللطيف دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٣،

ـ أسلوب النفي أدواته ودلالاته، للدكتور عز الدين علي مختار
ـ معجم المصطلحات البلاغيّة وتطوّرها، لأحمد مطلوب أحمد الناصري الصيادي الرفاعي.
ـ أسلوب النفي أدواته ودلالاته، للدكتور عز الدين علي مختار.
ـ النفي في النحو العربي منحى وظيفي وتعليمي (رسالة ماجستير في جامعة قاصدي مرباح كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الجزائر) للأستاذ توفيق جعمات.
ـ في النحو العربي نقد وتوجيه، د. مهدي المخزومي، دار الرائد العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦.

أصول الفقه:

ـ الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
ـ أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت.
ـ نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت ٦٨٤هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
ـ العقد المنظوم في الخصوص والعموم، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: د. أحمد الختم عبد الله، الناشر: دار الكتبي، مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
ـ الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، المحقق: د. محمد حسن عواد، الناشر: دار عمار، عمان الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ
ـ البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق، كفر بطنا، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

فهرس المحتويات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١	روابط لتحميل الجزء الأول من سلسلة: (قواعد عند المفسرين)	٣
٢	المقدمة	٤
٣	قواعد النفي والإثبات عند المفسرين	٨
٤	الفصل الأول: النفي والإثبات في اللغة العربية والقرآن الكريم	١٤
٥	المبحث الأول: معنى النفي والإثبات في اللغة	١٤
٦	المبحث الثاني: معنى النفي والإثبات في الاصطلاح	١٦
٧	المبحث الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي	١٨
٨	المبحث الرابع: أهمية النفي والإثبات في اللغة العربية	١٨
٩	الفصل الثاني: قواعد النفي والإثبات عند المفسرين	٢١
١٠	المبحث الأول: قواعد في أسلوب النفي	٢١
١١	قاعدة: (نَفْيُ الإِرَادَةِ لِلْفِعْلِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْفِعْلِ)	٢١
١٢	قاعدة: (العربُ إذا أرادت تأكيدَ النَّفْيِ عَلَّقَتْهُ بما يستحيلُ كونُه)	٢٤
١٣	قاعدة: (العَرَبُ تَأْتِي بِحَرْفِ النَّفْيِ قَبْلَ الْقَسَمِ إِذَا كَانَ جَوَابُ القَسَمِ مَنْفِيّاً لِلتَّعْجِيلِ بِإِفَادَةِ أَنَّ مَا بَعْدَ حَرْفِ العَطْفِ قَسَمٌ عَلَى النَّفْيِ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ الْمَعْطُوفُ عَلَيْهَا)	٢٥
١٤	قاعدة: (العَرَبُ إِذَا جَاءَتْ بَيْنَ كَلَامَيْنِ بِجَحْدَيْنِ كَانَ الْكَلَامُ إِخْبَاراً)	٢٦
١٥	قاعدة: (مِنْ أَسَالِيبِ تَأْكِيدِ الشيءِ: نِفيُ ضِدِّهِ)	٢٧
١٦	قاعدة: (الْقِلَّةُ تُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى النَّفْيِ)	٢٨
١٧	قاعدة (النَّفيُ فِي الحَال لا يُفِيدُ النَّفيَ المُطلَق)	٣١
١٨	قاعدة: (الأقوَى هُوَ افتِتَاحُ الجُملَةِ بِحَرفِ النَّفيِ قَبْلَ ذِكْرِ الفِعلِ المَنْفِيِّ لِيَكُونَ النَّفيُ مُتَقَرَّراً فِي ذِهْنِ السَّامِعِ)	٣٢
١٩	قاعدة: (تَقدِيمُ الظَّرفِ فِي النَّفيِ يُفِيدُ النَّفيَ عَنهَا فَقَط واختِصَاصَها بِذَلِك)	٣٣
٢٠	قاعدة: (النَّفيُ بِصِيغَةِ المُضَارِعِ يَقتَضِي تَجَدُّدَ النَّفي ودَيمُومَتَه)	٣٣

٢١	قاعدة: (الاستِثنَاءُ مِنَ النَّفيِ إثبَاتٌ ومِنَ الإثبَاتِ نَفيٌ)	٣٤
٢٢	قاعدة: (يكثر اسْتِعْمَالُ النَّفْي وَالِاسْتِثْنَاء فِي خِطَابِ مَنْ يَجْهَلُ الْحُكْمَ المَقْصُورَ عَلَيْهِ وَيُنْكِرُهُ دُونَ طَرِيقٍ)	٣٧
٢٣	قاعدة: (قَد يَتَضَمَّنُ الشَّرطُ مَعنَى النَّفي)	٣٨
٢٤	قاعدة: (التعبير بـ «ما كان» أو «لم يكن» أبلغ في النفي)	٣٩
٢٥	قاعدة: (الإضرَابُ الإبطَاليُّ بِمَنزِلَةِ النَّفي)	٤٢
٢٦	قاعدة: (نَفْيُ التَّفْضِيلِ لا يَسْتَلْزِمُ نَفْي المُساواةِ)	٤٤
٢٧	قاعدة: (نَفْيُ الِاسْتِطَاعَةِ أَبْلَغُ مِنْ نَفْيِ الْقُدْرَةِ)	٤٦
٢٨	قاعدة: (نَفيُ الاستِطَاعَةِ قَد يُرَادُ بِهِ نَفيُ القُدْرَةِ وَالإِمْكَانِ وَقَد يُرَادُ نَفيُ الِامتِنَاعِ وَقَدْ يُرَادُ بِهِ الوُقُوعُ بِمَشَقَّةٍ وَكُلْفَةٍ)	٤٧
٢٩	قاعدة: (كَثِيراً ما يُعَادُ في العَطفِ: حَرْفُ النَّفْيِ لِلتَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ المُتَعَاطِفَاتِ جَمِيعَهَا مَقْصُودَةٌ بِالنَّفْيِ بِآحَادِهَا، لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ النَّفيَ لِلمَجمُوعِ).	٤٧
٣٠	قاعدة: (الإِخبَارُ عَنِ المُسنَدِ إِلَيهِ بِالمُسنَدِ الفِعلِيِّ لِإِفَادَة تقَوِّي حُكْمَ النَّفي أَبلَغُ فِي الِانتِفَاءِ)	٤٨
٣١	قاعدة: (أَصلُ الخَبَرِ المَنفِيِّ أَنْ يَدُلَّ عَلَى انتِفَاءِ صُدُورِ المُسْنَدِ عَنِ المُسْنَدِ إِلَيْهِ، لَا أَنْ يَدُلَّ عَلَى انتِفَاءِ وُقُوعِ الْمُسنَدِ أَصلاً)	٤٩
٣٢	قاعدة: (شَأْنُ جَوَابِ النَّفْيِ أَنْ يَكُونَ مُسَبَّباً عَلَى المَنْفِيِّ لَا عَلَى النَّفي)	٥٠
٣٣	قاعدة: (الأَكثَرُ فِي الكَلامِ المقيَّدِ أَنَّ النَّفيَ يَتَوَجَّهُ إِلَى القَيْدِ فَيَكُونُ المَنْفِيُّ القَيْدَ، وَقَدْ يُعتَبَرُ القَيدُ قَيْداً لِلنَّفْيِ)	٥٠
٣٤	قاعدة: (مَنَاطُ النَّصْبِ فِي جَوَابِ النَّفيِ قَصْدُ الْمُتَكَلِّمِ جَعْلَ الْفِعْلِ جَوَاباً لِلنَّفيِ لَا مُجَرَّدَ وُجُودِ فِعلٍ مُضَارِعٍ بَعدَ فِعلٍ مَنفِيٍّ)	٥٦
٣٥	المبحث الثاني: قواعد في النَّفي والنَّهي	٥٧
٣٦	قاعدة: (النَّهيُ أَخُو النَّفيِ فِي سَائِرِ تَصَارِيفِ الكَلَامِ)	٥٧
٣٧	قاعدة: (النَّفيُ أقوَى مِنَ النَّهي)	٥٨
٣٨	قاعدة: (قَدْ يَأتِي النَّفيُ بِمَعنَى النَّهي)	٥٩
٣٩	المبحث الثالث: قواعد في النفي والاستفهام	٦١

٤٠	قاعدة: (الاستِفهَامُ الإِنكَارِيُّ فِي قُوَّةِ النَّفي)	٦١
٤١	قاعدة: (إِذَا دَخَلَت الهَمْزَةُ عَلَى النَّفْيِ كَانَ الكَلَامُ فِي كَثِيرٍ مِنَ المَوَاضِعِ تَقْرِيراً)	٦٣
٤٢	قاعدة: (غَالِبُ الِاسْتِفْهَامِ التقريري يُقحَمُ فِيهِ مَا يُفِيدُ النَّفْيَ)	٦٤
٤٣	قاعدة: (حين يجتمع الاستفهام مع الاستثناء كثيراً ما يفيد الاستفهامُ: الإنكارَ والنفي)	٦٤
٤٤	قاعدة: (النفي بطريق الاستفهام أبلغ)	٦٦
٤٥	المبحث الرابع: قواعد في النَّفي والصِّفَة	٦٨
٤٦	قاعدة: (الصِّفَةُ بِنَفْيِ وَصْفٍ ثُمَّ بِنَفْيِ آخَرَ قد يأتي عَلَى مَعْنَى إِثْبَاتِ وَصْفٍ وَاسِطَةً بَيْنَ الْوَصْفَيْنِ الْمَنْفِيَّيْنِ)	٦٨
٤٧	قاعدة: (قَدْ يُنفَى الشَّيْءُ رَأْساً لِعَدَمِ كَمَالِ وَصْفِهِ أَوِ انتِفَاءِ ثَمرتِهِ وأَثَرِه)	٦٩
٤٨	قاعدة: (لَا يَصِفُونَ بِالنَّفْيِ إِلَّا مَعَ التَّكْرِيرِ بِالْعَطْفِ)	٧٢
٤٩	قاعدة: (نَفيُ الذَّاتِ المَوصُوفَةِ قَد يَكُونُ نفياً للصفَةِ دُونَ الذَّاتِ وقَد يَكُونُ نفياً للذات. وانتفاءُ النَّهيِ عن الذَّاتِ المَوصُوفَةِ قد يكون نهياً عن الذَّاتِ وقد يكون نهياً عن الصِّفةِ دُونَ الذَّوات).	٧٤
٥٠	المبحث الخامس: قواعد في النَّفي والعُمُوم	٧٦
٥١	قاعدة: (نفيُ العُمُومِ مُغَايِرٌ لِعُمُومِ النَّفي)	٧٦
٥٢	قاعدة: (لفظ «أَحَدٌ» يغلب استعماله في النفي، ولَا يُسْتَعمَلُ مُرَاداً مِنْهُ الشُّمُولُ إِلَّا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَمَا فِي مَعْنَى النَّفْيِ)	٧٨
٥٣	قاعدة: (نَفْيُ اللَّفْظِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ الْعَهْدَ أَنَصُّ فِي عُمُومِ النَّفْيِ مما يَحتمِلُ الجِنسَ والعهد)	٨٠
٥٤	قاعدة: (النَّفيُ إِذَا تَسَلَّطَ عَلَى المَصدَرِ كَانَ المَصدَرُ مَنفياً عَلَى جهةِ العُمُوم)	٨٠
٥٥	قاعدة: (نَفيُ العَامِّ أبلغُ من نَفيِ الخَاص لأنَّ نفيَ العامِّ يدلُّ عَلَى نَفيِ الخَاصِّ، وإثباتُ الخاصِّ أبلغُ من إثباتِ العَامِّ لأنَّ إثباتَ الخاصِّ يدلُّ على إثباتِ العَامِّ)	٨٢
٥٦	قاعدة: (فِي النَّفي يَستَوِي المُفرَدُ وَالجَمْعُ فِي إِفَادَةِ نَفي كُلِّ فَرْدٍ مِنَ	٨٤

	الجِنس)	
٥٧	المبحث السادس: قواعد في النفي والنكرة	٨٦
٥٨	قاعدة: (النَّكِرَةُ فِي سِيَاقِ الشَّرطِ ـ مِثْلُهَا فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ـ إِذَا لَمْ تُبْنَ عَلَى الفَتحِ احتَمَلَتْ إِرَادَةَ عُمُومِ الجِنسِ وَاحتَمَلَتْ بَعضَ الأَفرَادِ)	٨٦
٥٩	قاعدة: (النَّكِرَةُ أوغَلُ فِي بَابِ النَّفي)	٨٦
٦٠	قاعدة: (النكرة في سياق النفي تفيد العموم)	٨٧
٦١	قاعدة: (النكرة في معرض الشرط تعم إذا كانت في جانب الثبوت، كما أنها تعم في الإخبار إذا كانت في جانب النفي، وتخص في معرض الشرط إذ كانت في جانب النفي، كما تخص في الإخبار إذا كانت في جانب الثبوت)	٨٩
٦٢	المبحث السابع: قواعد مشتركة بين النفي والإثبات	٩٠
٦٣	قاعدة: (النَّفيُ مُقَدَّمٌ على الإثبَات)	٩٠
٦٤	قاعدة: (نَفيُ النَّفي إثبَاتٌ)	٩١
٦٥	قاعدة: (الجَمعُ بَينَ النَّفي والإثبَاتِ يُفِيدُ القَصرَ أو الحَصرَ)	٩٣
٦٦	قاعدة: (الفَرْقُ بَيْنَ الحَصْرِ بِـ «إِنَّمَا» وَالحَصْر بِحَرْفَيِ النَّفْيِ وَالإِثبَاتِ هُوَ أَنَّ «إِنَّمَا» تَجِيءَ لِخَبَرٍ لَا يَجْهَلُهُ المُخَاطَبُ وَلَا يَدْفَعُ صِحَّتَهُ، أَوْ لَمَّا نَزَلَ هَذِهِ المَنْزِلَةَ، وَأَنَّ الخَبَرَ بِالنَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ يَكُونُ لِلأَمْرِ يُنْكِرُهُ المُخَاطَبُ وَيَشُكُّ فِيهِ)	٩٤
٦٧	قاعدة: (إذا أُضِيفَتْ «كُلٌّ» إِلَى اسْمٍ اسْتَغْرَقَتْ جَمِيعَ أفرَادِهِ، سَوَاءٌ ذَلكَ فِي الإِثْبَاتِ وَفِي النَّفْيِ)	٩٧
٦٨	قاعدة: (التَّرَقِّي فِي الإِثبَاتِ يَكُونُ مِنَ الأدنَى إلى الأعلَى، وفِي النَّفي يَكُونُ مِنَ الأعلَى إلى الأدنَى إِلَّا إِذا وُجِدَ مَا يَقتَضِي عَكسَ ذَلِكَ)	٩٨
٦٩	قاعدة: (الأسمَاءُ المُفرَدَةُ الوَاقِعَةُ عَلى الجِنسِ التي تَكُونُ بَينهَا وبَينَ وَاحِدِهَا تاءُ التَّأنيث؛ متى أُرِيدَ النَّفي كانَ استعمالُ واحدِهَا أبلغَ، ومتى أُرِيدَ الإثبات كانَ استعمالُها أبلغَ)	١٠١
٧٠	قاعدة: («أحد» الذِي لا يُستَعمَلُ إِلَّا في النَّفي مَعنَاه إنسَان بإجماعِ أهلِ اللغة، و«أحد» الذِي يُستَعمَلُ في الإثبَاتِ مَعنَاه الفَرد مِنَ العَدَد)	١٠٢

٧١	قاعدة: (الفِعْلُ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ أو النَّفْي يَعُمُّ)	١٠٥
٧٢	قاعدة: («كَادَ» نَفيُهَا إثبَاتٌ وإثبَاتُهَا نَفيٌ)	١٠٩
٧٣	قاعدة: («أَوْ» إذا دخلت على الإثبات فإنها تَتَنَاوَلُ أَحَدَ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَا جَمِيعَهُ، وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّفْي تَنَاوَلَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، فتُفِيدُ مُفَادَ وَاوِ الْعَطْفِ فَتَدُلُّ عَلَى انتِفَاء المَعطُوف والمعطوف عليه مَعاً)	١١٢
٧٤	قاعدة: («لَكِنْ» حرفُ استدراك، وأَحسَنُ مَوْقِعٍ لها أنْ يكونَ قبلها نفيٌ وبَعْدَهَا إثباتٌ، أو يكون قبلها إثباتٌ ثُمَّ يكون بَعدَهَا نَفْيٌ، وَأَحْسَنُ مَوَاقِعِهَا أَنْ تَكُونَ بَيْنَ المُتَضَادَّيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ، وَيَلِيهِ أَنْ تَقَعَ بَيْنَ الخِلَافَيْنِ)	١١٧
٧٥	المبحث الثامن: قواعد في أدوات وحروف النفي	١٢٠
٧٦	قاعدة: («لا» تقتضي تحقيق النفي، كما تقتضي «إن» تحقيق الإثبات)	١٢٠
٧٧	قاعدة: («لا» النافية تدخل على الاسم بمعنى «ليس»، وعلى الفعل الماضي بمعنى «لم»، وعلى المضارع بمعنى «ما»)	١٢٠
٧٨	قاعدة: (نَصْبُ اسمِ (لا) يُفِيدُ تَعمِيمَ النَّفي)	١٢١
٧٩	قاعدة: («لَا» لِنَفْيِ يَفْعَلُ، وَ«لنْ» لِنَفْيِ سَيَفْعَل، والنَّفْيُ بِـ «لَنْ» آكَدُ مِنَ النَّفْيِ بِـ «لَا»)	١٢٢
٨٠	قاعدة: («لَا» فِي عُمُومِ النَّفْيِ مِثْلُ «الْ» فِي عُمُومِ الإِثْبَاتِ)	١٢٣
٨١	قاعدة: (تَأْتِي «لا» لِتَأْكِيدِ النَّفي)	١٢٤
٨٢	قاعدة: (قد تَدخُلُ «لا» النَّافية على فعل القَسَم، وتُفِيدُ توكيدَ القَسَمِ)	١٢٥
٨٣	قاعدة: («لا» لنفي الإثبات وليست لنفي النفي)	١٢٧
٨٤	قاعدة: (الأَكْثَرُ فِي «لَا» النَافِيَة إذا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المَاضِي أَنْ يُعطَفَ عَلَيهَا نَفيٌ آخَرُ)	١٢٩
٨٥	قاعدة: («لا» النَّافِيَة لا تدخل في الغالب إلا على المُضَارِعِ الَّذِي في معنى الاستقبالِ، كما أنَّ «ما» لا تدخل إلَّا على مُضَارِع في مَعنى الحَال)	١٣٠
٨٦	قاعدة: («ما» يُنْفَى بِهَا الحَالُ إذَا دَخَلَتْ عَلَى الفِعلِ المُضَارِع)	١٣٣
٨٧	قاعدة: (الفرقُ بينَ «لا» و«ليسَ» أن «لا» يُنفى بها المستقبل، فإذا	١٣٥

	دَخَلتْ عليها الألفُ صار تحضيضاً على فعل ما يستقبل، و«ليس» إنما تُستَعمَلُ لنفي الحال، فإذا دَخَلتْ عليها الألفُ صار لتحقيقِ الحال)	
٨٨	قاعدة: (النَّفيُ بِـ «لَـمْ» يَدُلُّ عَلَى المَاضِي)	١٣٥
٨٩	قاعدة: («لَمَّا» تُفيد توكيد النفي، وتقْتَضِي أَنَّ الْمَنْفِيَّ بِهَا مُسْتَمِرٌّ الِانْتِفَاءِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، وتُشعِر بأن حصول المنفي يكون بعد مدة)	١٣٦
٩٠	قاعدة: (النَّفْيُ بِـ «لَنْ» لِنَفي المُسْتَقْبلِ وتأكيدِهِ)	١٤٠
٩١	قاعدة: («لَنْ» فِي نَفْيِ الْأَفْعَالِ مِثْلُ «لَا» التَّبْرِئَةِ فِي نَفْيِ النَّكِرَاتِ)	١٤٤
٩٢	قاعدة: («لاتَ» حَرْفٌ مُخْتَصٌّ بِنَفْيِ أَسْمَاءِ الْأَزْمَانِ وَمَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الزَّمَانِ)	١٤٥
٩٣	قاعدة: («بَلَى» يَختَصُّ بِالنَّفي ويُفِيدُ إبطَالَه)	١٤٦
٩٤	قاعدة: (جَرَى الِاسْتِعْمَالُ فِي النَّفْيِ الإِجْمَالِيِّ أَنْ يُذْكَرَ نَشْرُهُ بِكَلِمَةِ «أَوْ»)	١٤٨
٩٥	قاعدة: (تأتي «مِنْ» لِتَأْكِيدِ عُمُومِ النَّفْيِ)	١٥٠
٩٦	قاعدة: (تَأتِي «البَاء» لِتَأكِيدِ النَّفي)	١٥٣
٩٧	قاعدة: (قد تَأتِي «إنْ» للنفي وتكون بمعنى «مَا»)	١٥٥
٩٨	قاعدة: (قَد تَأتِي «أنْ» بِمَعنَى النَّفي)	١٥٧
٩٩	قاعدة: (حِينَ يَجتمعُ الاستفهامُ بـ «مَنْ» مع الاستثناءِ يَكُونُ المَعنَى هُوَ النَّفي)	١٦٠
١٠٠	قاعدة: («كَلَّا» تَأتِي بِمعَنى النَّفْي والإبطَال)	١٦٢
١٠١	قاعدة: (الاسْتِفْهَامُ بِـ «هَلْ» مُشْرَبٌ مَعنَى النَّفْي)	١٦٤
١٠٢	قاعدة: (قَد تَأتِي «لَو» لِتَعمِيمِ النَّفي والتَّأكيدِ لَه)	١٦٦
١٠٣	قاعدة: (فِي حَرفِ التَّحضِيضِ مَعنى النَّفي)	١٦٨
١٠٤	قاعدة: («حتى» بعد نفي الجحود تفيد أن الغَايَة هي لِلِاسْتِحَالَةِ المُسْتَفَادَةِ مِنَ الجُحُودِ وَلَيْسَتْ غَايَةً لِلنَّفْي)	١٦٩
١٠٥	الخاتمة: أهم نتائج البحث وأهم التوصيات	١٧١
١٠٦	المصادر والمراجع	١٧٩
١٠٧	فهرس المحتويات	١٨٦